محاضرات

أحمد حسين

فى شرح برنامج الحزب الاشتراكى

هذا البرنامج الذى أقدم اليوم للأمة عناصره الرئيسية ليس مجرد أقوال مرصوصة أو دعاوى عريضة قصد بها الدعاية وطلب الشهرة ، ولـكنه ثمرة جهاد متصل دام ثمانية عشر عاما ولا يزال مستمرا ، هو عصارة من الايمان والدم والعرق لفريق من أبناء هذه البلاد ، منهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ، وقد صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، أن يكونوا خداما لهذه الأمة ، أمناء على حرياتها ، عاملين على رفاهية أبنائها ؟

احمد حسين

١٩٥٠

المطبعة العالمية
احمد حسن عزى وشركاه
٣٨ (ب) شارع منصور بالقاهرة

الاشتراكية التي ندعو إليها

« يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم »
قرآن كريم

يقوم الأستاذ أحمد حسين بإلقاء محاضرات مساء كل خميس فى البيت الأخضر يشرح فيها برنامج الحزب الاشتراكى ، بترتيب مواده ونقطه .

وقد رأينا أن نستأذنه فى طبع ملخص لهذه المحاضرات أولا بأول ، بحيث يمكن جمعها فى النهاية وجعلها كتاباً مستقلا ليعم نفعها ، فأذن لنا بذلك.

ونحن نرجو أن نؤدى بذلك خدمة عامة لباقى زملائنا ، وأفراد الشعب الذين لا يتاح لهم سماع هذه المحاضرات .

ابراهيم الزيادى　　عبد العزيز متولى

النص الرسمى لبرنامج الحزب الاشتراكى

١ — الله والشعب :

الإيمان بالله خالق هذا الكون وعبادته هو أساس الاجتماع البشرى . وعبادة الله لا تتجلى فى شىء قدر تجليها فى خدمة الشعب فى صدق وإخلاص كما دعت إلى ذلك الأديان السماوية . فهدف الحزب وشعاره هو عبادة الله عن طريق خدمة الشعب ، بتحريره من الخوف والجهل والمرض والعوز ، وحمايته من أن يقع فريسة القهر أو الإعنات أو الاستغلال . فالحرية الشخصية وحرية الخطابة وحرية العقيدة وحصانة السكن وحرية الصحافة وحرية الاجتماع والتظاهر السلميين ، وحق الشعب فى تأليف الجمعيات وحق العمال فى تأليف الاتحادات ، والتوقف المنظم عن العمل (الاضراب) ، وحق كل فرد فى السعى لترشيح نفسه للنيابة وتقلد الوظائف العامة للاشتراك فى إدارة بلاده وحرية الانتخابات . وبالجملة كل ما تضمنه الدستور المصرى من حقوق للشعب — باعتباره مصدر السلطات — كل هذه يعتبرها الحزب الاشتراكى حقوقاً مقدسة ودعائم قوية للمحافظة على كيان الشعب المصرى ، وكل محاولة للانتقاص منها أو المساس بها فضلاعن إهدارها لأى سبب من الأسباب تعد بمثابة اعتداء على الأمة وخيانة لها يترتب عليها تعريض البلاد للمخاطر والفتن فى الداخل وفقدان الاستقلال فى الخارج .

٢ — التأمين الاجتماعى :

المصريون جميعاً منذ ولادتهم حتى نهاية حياتهم فى كفالة الدولة التى يتعين عليها أن تسهر عليهم منذ الطفولة المبكرة بأن تعاون الأمهات والآباء على إحسان تربيتهم ومدهم بالغذاء الكافى والعناية الطبية اللازمة ، وتأمينهم بعد ذلك ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة . ضامنة لهم حداً أدنى من

المعيشة الكريمة اللائقة بما وصلت إليه الإنسانية من الحضارة المادية والعلمية، فلا يكون هناك بيت خال من الماء أو الكهرباء ولا يكون هناك مصرى لا يتذوق نعم الحياة الحديثة التى لم يخلقها الله لتكون وقفاً على أناس دون أناس .

٣ — حق التعليم :

التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية واجب على كل مصرى ومصرية بالمجان، والتعليم لما فوق هذه المرحلة هو من حق كل مصرى ومصرية لا تحول بينه وبينها موانع من المال أو قلة الأمكنة ، ومهمة الدولة أن تضع برنامجاً يتم فى خمس سنوات يقضى فى ختامها على الأمية فى طول البلاد وعرضها ، ولا يدع طفلا فى سن التعليم بغير تعليم أو راغباً فى التعليم العالى بدون تحقيق بغيته .

٤ — حق العمل :

العمل واجب على كل مصرى وهو فى ذات الوقت حق له . فلا ينبغى أن يكون هناك مصرى واحد بغير عمل ، كما لا ينبغى أن يطلب مصرى العمل فلا يجده وحق العمل مشفوع بحق الراحة باجر ، ويتقاضى كل عامل ما يتناسب وكفاءته وإنتاجه من ناحية، وحالته الاجتماعية من حيث عدد أفراد أسرته من ناحية ثانية بحيث يهيء له الأجر مضافاً إلى الخدمات الاجتماعية ، هذه المعيشة اللائقة التى تضمنها الدولة .

وللعمال حق تكوين الاتحادات العامة التى يهيمن عليها اتحاد أعلى يكون هو الواسطة لتنظيم علاقة العمال بأصحاب الأعمال والدولة .

٥ — الإنتاج الصناعى :

هدف الحزب الاشتراكى أن يحل الانتاج الجماعى محل الانتاج الفردى ليكون المقصود منه هو تحقيق مصلحة المجموع . ولكى يمكن أن يتم الإنتاج سواء فى الزراعة أو الصناعة أو فى التبادل التجارى وفق خطط مدروسة ومشروعات شاملة تضعها الدولة لعدة سنوات متتالية ولكى يمكن منع إنتاج

أو استيراد مواد الترف وصنوف الكماليات التى لا يستعملها إلا فريق ضئيل من الناس .

ويجب أن يشرع على الفور فى وضع مشروع ضخم يتم خلال ست سنوات على مرحلة واحدة أو مرحلتين ، كل منها ثلاث سنوات ، بهدف إلى مضاعفة محاصيل الأرض المزروعة فى الانتاج الزراعى بزيادة المنزرع فى الوقت الحاضر ، وبإضافة أراض جديدة إليها ، ولتصنيع البلاد بإنشاء الصناعات الثقيلة وصناعة الآلات وتوليد القوى الكهربائية ، وصناعة محاصيل البلاد الزراعية ، وذلك لرفع مستوى معيشة الشعب وتحصين البلاد ضد الغزو والاستغلال الأجنبى .

ويجوز للأفراد فى مرحلة الانتقال امتلاك المصانع وإنشاؤها وإدارتها بشرط أن يتفق وجودها وإنشاؤها مع البرنامج الذى تضعه الدولة لنظام العمل وثمن السلع وكيفية التصرف فى إنتاجها . على أن الصناعات الكبرى والرئيسية وكل الصناعات التى تتصل بالمنفعة العامة للشعب كالمياه والنور والمواصلات التى ستقوم الدولة بإنشائها وفق مشروعاتها الموضوعة فهذه كلها لا يمكن أن تكون محلا للاستغلال أو الكسب أو خاضعة لأهواء الفرد بل تكون مملوكة للدولة أى المجموع .

٦ — ملكية الأرض الزراعية :

الأرض ملك من يعملون فيها بأنفسهم ، على أن ينتجوا وفق الخطة الموضوعة لصالح المجموع ولعلاج الأوضاع الحالية فى مصر — عن طريق قانونى ودستوى وعلى سبيل التدرج — تبتاع الدولة أطيان جميع الملاك الذين تزيد ملكيتهم عن خمسين فداناً أو الذين تقل ملكيتهم عن هذا القدر ولا يعملون فيها وذلك فى مقابل سندات على الخزينة المصرية تستهلك فى خمس وعشرين سنة تخول لحاملها ربحاً سنوياً وقابلة للتداول ليتمكن من بيعها واستغلال أمواله فى نواح أخرى . وتوزع الدولة الأراضى المشتراة على الذين يرغبون شراءها من صغار الملاك الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة أو المزارعين

الذين اعتادوا العمل فى الأرض أو استئجارها وذلك فى مقابل أقساط صغيرة على آجال طويلة تدفع من محاصيل الأرض نفسها أو بالنقد على حسب اختيار المشترى ، على أن يزيد ما يمتلك بهذا الأسلوب على خمسة أفدنة وعلى أن يتم الإنتاج الزراعى فى سائر أنحاء البلاد بصورة جماعية فيؤلف ملاك ومزارعو كل بلد — أو قرية يزيد زمامها عن ألف فدان — جمعية تعاونية للإنتاج على صورة اتحاد زراعى ليتسنى للدولة التعامل معهم وإحاطتهم بخططها فى الإنتاج ولتمدهم من ناحية أخرى بالآلات والأموال والفنيين اللازمين لجعل الإنتاج الزراعى على أساس علمى حديث والانتفاع بثمرة الإنتاج الكبير وثمرة الخطط الموضوعة وتتولى اتحادات الملاك والزراع بمعاونة الدولة إعادة تخطيط وبناء القرية المصرية على صورة إنسانية كريمة ، على أن يوضع لذلك برنامج شامل يتم فى خمس سنوات .

٧ — القضاء على الفوارق الاجتماعية :

تتولى الضرائب التصاعدية وضرائب التركات والضرائب على الكماليات إعادة توزيع الثروة فى مصر توزيعاً عادلا ، فلا يسمح بزيادة دخل الشخص عن حد معين يكفل له حياة طيبة فى غير بطر أو تجبر ويلغى كل ما من شأنه أن يخلق فوارق بين المصريين لا يكون مردها الكفاءة فى الإنتاج أو العلم أو العمل بإخلاص لصالح المجموع .

٨ — مصر والسودان :

هدف الحزب الاشتراكى منذ أسس فى عام ١٩٣٣ باسم « مصر الفتاة » هو تحرير وادى النيل من ربقة الاستعمار الأجنبى ولذلك فقد عمل ويعمل لتحقيق هذه الغاية . ومع إيمانه بأن مصر والسودان وحدة اقتصادية واجتماعية واحدة ، وأن النيل لا يتجزأ ، فهو مع ذلك يقدس حق الشعب السودانى فى اختيار شكل حكومته بعد جلاء الانجليز عن بلاده وتحديد الصورة التى يرغبها فى التعاون بينه وبين الشعب المصرى على قدم المساواة فى ظل النظام الاشتراكى الديمقراطى الذى يحول دون استغلال فرد لفرد أو استعلاء جماعة على أخرى .

٩ — الولايات العربية المتحدة :

يعمل الحزب الاشتراكى على توحيد الشعوب العربية كلها فى ظل دولة واحدة يطلق عليها اسم الولايات العربية المتحدة حيث يحتفظ كل شعب عربى فى ولايته بشخصيته وطابعه واستقلاله بشئونه الداخلية وأن يتعاون الجميع كدولة واحدة على ما يرفع من مستوى الشعوب العربية اقتصاديا واجتماعيا بتنظيم الانتاج والتوزيع فيما بينها طبقا للنظم الاشتراكية وأن يتألف من الجميع جيش واحد لصد أى عدوان يقع من الخارج على الكتلة العربية أو أى محاولة أجنبية من أى نوع كان للاستغلال أو التحكم .

١٠ — التآخى العالمى :

يؤمن الحزب الاشتراكى بوجوب توطيد السلام العالمى على أساس التآخى بين البشر على اختلاف ألوانهم وأجناسهم وأديانهم ومقاومة كل محاولة أو فكرة ترمى إلى الاستعمار أو الاستعلاء أو استغلال إنسان لأخيه الإنسان أو تحكم دولة كبيرة فى أخرى صغيرة وتنظيم الإنتاج العالمى على أساس التعاون بين الدول ، وتبادل المنافع ومراعاة مصلحة المجموع وتأكيد حق كل إنسان فى أن يحيا حياة حرة كريمة .

١١ — الوسيلة :

لا سبيل لتحقيق المبادىء السابقة إلا بنشر العلم والأخلاق وتربية الشعب تربية اجتماعية على أوسع نطاق ولذلك فإن الحزب يعمل جهد طاقته فى هذه السبيل ويشجع كل مجهود يبذل فى هذا الاتجاه ويحمى حرية الفكر وحرية البحث العلمى وحرية العقيدة وينكر كل الإنكار أى محاولة لاستعمال القوة أو العنف أو الإرهاب لتطبيق المبادىء السابقة أو محاربتها فضلا عن استخدام الجريمة ويعتبر ذلك كله شراً لا ينتج إلا الشر .

ويؤمن الحزب الاشتراكى أن حب الخير وإقناع الناس به والإخلاص فى القول والعمل هو كل السلاح اللازم لتحقيق البرنامج السابق .

النقطة الأولى

الله . الشعب

الله

مهما تختلف الأديان والعقائد ، ومهما يشـطح العقل البشرى ويحلق فى دنيا الخيال أو المنطق ، ومهما تتطور العلوم وتتقدم وتدرك من أسرار الطبيعة ما تدرك ، وتسيطر على عناصرها ما تسيطر ، مهما يحدث هذا أو أكثر منه فستبقى هناك حقائق لايمارى فيها أى عقل بشرى سليم .

أما الحقيقة الأولى فهى انطواء هذا الكون على سر خفى ، كلما ظن العقل أنه اقترب منه إذا به يزداد بعداً . وليس هذا السر سوى موضوع « الوجود » . ما هذا الوجود ؟ ما هو ؟ . ما هو سره . . ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً . . . ؟ !

هذه هى الأسئلة التى حاول الإنسـان الأول أن يجد لها جواباً ، فأجاب عنها قدر ما استطاعت عقليته أن تجيب . ولقد ظلت عقلية الإنسان تتطور كلما زادت علومه ومعارفه ، وكلما زادت تجاربه . ولقد تطورت بالتالى أجوبته على هذه الأسئلة . ولكن اللغز بقى هو اللغز ، والأسئلة هى ذات الأسئلة « هذا الوجود ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً . . . ؟ !

ولقد جاءت الأديان وجاء الرسـل يفسرون للناس ما أغلق عليهم . ولقد نجحت الأديان فى شىء واحد ، وهو أن تقدم للناس قواعد التشريع الذى لا تستقيم الجماعة إلا به ، وحددت الفضـائل والمثل الخلقية وآداب السلوك ودسـتور المعاملات بين البشر . ولقد اختلفت الأديان فيما بينها على تفاصيل هذه المسائل ، ولكنها اتفقت على أصولها .

ولقد سعد البشر بهذه الديانات ولا يزال يسـعد بها ، فقد أمدته بالأمل والرجاء اللازمين لاطراد سير البشر . ولكن اللغز مع ذلك ظل هو

ذات اللغز : هذا الوجود . . ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبداً . . ؟ !

ومنذ بضعة قرون بدأ رجال العلم يتحررون من كل إيمان إلا بما يكشف عنه العلم من حقائق مادية ، واستطاع العلماء فى كل قطر من الأقطار الناهضة أن يكشفوا عن حقائق مادية كانت إلى وقت مضى من الأسرار المحجوبة ، واستطاعت البشرية فى ظل جهود العلماء المستمرة أن تصل إلى درجة من القوة لم تكن تصل إلى خيال القدماء إلا باعتبارها مظهراً من مظاهر القدرة الإلهية .

ففى هذه الأيام قد صدرت الأوامر بصنع قنبلة ايدروجينية سيكون بقدرة من يقذف بها من الطائرة أن يدمر شعباً بأكمله فى أقل من ومضة عين . وأصبح الناطق يسمع صوته للدنيا بأسرها ، فيسمع جلياً واضحاً فى القارات الست والمحيطات الخمس ، ويسمع فى أحشاء الماء وفى طبقات الجو العليا . وأصبح ينتقل من الشرق إلى الغرب ومن الغرب إلى الشرق فى جولة واحدة . وهكذا تحول الإنسان فى مجموعه على ضوء العلم الحديث . إلى إله صغير من هذه الآلهة التى عبدها الإغريق أو الرومان أو سائر الشعوب القديمة .

ولكن الانسان لم يكد يصل إلى هذه المرحلة حتى ألقى نفسه على أبواب فتح جديد يوشك أن يقلب رأسا على عقب كل ما وصل إليه حتى الآن من علوم ومعارف ، يوشك أن يقلب هذه الأرض بكل ما فيها ، يوشك أن يغير كل القيم المادية التى تعارف عليها البشر ، وليس هذا الكشف الجديد سوى القوى الضخمة الكائنة فى الذرة وهى التى كان يظنها إلى وقت قريب وحدة هذا الكون ، وكان يظنها قد تناهت فى الصغر إلى حد لا يستطاع معه أن يجزئها أو يفتتها ، فإذا به يكتشف أن هذه الذرة قابلة للاقتسام ، بل إنها عندما تنقسم تنبعث منها قوة خارقة لا عهد للبشر بها من قبل . وذهل العقل البشرى ووجم ، وهو يرى تقسيم ذرة يؤدى إلى تخريب أمة .

وانفتح أمام العقل البشرى محيط من الاحتمالات . فسوف يحولون فى الغد الماء إلى خشب ، والهواء إلى خبز ، والزهور إلى صلب وفولاذ . سوف يمكن تحويل كل شىء إلى شىء آخر ، وبدأ العقل البشرى مرة أخرى يترنح تحت تأثير الاحتمالات التى تتراءى له . سوف يمكن الصعود إلى القمر ، ومتى صنعت المركبة التى توصل إلى القمر فسوف ينتقل بها الانسان إلى المريخ ، وإلى بقية الكواكب الأخر ، ويبدأ فى هذه الكواكب تاريخا جديدا وحوادث جديدة ، ويكون ثمة علم وعلماء ينظرون إلينا اليوم وإلى تفكيرنا المحدود ، وإلى عجزنا عن معالجة كثير من الشؤون بدهشة لا تعدلها دهشتنا عندما ننظر إلى الانسان الأول منذ عشرين ألف سنة ، وهو لم يفكر بعد فى أن يبنى لنفسه كوخا .

ولكن ذلك كله إذا تم — وسوف يتم حتما — فلن يكون شيئاً بالنسبة لهذا الوجود . فما الأرض والقمر والكواكب والشمس مجتمعة إلا بمثابة ذرة واحدة من ذرات هذا الكون اللانهائى . وإذن فسيبقى البشر يتساءلون ذات الأسئلة « هذا الوجود ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبدا ... ؟! »

أياً تكون الكشوف العلمية التى سيصل إليها العقل البشرى ، وأياً يكون اختلاف المذاهب والعقائد والآراء فستبقى هذه الحقيقة الخالدة وهى أننا لم نؤت من العلم إلا قليلا . وأن هذا الكون الغامض ينطوى على سر عميق ، أعمق من العقل البشرى . وأنه من الخير لنا أن نصدع للبديهيات التى يمليها علينا العقل البشرى . فإذا كان من البديهيات أن لابد لكل متحرك من محرك بحركة ، وأن لابد لكل موجود من سبب أوجده ، وأن لابد لكل شىء من بداية ولابد لكل صورة من نهاية ، وأن بداية الشىء هى أصله الذى فيه نشأ وأن نهاية الشىء هى مستقره وغايته ، فلابد من التسليم إذن أن لهذا الكون سبباً ؛ هو علة وجوده ، وأن هذا السبب هو الأول الذى نشأت منه الأشياء ، وهو الآخر الذى تنتهى إليه الأشياء .

وهذا السبب ظاهر للعيان كل الظهور . فكل ما فى هذا الكون يهتف بوجوده وقيامه : هذه الجبال ، وهذه الأنهار ، وهذه الشموس ، وهذه النجوم ، وهذه الأحياء ، وهذه النواميس ، وهذا الإنسان ، وهذا العقل ، كل ذلك يجعل هذا السبب ظاهراً للعيان لكل من له عين ترى وأذن تسمع وقلب يحس وعقل يفكر . على أن هذا السبب الذى يبدو ظاهراً فى كل شىء هو أخفى من الخفاء ذاته ، وقد رأينا كيف أن البشر حتى الآن ، وفيما يجد من الزمان ، سيظلون عاجزين عن إدراك هذا الخفى الذى كلما اقتربوا منه ازداد خفاء ، فهو الباطن لكل شىء ، وكلما ظن الإنسان أنه أدرك باطن شىء من الأشياء كان هو باطن الباطن .

وأخيراً ، لابد من التسليم بأننا إذا كنا نجهل كل شىء عن سبب الأسباب فلابد أنه يعرف من أمرنا كل شىء ، كيف لا وهو السبب الذى قامت به الأشياء ! !

وخلاصة القول إنه لا بد للعقل البشرى من أن يصدع ويقر بوجود سبب الأسباب الذى وصفه القرآن وصفاً رياضيا فأبدع الوصف عندما قال : « هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء عليم » .

وقد بقى أن نتساءل وما هو جدوى هذا التسليم أو الايمان وما هى ضرورته للبشر والعمران ؟

وعندنا أن هذا الايمان والتسليم العقلى بوجود سبب الأسباب هو القوة الدافعة التى دفعت الانسان إلى التطور والنشوء والارتقاء ، وهذه العلوم والفنون والحضارات ماكانت لتكون لولا هذا الايمان ، ولولا محاولة الانسان المستمرة التحليق بعقله خارج حدود المادة للتفكير فى شىء أسمى من المادة ، أو بالأحرى أسمى من الواقع الذى يعيش فيه . فلو تقبل الانسان الحياة على ماهى عليه من أنها مادة ولا شىء وراء هذه المادة ، إذن لما زاد فى مراحله عن أن يأكل ويشرب ويتناسل ويظل يكرر هذه العملية فى اطراد وتناسق كما هو الشأن فى باقى الكائنات ولكن الانسان

قد ركب فيه جهاز يعمل بطريقة الفكر التى لا تزال حتى الآن سراً من أسرار هذا الكون الغامض وقددفعه هذا الفكر للتساؤل دائما هذه الأسئلة الخالدة التى ما فتئنا نكررها : هذا الوجود ما هو ؟ ما هو سره ؟ لماذا كان وما هى غايته ؟ كيف بدأ ؟ وكيف ينتهى إذا كان ينتهى أبدا .. ؟ !

واكتشف الانسان كل ما اكتشف من حقائق الكون وهو يحاول الإجابة على هذه الأسئلة ، فكان النشوء والارتقاء . فهؤلاء الذين عبدوا الشمس كانوا أول من رصد حركاتها وسجل تنقلاتها وتطوراتها ، وهؤلاء الذين عبدوا القمر والذين عبدوا الكواكب ، والذين عبدوا البرق والرعد ، والذين عبدوا الحيوانات ، والذين عبدوا الأشباح والظلال — باعتبارها كلها سبب الأسباب — كانوا هم واضعى اللبنات الأولى فى سلم معارفنا البشرية ومن صراع الانسان ضد الطبيعة حينا ، واستسلامه لها حينا آخر ، انبثقت كل مظاهر الحياة التى نراها اليوم من حولنا مضطرمة فائرة . فالبحث عن علة الوجود ، ومحاولة الاقتراب من سبب الأسباب — جهد استطاعة الانسان — هو سبيل النهضة ، فلا ينبغى أن يمارى عقل واحد فى فائدة تعلق الانسان بعلة وجوده ، ودورانه حول هذه العلة ، بل ضرورة هذا الدوران والاتصال أبدا ، لدوام الرقى والعمران .

بل إن مجرد فكرة الألوهية قد رسمت للبشر المثل الأعلى الذى يسعون إليه ، ولو لم يؤمن الناس بهذا المثل الأعلى ويتطلعون إليه لما وجدوا هدفاً يسعون إليه .

فلقد تخيل الناس سبب الأسباب دائماً صورة متناهية فى الكمال والقوة والاقتدار ، فسعى البشر دائماً أبداً لزيادة قوتهم . ولولا شعورهم بالنقص وإحساسهم بوجود ما هو أقوى منهم لما حاولوا الاستزادة من القوة .

ولقد تصوروا سبب الأسباب سميعا وبصيرا وعالما ومهيمنا ومسيطراً وغنيا ، فراحوا يستزيدون من هذه الصفات باعتبارها الكمال المنشود .

وصورت الأديان للناس دنيا غير هذه الدنيا يسودها العدل ويعيش

الناس فيها بسلام ، فلا ظلم ولا فقر ولا مرض ولا عجز ، بل ولا موت ، بل حياة دائمة فى سعادة ونعيم مقيم ، فرسمت للناس المثل الأعلى الذى يهدف إليه الاجتماع . ولو أنك طالعت كتب الشيوعيين لوجدتهم يتحدثون عن مجتمع لا طبق يسوده السلام الاقتصادى والاجتماعى يخلو من العنف والاستغلال والقهر وكل ما يشوب الحياة فى الوقت الحاضر ولكنهم لا يجرؤون على التحدث عن مجتمع يحيا فيه الناس أبداً فلا يموتون .

وإذن فمنتهى ما يستطيع دعاة المادية البحتة أن يقدموه للبشرية من مثل أعلى هو مجتمع لا تكون فيه حكومة ولا دولة ولا جيش أو بوليس وإنما إخوان متعاونون متحابون ، وهى صورة ناقصة مادام الموت سيظل مخيما عليها وبالتالى ستبقى هذه الصورة أبعد ما تكون عن المثل الأعلى الذى ينشده البشر حيث يؤملون فى حياة سعيدة لا يكون بعدها موت أبداً ، ولا يكون فيها مرض أو ألم أو جوع أو ظمأ ، وإنما هناء مستمر وراحة أبدية ، بعيداً عن الكد والتعب أو الخوف ، مما اعتاد البشر أن يخافوا منه .

فالإيمان إذن بسبب الأسباب يزود الانسانية بالأمل فى حياة أرقى وأكمل . ومن المتفق عليه أن الحياة بغير أمل تتحول إلى جحيم وعذاب مقيم وكلما كان أمل الإنسان أعظم كان عمله وجده وإنتاجه فى هذه الحياة أكبر . وحسبنا أن نقارن بين رجل يتصور أن هذه الحياة القصيرة التى يحياها هى كل دوره فى الكون وبين رجل آخر يدرك أن هذه الحياة الظاهرة ليست إلا خطوة لحياة أخرى أكثر كمالا وارتقاء وخلوداً . أما الأول فلن يفكر إلا فى ملذاته وشهواته وكيف يقضى أيامه ، فإذا انتابته ضائقة أو أزمة وضع حداً لحياته وعلى هذه الوتيرة ينتحر مئات الألوف ممن ضاقت بهم سبل الحياة وفقدوا الأمل . وذلك كله على عكس الشخص المزود بالأمل كثمرة من ثمرات الإيمان بالغيب والمجهول ، فإن هذا الإيمان سيظل أبداً قوة دافعة وبلسما شافياً ودرعا واقيا ضد الانهيار إزاء الكوارث والمصائب .

فالايمان بسبب الأسباب إذن هو بديهية يصدع بها العقل البشرى كما رأينا وهو ما حمل بعض الفلاسفة على وصف فكرة الألوهية بأنها ضرورة عقلية ، شعوراً منهم بأن العقل والمنطق والفكر لا يمكن أن يستقيم أحد منها إلا على أساس هذا التسليم بالمجهول وأنه واجب الوجود لذاته .

والايمان مفيد ونافع كما رأينا من حيث أنه قوة دافعة لاجتلاء غوامض هذا الكون ، ولحث الانسان على الاستزادة من تفهم أسراره والسيطرة على عناصره ، وتحديد المثل الأعلى الذى يتطلع إلى تحقيقه . وهو مفيد ونافع باعتباره قوة عزاء من حيث هو مصدر مستمر للأمل والتفاؤل . وأخيرا فأيا يكون الخلاف على الايمان بالله وهل هو مفيد أو غير مفيد ، وهل يتفق مع العقل أو لا يتفق ، فالايمان كائن وموجود وموضوعه كموضوع الوجود بأكمله هو سر من الأسرار الغامضة التى لا يستطيع العقل لها تفسيراً . فالإيمان شيء لا نستطيع له تعريفاً ، إنه لا يتصل بالفكر ، بل هو إلى الإحساس والشعور أقرب . وما أكثر ما نحس بأشياء ثم يدركها العقل بعد ذلك . فالإحساس مرحلة أعمق وأخفى من الفكر ، فالإيمان بالله هو شيء يمت إلى الإحساس والشعور الغريزى أكثر مما يمت إلى منطق العقل وأحكامه . فمن فقد هذا الاحساس فلا حيلة لنا فيه ، أما نحن الذين نحس فلن نستطيع أبدا أن نتنكر لاحساسنا حتى ولو أنكرت علينا عقولنا ، فان عقولنا إذا عجزت عن إدراك شيء أو قصرت فى معرفته فان إحساسنا سيظل مدركا ما عجز العقل عن إدراكه ، شاعراً بما قصر العقل عن الوصول إليه . . وهذا هو الإيمان . .

إنا لنؤمن أن لهذا الكون سببا وعلة ، وخالقا ، وهذا السبب وهذه العلة ، وهذا الخالق ، لا يمكن إلا أن يكون متصفا بالحياة ، وإلا لما استطاع أن يمدنا بالحياة ، ومتصفا بالعلم وإلا لما استطاع أن يمدنا بالعلم ، ومتصفا بالحكمة وإلا لما استطاع أن يجهزنا بها ، ومتصفا بالقدرة وإلا لما

استطاع أن يبث القوة والاقتدار فى هذا الكون . فإذا سألنا سائل وما هو دليلكم على ذلك ؟ قلنا إن الدليل مثبوت فى كل هذه الكائنات .. وحسب الإنسان أن ينظر إلى الكون وتدبيره ونظامه ، بل حسبه أن ينظر الى النفس البشرية وأسرارها ، والعقل وسلطانه ، لكى يدرك على الفور أن ذلك الخلق كله لم يكن عبثا ولا صدفة . ولم يكن لغير غاية أو علة ، وأنه لابد أن يكون من صنع حكيم قادر ، إذا كان قد احتجب عن العقول والأبصار فهو ظاهر حى فى القلوب والأرواح . هذا هو الايمان فطرة كل حى مذ عرف الإنسان نفسه ، وما بقيت الشمس شمسا والسماء سماء .

ولقد جاءت فترات ألحد فيها الملحدون وثاروا وتمردوا على هذا الايمان ، وحاولوا أن يكفروا بكل شئ وأن ينكروا كل شئ إلا ما يلمسونه بأيديهم ، ويقيسونه بمقاييسهم ولكن البشرية سرعان ما تعود الى الايمان أقوى مما كانت . فالايمان شيء غريزى فى النفوس ، وهو جبلة من صنع الخالق الذى خلق كل شيء ، وإذا فقده إنسان أو فقدته جماعة من الناس لفترة من الفترات فليس ذلك إلا ضربا من ضروب الشذوذ أو لونا من ألوان الأمراض النفسية . وقد يتمرد الانسان على دين من الأديان ، وقد لا يتقبل ما تقدمه له الكنيسة أو علماء المسلمين من نظريات وآراء .. وخرافات فى كثير من الأحيان ، وقد يوصف المروق من الكنيسة أو من أى دين من الأديان أنه كفر وإلحاد ، ولكن سيبقى هؤلاء المارقون ، فى أكثر الأحيان ، وإن كفروا بكل شيء وأنكروا كل شيء ، يخالج نفوسهم الايمان بالله — على صورة من الصور — فلا يستطيعون أن ينكروه ، لأن إنكاره شيء فوق طاقة العقول السليمة ، وشيء يخالف كل المخالفة الفطرة السليمة .

هذا رجل كمصطفى كمال فى تركيا حاول أن ينشيء جيلا فى تركيا لا يمت إلى الدين أو الايمان بصلة ، ونشر التعليم وبدد الخرافات ، وندد بالحكام المسلمين الذين سبقوه ، وحرر الفكر .. ولكن مصطفى كمال قد مات ،

واضطر خلفاؤه بعد عشرين سنة أن يعيدوا الدين إلى المدارس . ولو ذهبت إلى تركيا لوجدت موجة الايمان تسود الجموع كما كانت تسودهم فى أى يوم من الأيام الخوالى .

ولقد قامت الشيوعية فى نصف القرن الماضى بشن حملة قاسية على الأديان والايمان من أساسه . وغمرت الشيوعية روسيا ، وساد الشيوعيون روسيا وحكموها جيلين من الزمان ، ولم يدخروا وسعاً فى محاربة الدين الذى وصفه كبيرهم بأنه أفيون الشعب ، وقد أخذ الحزب الشيوعى على عاتقه الدعوة إلى الالحاد فى روسيا ، ولم يعد فى روسيا أميون ، ولم يعد فيها من يتجر بالدين ، أو يتخذه حرفة وسلعة ، وأصبحت المناصب والمغانم والسلطة وقفا على هؤلاء الذين لا يؤمنون بالدين ، وكان يجب أن يؤدى ذلك كله إلى القضاء نهائيا على الكنيسة الارثوذكسية فى روسيا ، ولكن ما أعجب أن ترى الدولة الشيوعية نفسها مضطرة إلى أن تفتح أبواب الكنائس مرة أخرى ، وأن ترفع اضطهادها عن المؤمنين والمتعبدين . والعجيب أن ذلك يتم بعد أن انتصرت الشيوعية فى أكبر حرب شنت على روسيا . فبدلا من أن يزيدها ذلك تشبثا بمبادئها وأفكارها جعلها تنهزم أمام قوة الايمان وموجته الطاغية ، فأحس ستالين ، وأحس معه حزبه ، أن ليس هناك ما يثبت دعائم نظامه أكثر من أن يطلق حرية الدين والايمان .

ولم تكن هذه أول تجربة من نوعها ، بل لقد سبقها منذ نيف وقرن تجربة مماثلة ، فقد جاءت الثورة الفرنسية حربا شعواء على الأديان ، فأغلقت الكنائس ، واضطهد رجال الدين ، ونودى فى فرنسا بعبادة العقل ، ونصب روبسبيير زعيم الثورة كاهنا أعظم فى محراب العقل ، وذلك كله تحت تأثير وتعاليم الفلاسفة الملحدين الذين أنكروا الايمان والأديان . ولكن فرنسا بعد ذلك عادت أشد تمسكا بالكاثوليكية مما كانت فى أى يوم من الأيام . ولقد انتشر العلم فى فرنسا حتى أصبحت ينبوع العلوم ، وانتشرت الحرية حتى أصبحت أقرب ما تكون إلى الفوضى ، ومع ذلك فإن فرنسا

اليوم هى فرنسا منذ قرن من الزمان ، ومنذ قرنين وعشرة قرون ، تؤمن جموعها بالغيب والمجهول .

فالايمان إذن ليس ثمرة الجهل كما يزعم أقوام ، ولا هو ثمرة الخوف كما يزعم آخرون ، وليس هو بقية من بقايا الانسانية الأولى المتصفة بالعجز والقصور ، وإنما هو شيء قد ركب فى فطر الناس . وخلو بعض الناس منه ، لفترة معينة أو تحت تأثيرات معينة ، لا ينفى وجوده ، بل قد يكون هو الدليل على هذا الوجود عندما نرى هذه الفطرة قد عادت ثانية للظهور بعد زوال المؤثر وانتهاء الفترة .

فنحن نؤمن بالله لأننا نؤمن به ، ولا نستطيع إلا أن نؤمن به . نؤمن به خالقاً لهذا الكون ، مدبراً له ، مهيمنا عليه ، حيا أبدا ، قيوما أبدا ، عالما بكل شيء ، ومحيطا بكل شيء ، ويعرف من أمرنا كل شيء ، ولا نعرف من أمره شيئا ، ولا نعرف إلا أنه موجود . أما ما زاد على ذلك كله فرجم بالغيب ومحاولات تنطوى على بعض الحق وليس الحق كله ، فالحق الكامل هو الله ، وعقولنا لا تتسع لادراك الحقيقة الكاملة ، لأن العقل ليس إلا جزءاً من الكل ، والجزء لا يمكن أن يحيط بالكل .

هذا هو ايماننا بالله ...

الشعب

إن المطالع للكتب التى حملت للبشر رسالة الدين يرى فيها إجماعا على أن الخالق قد أودع الانسان قبسا منه وروحا من أمره ، واستخلفه فى هذا الكون فجعله سيداً عليه ، وأمره بالعقل والحكمة اللتين تمكنانه من السيطرة على الكائنات .

فالانسان سيد الكائنات مستودع سر الخالق ، وخليفته على هذه الأرض ، وممثله . ولكننا نرى الانسان الفرد قصير العمر ، قليل الحيلة والتدبير إذا قام بنفسه ، ونراه عاجزا وضعيفا عن الاتيان بأصغر عمل من الأعمال التى يستطيع أى حيوان آخر أن يقوم بها .

ولكن قدرة الانسان وتفوقه على سائر الكائنات لا تتجلى إلا عندما يجتمع إلى غيره ، وعندما يضم جهده إلى جهود الآخرين ، ويضع فكره إلى جوار أفكار الآخرين . هنا ويتحول إلى كائن آخر ممتاز حقا ، وقوى حقا وقادر حقا . فالانسان بنفسه ليس شيئا ، ولكنه مع الآخرين هو كل شىء ولذلك فعندما نتحدث عن الانسان كخليفة لله على الأرض ، وعندما نتحدث عنه قوياً جباراً مسيطرا ، فانما نتحدث فى الواقع عن النوع الانسانى فى مجموعه ، لا عن إنسان بمفرده ، فعلينا دائما أبداً فى كل أعمالنا واتجاهاتنا أن نتجه صوب الجماعة لا الفرد ، وأن نهدف لصالح الجماعة لا الفرد ، لأن الفرد بنفسه لا يمثل شيئا ، ولا يلعب دوراً ، ولكنه كعضو فى الجماعة يؤدى رسالته فى الحياة . وكلما كان فى صلته بالجماعة يعمل فى تناسق وتوازن مع الآخرين كان إنتاجه أخصب ، وحياته أسعد ، وجهاده مثمراً .

وعلى هذا الأساس جاءت الأديان كلها وهدفها الأول هو حياة المجموع لا حياة الفرد ، وسلام المجموع لا سلام الفرد ، ولذلك فقد أمدت

البشر بالشرائع والفضائل وآداب السلوك التى يستهدف من ورائها حسن سير الجماعة واطراد نموها . فعندما تدعو الأديان إلى التزام الصدق والأمانة والرحمة والعفة ، فكل هذه الأخلاق لا أثر لها فى حياة الفرد بقدر تأثيرها فى حياة المجموع . فالفرد بطبيعته أنانى حسود حقود شهوانى فتاك . ومؤدى ذلك أن لا يكون هنا اجتماع بشرى أو حضارة وعمران ، ولذلك انصبت الأديان كلها على توجيه الفرد فى تصرفاته وأخلاقه إلى ما يعود بالخير والسلام على الآخرين .

ولا يظنن ظان أن هناك لونا من ألوان العبادة أو طقسا من الطقوس لا يهدف إلى هذا الغرض . فالاسلام مثل المسيحية — عندما يدعو إلى الصوم والصلاة وبقية المناسك — لا يهدف من وراء ذلك إلا لتهذيب الفرد ، وجعله عضوا صالحا فى المجموع .

وفى القرآن مثل ما فى الانجيل والتوراة وغيرهما من الكتب المقدسة والشبيهة بالمقدسة ، إشارات واضحة ، وأوامر صريحة إلى أن الخالق لن يفيد شيئا من عبادات الناس ، ولكنها وسيلة لتهذيب البشر ليعيشوا فيما بينهم بسلام ، ويتعاونوا على البر والتقوى ولا يتعاونون على الاثم والعدوان .

فالعبادة لله كل العبادة هى فى العمل لصالح المجموع ، والتقرب لله كل القربى هو فى خدمة الشعب . وغنى عن البيان أن الخالق الذى بث الحياة فى هذا الكون ليس هناك ما يتفق مع مشيئته أكثر من أن نعمل على سريان الحياة ونموها وتطورها .

والخالق الذى جعل النشوء والارتقاء إحدى سنن هذا الكون لايمكن إلا أن يكون راضياً عن هؤلاء الساعين للنهوض بالجماعة عاملين على رقيها وتطورها .

على هذا حضت الأديان بدون استثناء ، وعلى هذا يجمع الذين مرقوا من الدين ولايعترفون له بسلطان أو توجيه . والذين يستعيضون عنه

بما يصدرون من قوانين وما يكتشفون من نظريات اجتماعية تغنيهم فى نظرهم عن أوامر الدين وتعاليمه .

فأيا يكون المذهب الذى يدين به الإنسان ، وأيا تكون العقيدة التى يعتقدها ، فخدمة الشعب وفنـاء الفرد فى سبيل المجموع هو الأمر الذى أصبح عليه إجماع البشر قاطبة . فلا مناص لنا من الارتقاء بخدمة الشعب إلى مصاف الإيمان بالله لأنهما شيء واحد أو بالأحرى شيئان متلازمان . فالايمان بالله إيمان بالمجهول ، ولا سبيل للتعبير عن هـذا الايمان بالمجهول إلا بالعمل للمعلوم الذى هو آيته ومظهره على هذه الأرض . فالانسانية فى مجموعها ممثلة الخالق وخليفته ، وحاملة لوائه وسلطانه ، فمن خدمها فقد خدم الخالق ، ومن تهاون فى شأنها وجحد بها فقد جحد الخالق . ومن هنا كان شعارنا الله والشعب .

خدمة الشعب :

تتلخص خدمة الشعب فى كل ما من شأنه النهوض بمستوى هذا الشعب وجعله قادراً عالماً مبدعاً مسيطراً متطوراً متعاوناً فى سبيل الكمال البشرى . وذلك لا يتحقق إلا إذا استكمل الشعب فى الدرجة الأولى عناصر الحرية والأمان والسلام .

الحرية

الحرية هى صفة الانسان الأساسية ، وهى محور وجوده . والفارق بين الإنسان وبين سائر الكائنات هو فى هذه الحرية . فالشمس والقمر والنجوم والريح والأمطار والليـل والنهار وشتى العناصر والكائنات كلها محكومة بنواميس وسنن لا تستطيع عنها محيـداً ولا محيصاً ، فهى مسلوبة الإرادة والحرية . أما الانسان فهو الكائن الوحيد بين المخلوقات الذى يبدو أن له إرادة : إذا شاء فعل الشيء أو لم يفعله ، سار فى هـذا الاتجاه أو ذاك حسبما تمليه عليه مشيئته وفكره وما يراه صالحاً للمحافظة على كيانه وتطوره . فالحرية هى أساس الانسانية . وكل إنسان تسلب حريته يصبح

إلى الحيوانية أقرب . وعندما تفقد جماعة حريتها سرعان ما تخرج من دائرة الحضارة والمدنية ، وتهوى فى مدارج الشقاء والهمجية .

فأول مظهر من مظاهر العمل للمجموع وخدمته هو فى السعى لتأمين حريته .

وهذه الحرية لا تتأكد إلا إذا كان الانسان مؤمناً ضد الخوف والعوز والمرض والجهل ، وحمايته من أن يقع فريسة القهر والاستغلال .

التحرر من الخوف :

ليس هناك ما يملأ النفس البشرية شقاء وتعاسة أكثر من الخوف . وليس هناك ما يحد من نشاط الانسان ويقعده عن العمل والسعى والانتاج سوى الخوف . وليس هناك ما يحول بين العقل وبين التحليق والتفكير والابداع إلا الخوف ، فالخوف هو السم الذى يفتك بحرية الانسان ويجعلها أثراً بعد عين . والقلب إذا امتلأ بالخوف فقد خلا من الحرية . فكل عمل فى سبيل تحرير الانسان من الخوف هو العمل الأسمى لتأكيد آدمية الانسان وتدعيم نشاطه وقوته وسلطانه .

خوف العوز :

ويخاف الإنسان على نفسه من عديد من الأشياء أولها بلا مراء خوف الإنسان من أن لا يجد قوت يومه وقوت عياله ، باعتبار أن الغذاء هو الشرط اللازم لاستدامة الحياة . فالإنسان مدفوع بغريزته لحب البقاء والحياة ، وكل خطر يهدده فى بقائه وحياته هو مبعث رعب وفزع وألم . وأول شرط لاستدامة حياة الانسان أن يأكل ويشرب ، والإنسان فى هم دائم وخوف مستمر من أن لا يحصل على غذائه الكافى . وغذاء عياله فما لم يؤمن الإنسان على هذا الغذاء وأنه سيأتيه حتما فسيظل الإنسان رهين الخوف والفزع مما ينتظره فى المستقبل ، وبالتالى يكون مسلوب الإرادة والحرية . وسرعان ما يوقعه الخوف من الجوع فى براثن العبودية

ويصبح شأنه شأن هذه الحيوانات المستأنسة التى تسخر ما شاء لها صاحبها أن تسخر ، فى مقابل الغذاء الذى يقدمه لها .

فتحرير الإنسان من العوز أو بالأحرى الخوف من الجوع هو شرط لازم لتأكيد حرية الإنسان ، واستقلال إرادته ، وهو ما تسعى النظم والمبادىء الاشتراكية لتحقيقه .

التحرر من المرض :

وقد يستطيع الإنسان أن يطمئن إلى أن رزقه سيأتيه ما دام يعمل وينتج ويتقاضى فى مقابل عمله أجراً . ولكن الخوف يظل يساوره بصدد فترة فقدان الصحة عندما يدهمه المرض فيقعده ويعجزه ، وقد يفقده الحياة نفسها ، إذا لم يعالج ويقاوم . ويظل شبح المرض يحوم حول رأس الإنسان فيضنيه من الخوف أن يحل به فجأة وعلى غير استعداد ، وهو لا يملك المال اللازم للعلاج ، ولا المال اللازم للانفاق منه فى فترة المرض بعد أن كف عن العمل والانتاج . فلا حرية للانسان إلا إذ تحرر من هذا الخوف بتأمينه ضد المرض وأنه إذا وقع فريسة له فسيجد العلاج حاضراً وسيظل رزقه متصلا سواء أكان هذا المرض طارئاً يزول أو قد نشأ عنه عجز يحول بين الانسان وبين العمل أو كان هذا المرض هو الشيخوخة المحتومة التى ينتهى إليها كل إنسان .

التحرر من الجهل :

ما من شىء يملأ النفس رعباً وفزعاً أكثر من الجهل ، فالموت ما كان ليفزع النفس البشرية كل هذا الفزع لولا أن ما يعقبه مجهول ، وأن الانسان جاهل بما وراءه . فأما هؤلاء الذين وصل الايمان بهم إلى حد تحويل هذا المجهول إلى معلوم ، فإن الموت يتحول عندهم إلى نعمة كبرى يسعون إليها سعياً .

فالانسان عدو لما جهل ، والانسان كاره ما جهل ، والانسان يخاف أشد الخوف مما جهل . والانسان عبد لما جهل .

فتحرير الانسان من العبودية فى هذه الحياة الدنيا يستلزم العلم بكل نواميسها وسننها وقوانينها الطبيعية والوضعية . عندما كان الانسان جاهلا بطبائع الحيوانات عبدها واحدة بعد أخرى ، فلما ازداد علماً أدرك أنه أعلى شأناً من هذه الحيوانات فراح يسخرها . ولما كان يجهل أسرار الكواكب والشمس والقمر فقد عبدها وقدم لها القرابين ، ولكنه لما ازداد علماً أدرك أنه أعلى شأناً من الشمس والقمر وبقية الكواكب فراح يفكر فى غزوها . وعندما كان الانسان جاهلا بموضوع الأمراض وأسبابها ظنها أرواحاً شريرة فاستسلم للسحرة والدجالين ، وعاش فى رعب وفزع من هذه الأرواح والأشباح التى تسبب الأمراض ، ولكنه لما علم بأسبابها أدرك أن لا علاقة بين الأمراض وبين الأشباح وعالم الظلال ، وإنما هى علل وأسقام تعدو على الجسد ، وبالاستطاعة معالجتها ومقاومتها بأساليب علمية ، فأقبل الانسان على الأمراض يقاومها ويحاول فى كل يوم أن يزيد من قدرته على التغلب عليها .

والجهل بحكم كونه ظلاما يرين على العقل والنفس فهو قيد وسجن ، فالجاهل سجين أوهامه وهواجسه ، ولا سبيل لتحرير الانسان إلا باطلاقه من هذا السجن وتبديد الظلمات التى تغشاه وتجعله شديد الخوف والفزع ، وذلك كله لا يتأتى إلا عن سبيل العلم والتعليم .

التحرر من الظلم والاستبداد :

وقد يطمئن الانسان إلى قوت يومه ، ويطمئن إلى صحته ، ويحصل على نصيب كبير من العلم الذى يجعله عارفا مدركا لما يحيط به من أسرار ، ومع ذلك يظل الانسان أسير الخوف ، وبالتالى مسلوب الحرية والارادة لغلبة حاكم طاغ مستبد ، أو تحكم جماعة وفئة من أى نوع تكون ، سواء فى

ميدان السياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع ، وقد استطاعت البشرية بعد جهود وثورات وفتن أن تنتهى إلى تقرير حقوق الانسان السياسية أو العامة ، وأن تضع لها الحدود والضمانات . وعن هذه الدساتير نقل الدستور المصرى فجاء فى هذه الناحية حاوياً لكل ما أجمعت عليه الانسانية مما يجب توافره للفرد من حرية شخصية . وإذا كانت مصر والشعب المصرى يئن من عدوان على حرياته ، وإهدار لكرامته ، وغلبة الطغيان والاستبداد على حكامه ، فليس ذلك لانعدام النصوص الدستورية بقدر ما هو راجع إلى نفسية الحكام الذين ورثوا الحكم المطلق وفكرة استبداد الفرد من عهود الاحتلال الأجنبى ، الذى لم تزل آثاره عالقة بالبلاد . ولا يزال هذا الطراز من الحكام بقية من هذه الآثار ، وإلا فقد كان الدستور المصرى صريحا كل الصراحة ، صارما فى نصوصه لتأكيد الحريات العامة ، بحيث لا يحتاج هذا الدستور من هذه الناحية لأى تعديل بقدر ما يحتاج إلى الاحترام والتنفيذ . وهذه هى صور الحريات العامة .

الحرية الشخصية :

مادة ٤ — الحرية الشخصية مكفولة .

مادة ٥ — لا يجوز القبض على أى انسان ولا حبسه إلا وفق أحكام القانون .

مادة ٦ — لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون . ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لصدور القانون الذى ينص عليها .

مادة ٧ — لا يجوز إبعاد مصرى من الديار المصرية .

ولا يجوز أن يحظر على مصرى الاقامة فى جهة ما ولا أن يلزم الاقامة فى مكان معين ، إلا فى الأحوال المبينة فى القانون .

فى هذه المواد أشار الدستور إلى الحرية الشخصية فى صراحة وأنها

مكفولة ومصونة ومقدسة ، ثم راح يعدد جوانب هذه الحرية الشخصية التى لا ينبغى المساس بها .

وأول مظاهر الحرية الشخصية وأكملها بطبيعة الحال هى أنه لا يجوز تفتيش إنسان أو توقيفه فضلا عن القبض عليه أوحبسه إلا وفق أحكام القانون أى قانونى العقوبات وتحقيق الجنايات وهما اللذان يحددان الجرائم والعقوبات وينظمان كيفية تفتيش الشخص والقبض عليه ، والشروط اللازمة لشرعية ذلك . فالأصل أن كل إنسان حر طليق لا يجوز مجرد التعرض له فى الطريق وتوقيفه أو استجوابه أو القبض عليه بأى حال من الأحوال — فضلا عن حبسه — الا إذا وقعت جريمة من الجرائم وظهرت دلائل قوية على أن شخصاً ما هو مرتكب هـذه الجريمة . هنا وهنا فقط يجوز لرجال السلطة — بوليساً أو نيـابة — بأن يستحضروا هذا الشخص وأن يحققوا معه ويعرضوا عليه هذه الدلائل القوية التى ترجح ارتكابه لهذه الجريمة . فإذا دحض هـذه الدلائل أو الشبهات لم يجز حبسه أو توقيفه ، بل تعين إطلاق سراحه فوراً .

ومن القواعد المقررة فى العـالم المتمدين أن الانسان برىء حتى تثبت إدانته فيجب أن يعامل بالاحترام والوقار ، ولا يتخذ ضـده أى إجراء مقيد لحريته إلا إذا نهضت الدلائل الكافية على اتهامه ، وأن يكون نهوضها فى حدود القانون ، ومن خلال الاجراءات التى حددها القانون العام .

وعلى الرغم من أن هذه القواعد كلها مقررة بنص الدستور المصرى ، وبنص القوانين المصرية ، فان توالى عهود الطغيان فى مصر قد فسخها وشوهها وجعلها أثراً بعد عين . فقد فرضت الأحكام العرفية طوال ست سنوات الحرب العـالمية الثانية ، ولم تكد تلغى هذه الأحكام حتى عادوا لفرضها لمناسبة حرب فلسطين . ولما كانت الأحكام العرفية تلغى هذه الحريات كلها ، وقد أساء الحكام تطبيقها ، فقد تدهورت الحرية الشخصية فى مصر تدهوراً مخيفاً ، حتى أوشكت أن تكون خرافة من الخرافات ، وأصبح التطبيق

العادى للقانون العادى مصحوباً بالشذوذ ، فالأصل كما قدمنا أن لا يستحضر مواطن للسؤال عن شيء إلا إذا قامت شبهات قوية على اشتراكه فى جريمة ، ولا يفتش مسكنه إلا فى هذه الحالة فقط ، وأن يكون ذلك كله بنـاء على أمر كتابى من النيابة العمومية المشرفة على التحقيق . ولا بد للنيابة أن تستجوب الشخص المستدعى فى ظرف أربع وعشرين ساعة ، فإذا رأت التهمة ثابتة عليه أصدرت أمراً بحبسه لمدة أربعة أيام فقط ، على أن تجدد طلب الحبس بعد ذلك من القاضى كل أربعة عشر يوماً . ولا يأذن لها القاضى باطالة الحبس إلا بعد أن تعرض عليه القضية ويناقش أدلة الاتهام ويسمح للمتهم أن يدافع عن نفسه .

وهذه هى قواعدنا المقررة فى قوانيننا ، ولـكن العمل جرى على الاستهتار بهذه القواعد كلها ، فالنيابة تقبض على الأشخاص ثم لا تحقق معهم أحيانا ، وتقدمهم للقاضى ليأذن بمد الحبس دون أن تعرض عليه القضية أصلا ، مكتفية بقولها إن التحقيق لم ينته بعد . ويقرر القاضى نظر المعارضة فى جلسة سرية ، ثم لا يسمح أحيانا للمحامين بحضور المعارضة عندما تكون القضية سياسية . وقد يحبس الشخص بضعة شهور ثم يصدر الحكم بالبراءة ، فلا يستطيع أن يعود بأى تعويض على الذين حبسوه طول هذه المدة ، بزعم أنهم كانوا يقومون بواجبهم .

وليس هناك هدم للحرية الشخصية التى نص القانون على أنها مكفولة كهذا الهدم ، فأين الحرية الشخصية إذا كان البرىء يوضع فى السجون ثم يقضى ببراءته بعد أن يكون بيته قد خرب وسمعته قد أضيرت ، ثم لا يعوض عن ذلك كله !!

ولذلك فانه لا مناص لتأكيد الحرية الشخصية من إعطاء كل من حبس لتهمة من التهم بدون مسوغ ، الحق فى أن يعود بالتعويض على الآمر بحبسه أيا يكون هذا الآمر ومهما يثبت حسن نيته ، أما إذا كان الحبس بسوء نية فهنا يتعين معاقبة الآمر بالحبس بعقوبة جنائية شديدة .

الابعاد وحظر الاقامة :

ومما يتصل بالحرية الشخصية وبموضوع القبض والاعتقال بالذات موضوع الابعاد عن الديار المصرية أو ما يسمى بالنفى من الأراضى المصرية فهذه مسألة قد حظرها الدستور حظراً باتاً ، فلا يجوز أن يبعد مصرى عن الديار المصرية ، ولا يجوز أن يحظر عليه الاقامة فى جهة معينة من جهات القطر أو أن يلزم بالاقامة فى مكان معين ، إلا فى الأحوال المبينة فى القانون وهى أحوال المراقبة القضائية التى يحكم بها القضاء على أثر اتهام شخص بجريمة من الجرائم والحكم عليه فيها .

حصانة المسكن :

ولا يكون للحرية الشخصية أى معنى أو وجود إذا لم تكن للمنازل حرمة ، فمسكن أى مواطن هو بمثابة جزء من جسمه لا يجوز التعرض له بحال من الأحوال . وعلى هذا نص الدستور فقرر فى مادته الثامنة أن « للمنازل حرمة فلا يجوز دخولها إلا فى الأحوال المبينة فى القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه »

ولقد أهدرت هذه الحرمة فيما أهدر من حرمات المواطنين ، فأصبح رجال البوليس فى مصر يقتحمون البيوت ليلا ونهارا ، بإذن وبغير إذن ، وقد اشترط القانون أن يكون الاذن صادراً من النيابة أو قاضى التحقيق ، ولا يجوز للنيابة أو القاضى أن يصدر هذا الاذن إلا إذا كان أمامه جريمة وقعت ، وكانت هناك دلائل قوية تتهم شخصاً من الاشخاص ، هنا وهنا فقط يجوز تفتيش منزل هذا الشخص . أما فى غير هذه الحالة فيجب أن يكون كل مواطن شريف إذا أغلق عليه بيته ، مطمئنا كل الاطمئنان إلى أن قوة الدولة كلها تتكسر على عتبة باب بيته ، فلا يستطيع اقتحامه . وبغير ذلك تنهار الحرية الشخصية من أساسها .

ويفقد الدستور كل معنى لوجوده ، فقد أنشئت الدساتير لتأكيد هذه الحقوق ، وحرمة المسكن هى من أقدس هذه الحقوق .

حرمة الأسرار :

وإذا كانت حرمة المسكن الكبرى تنشأ فى الدرجة الأولى من أنه سر الإنسان الخاص الذى لا ينبغى لأحد أن يطلع عليه إلا بإذنه فقد امتدت حماية الدستور لكفالة الحرية الشخصية إلى بقية أسرار الإنسان الأخرى فجعلت لخطاباته وبرقياته ومواصلاته التليفونية نفس الحرمة التى لمسكنه فلا يجوز إفشاؤها وإذاعة ما بها من أسرار ، وإلا عوقب مرتكب هذه الفعلة .

وقد نص على هذا الحق فى المادة ١١ من الدستور بقولها :

« لا يجوز إفشاء أسرار الخطابات والتلغرافات والمواصلات التليفونية إلا فى الأحوال المبينة فى القانون » .

والأحوال المبينة فى القانون هى كل الأحوال السابقة الخاصة بالقبض والحبس وتفتيش المسكن ، تشترط وقوع جريمة وظهور الدلائل القوية على أن شخصاً من الأشخاص هو مرتكبها هنا — ودائماً هنا فقط — يأذن القاضى بفض رسائل هذا الشخص ومراقبة مخاطباته التليفونية . وفى غير هذه الحالة فإن كل إقدام على هذه الفعلة هو جريمة لأنه عدوان على الحرية الشخصية التى كفلها الدستور .

حرية العقيدة :

مادة ١٢ — حرية الاعتقاد مطلقة .

بعد أن فرغ الدستور المصرى من تقرير قواعد الحرية الشخصية من الناحية المادية ، أى من ناحية التعرض لجسم الإنسان أو مسكنه بالقبض والحبس أو التفتيش أو الاطلاع على أسراره ، انتقل إلى ضمان الحرية الشخصية من الناحية المعنوية ، ناحية العقيدة والفكر . فكل إنسان حر فى أن يعتقد ما يشاء من عقائد ما دام ذلك لا يخل بأمن الآخرين وسلامهم . والمقصود بالعقائد هى الأديان ، فلكل إنسان أن يدين بالدين الذى يختار ،

وأن يكون آمناً مطمئناً إلى أن ذلك لن يعرضه لاحتقار أحد ، أو لنقمة أحد ، أو لحرمانه من التمتع بأى حق من الحقوق .

وقد نقل الدستور المصرى هذا النص من الدساتير الأخرى التى أصبحت تجمع كلها على أن هذا الحق هو مظهر ارتقاء البشرية والحضارة الإنسانية ، وتنظر إلى التعصب الدينى — الذى ساد العصور الوسطى الأوربية وما صحبه من اضطهاد وتنكيل بالمخالفين للعقيدة — نظرتها إلى كابوس مخيف مر فى حياة البشر . فالتسامح الدينى وإعطاء كل إنسان الحق فى أن يعتقد مايشاء من عقيدة يرتاح لها ضميره ووجدانه هو أصل من أصول العمران . وإذا كان الدستور المصرى قد نص فى المادة ١٤٩ على أن الإسلام دين الدولة فإن هذه المادة الثانية عشرة التى تقرر حرية العقيدة هى من صميم الإسلام نصا وروحا . ولعل العظمة لا تتجلى فى شىء قدر تجليها فى هذا الموطن حيث يقف الاسلام من العقائد الأخرى موقف التسامح بل الاحترام والتقدير .

فهذا نص القرآن يقول « لكم دينكم ولى دين » وهو القائل « لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى » وهو المسوى بين الأديان وبين الرسل فقال وقوله الحق :

« إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون » .

وهكذا سوى بين معتنق الأديان كلها ما داموا يؤمنون بالخالق والعالم الآخر ويعملون صالحا فى هذه الدنيا .

« قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون » .

« قل أتحاجوننا فى الله وهو ربنا وربكم ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم ونحن له مخلصون »

وهكذا سبق الاسلام العصر الحديث بثلاثة عشر قرناً وهو يقرر حرية كل إنسان فى اعتقاد ما يشاء ما دام لا يتعرض لعقيدة الآخرين بالإيذاء . حتى لقد أباح الاسلام للمسلم أن يتزوج بكتابية من غير دينه وأن يعيشا سويا وكل يحترم عقيدة الآخر .

« اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو فى الآخرة من الخاسرين » .

وعلى هذه السيرة من احترام حرية العقيدة والتسامح فتح المسلمون الأوائل الدنيا شرقاً وغرباً ؛ فأقروا كل إنسان على دينه بل وهيأوا للجميع الحماية لممارسة طقوس دينهم ، وسجل التاريخ الاسلامى لقادة المسلمين من مظاهر التسامح ما يذهل أكثر الناس تسامحا وحرية فى الوقت الحاضر ، وتقوم مدينة القدس شاهدة على هذه الصورة الرائعة ، فكنيسة القيامة بها تواجه مسجد عمر ، يحف بالاثنين المسجد الأقصى الذى اتخذ اليهود من جداره مبكى يظهرون فيه الندم .

ولقد عاشت الأديان الثلاثة فى مدينة القدس جنباً إلى جنب ، وعاش معتنقوها فى سلام جنبا إلى جنب ، حتى جاءت هذه العقلية الفاسدة ، عقلية الصهيونيين ، فهدمت هذه الصورة الرائعة من احترام العقيدة ؛ وأبوا إلا أن يجعلوا البلاد المقدسة يهودية لليهود ، وهذا ليس إلا لونا من ألوان الردة والرجعية ، وعودة بالبشرية إلى عصور الانحطاط والهمجية عندما كانت الدول تشاد على أساس من الدين، بل و التعصب الدينى والمذهبى .

ولقد رأينا فيما مر بنا من استعراض الايمان بالله أنه فى جوهره شىء فطرى فى كل النفوس ، وأن الناس تختلف على شتى المذاهب والعقائد ، ولكنها فى النهاية تلتقى عند حقيقة واحدة وهى الايمان بالغيب والمجهول .

فليس هناك محل إذن أن يتباغى الناس فيما بينهم ، وأن يعتدى بعضهم على حرية بعض فيما يعتقدون أو يؤمنون به ما دام أن أحدهم لم يتعرض لحرية الآخر . فحرية العقيدة إذن شرط لازم لتوفر الحرية الشخصية ، وهى ما قدسها الدستور المصرى ، ويقدسها بالتالى الحزب الاشتراكى ، لأنها تتفق كل الاتفاق مع تعاليمه ومبادئه .

حرية ابداء الرأى

مادة ١٤ — « حرية الرأى مكفولة . ولكل إنسان الاعراب عن فكره بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو بغير ذلك فى حدود القانون » .

ولا جدوى من حرية العقيدة إذا لم يكن باستطاعة المواطن أن يجهر بعقيدته ، وأن يعرب عن فكره وعقيدته بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو بأى وسيلة من الوسائل القانونية . فابداء حرية الرأى هو المظهر الخارجى لحرية العقيدة . ولعل حرية الرأى هى أولى مظاهر الحرية الشخصية اختفاء عند ماتهدر نصوص الدستور وتسود أحكام الطغيان أو الاستبداد أو الرجعية ، ذلك أن الطغاة والمستبدين يخافون أكثر ما يخافون من حرية الرأى ، فيهدرون هذه الحرية ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، فيمنعون الاجتماعات ، ويفرضون الرقابة على الصحف ، وينشرون الجواسيس بين الناس لاصطياد كل من تحدثه نفسه بابداء رأيه صراحة فيما لا يرضى الطغاة أو المستبدين .

وما أكثر ما يعجب الانسان عندما يرى أكثر الحكام طغيانا وبطشا وهو يرتجف فى فزع من إبداء الرأى فى شخصه وفى حكمه ، بالرغم من أنه مسلح بكل الأسلحة مؤيد بالجيش والبوليس وقوات الرجعية . ذلك أنه ليس هناك ما هو أقتل للاستبداد والطغيان من إبداء الرأى فيه علنا . والظاهرة المحسوسة دائما أنه لا يوجد حاكم من الحكام أو فرد من الناس يستطيع أن يقاوم الرأى العام إذا أجمع على مخالفته ، ولقد أصبح الرأى

العام الآن قوة من القوى المعترف بها التى لا يمكن تجاهلها بأى حال من الأحوال ، وما من حكومة تستطيع أن تحيا بدون تأييد الرأى العام مهما يمتد بها الزمن ، ولذلك فقد رأينا النظم فى كافة بلاد العالم تنهار أمام قوة الرأى العام .

ولقد شاهدنا فى مصر بالذات تجارب عديدة دلت على أن القوة الغاشمة لا تستطيع أن تثبت أمام مقاومة الرأى العام لها مهما تكن هذه المقاومة سلبية ، فقد حاول الانجليز أن يغرروا بالمصريين بشتى الوسائل والأساليب طوال مدة احتلالهم لمصر ، ومع ذلك فلم يدركوا أى قبس من النجاح وفشلت مشروعاتهم الواحد بعد الآخر ، وما ذلك إلا لقوة الرأى العام المصرى الذى وقف لهم بالمرصاد . فرضوا الحماية على مصر تمهيدا لضم مصر نهائيا إلى مستعمرات انجلترا ، ولكن مقاومة الرأى العام لهم جعلتهم عقب ثورة سنة ١٩١٩ يبادرون بالغاء الأحكام العرفية ورفع الحماية عن مصر تسكينا لغضب الشعب المصرى واستجلابا للهدوء والسكينة . وحاول الانجليز أن يهزأوا بالمصريين فأعطوهم فى سنة ١٩٢٢ استقلالا مشوها بموجب تصريح ٢٨ فبراير ، ولكن الشعب المصرى رفض دائما أبدا هذه الصور والمساخر ، وأبى إلا أن يتم الجلاء الكامل المطلق عن الوادى شماله وجنوبه . وعبثا حاول الانجليز أن يخدعوه بهذه المعاهدات ، وبالقول أن العلاقة بينهم وبين المصريين هى علاقة الصديق بالصديق والند بالند .. لقد ظل الرأى العام يقاوم هذه الدعايات ويقف من الانجليز ومن الاحتلال موقف الاستنكار . واليوم وبعد أن جلا الانجليز عن داخلية بلاد القطر وتركزوا فى منطقة قنال السويس وتركوا فى الظاهر كل تدخل فى شؤون مصر ، فان الشعب المصرى لا يستطيع أن يقبل منهم إلا الجلاء الكامل المطلق ، والشعب المصرى فى ذلك كله لا يقاوم الانجليز إلا بسلاح الرأى وقوة الرأى والتصميم عليه .

وقد حيكت للدستور المصرى عدة مكائد رجاء القضاء عليه ، ولكن

الشعب المصرى وقف لكل هذه المكائد بالمرصاد فأحبطها كلها ، وذلك كله بقوة الرأى العام ولا شىء سوى الرأى العام . ففى سنة ١٩٢٤ تآمر المتآمرون على البطش بالبرلمان المصرى فحل هذا البرلمان ، ودعى الشعب المصرى لاجراء انتخابات جديدة فجاءت النتيجة على خلاف هوى الحاكمين ، فحلوا البرلمان الجديد بعد ساعات قليلة من عقده . وقد كانت هذه ضربة شديدة للحياة النيابية ولكن الرأى العام المصرى استطاع مرة أخرى أن يحبط هذه المكائد وأن يعود الحكم النيابى كأروع مما كان . ولكن الرجعية حاولت مرة أخرى أن تكيد لهذا البرلمان والدستور ، فعطله أحد الأحزاب الموجودة الآن فى مصر فى سنة ١٩٢٨ ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ومرة أخرى فشلت هذه المحاولة أمام قوة الرأى العام فعاد الحكم الشعبى مرة ثانية . وأخيراً رؤى إلغاء هذا الدستور جملة واستبداله بدستور جديد صنع على هوى الرجعية ، وكان هذا الدستور الممسوخ من صنع سياسى لا يزال على قيد الحياة وانقضت سنوات أربع ظن فيها أن هذا الدستور قد أصبح خالداً ، وأن النظام الجديد قد أصبح وطيداً ، ولكنه لم يلبث أن انهار وعاد الدستور القديم دستور الأمة وهو القائم الآن .

وإذا كان الدستور قد ثبتت دعائمه من حيث قيامه بنصوصه فإن المكائد تحاك دائماً حول الاعتداء على روح هذا الدستور بتزييف الانتخابات المرة بعد الأخرى . . .

ولكننا قد شهدنا انهيار هذه التجربة بدورها ، وفشل من أراد الحيلولة دون حزب معين وتسلم مقاليد الحكم ، وذلك كله تحت تأثير قوة الرأى العام . فالرأى العام قوة لا تغلب وإذا كانت هذه ظاهرة قد أصبحت مقررة فسوف يكشف العلم يوماً ما عن حقيقة هذه القوة ويضع لها المقاييس والجداول كما يصنع الآن بشأن مختلف الطاقات والظواهر الطبيعية .

والذى يعنينا أن هذا الرأى العام ، الذى هو مستودع الفضائل والأخلاق وحارس القوانين والعدالة وكل ما هو لازم لاطراد رقى البشر ، إنما يستمد

قوته من الآراء والأفكار التى ينادى بها الأفراد ، فإذا كانت صالحة انتقلت من فكر إلى فكر ومن فرد إلى فرد ثم لا تلبث أن تصبح شائعة فى الرأى العام فتستمد قوتها .

فالطريق إلى تكوين الرأى العام أن يجهر كل إنسان برأيه ، فيقوم الرأى العام بعملية تمحيص لهذه الآراء فما كان صالحا انتشر وسرى وما كان غير صالح تضاءل وذوى ، وليست هناك طريقة لتمحيص الآراء سوى إسلامها للرأى العام يمحصها بغريزته وسليقته .

أما التصدى بأى صورة فردية لمقاومة رأى من الآراء بالكبت أو المقاومة المادية ، كاضطهاد صاحب الرأى ، فكل هذه غير مجدية كما يدل على ذلك تاريخ البشرية بأكمله ، حيث لم تستطع القوة أو الاضطهاد أبداً أن يقضيا على أى فكرة أو رأى صالح ، وهو فى ذات الوقت عدوان على الجماعة التى تريد أن تكون رأيها العام عن طريق ما يمده بها الأفراد من آراء وأفكار .

وكل تصد لمقاومة الفكرة يدلى بها صاحبها هو عدوان على أقدس مظاهر الحرية الشخصية التى لا تقف عند حد الحرية المادية فى الحركة والانتقال ، وإنما تمتد إلى ما هو أسمى من المادة وهو حرية الفكر والرأى .

ولا سبيل لمقاومة الرأى إلا برأى مثله ولا مقاومة الفكرة إلا بالفكرة ، وهذا هو قوام الحياة الديمقراطية والدستورية أن تتصارع الآراء . « فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض » .

وكما يضطهد الحكام ورجال السياسة حرية الرأى فى دائرة السياسة ، فقد يضطهد رجال الدين والمتدينون حرية الرأى فى دائرة الدين والمعتقدات ، وكلا الأمرين فاسد وغير منتج ، وإنما قد يزيد النار اضطراما .

فكثيراً ما نسمع من رجال الدين صيحات على هذا الكتاب أو هذا الكاتب لما قال أو كتب ، ويضجون بطلب مصادرة كتابه أو محاكمته أو شنقه

إذا استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، بحجة أنه قد مرق من الدين أو أنه ألحد وكفر إلى آخر هذه الترهات ، وكل هذه اعتداءات على حرية الفكر لا تجدى ولا تنفع ، وضررها أشد من نفعها .

فعلى الذين يعترضون على كتاب أن يعارضوه بكتاب مثله وعلى الذين لا يعجبهم قول كاتب أن يردوا عليه بقول مثله ، وليطمئنوا إلى أن الرأى العام سيمحص القولين وسيمحص الكتابين وما فسد منهما فسيقضى عليه وما صلح منهما فسوف يزيد استمساكا به .

ولقد رأينا فى مصر تجارب فى هذه السبيل من أروع ما يسجل التاريخ من تجارب فقد نهض فريق من الكتاب فى فترة معينة وأصدروا كتباً تضمنت آراء وأفكاراً اعتبرها المتدينون خارجة على أصول الدين والمعتقدات فقاوموها وحاربوها ونددوا بكتابها ، فلم يعبأ الكتاب بذلك ومضوا فى طريقهم بعد أن ازدادوا عناداً وإصراراً على قولهم ، وبعد أن يئس الجميع من حربهم وتركوهم وشأنهم إذا بهذا النفر من الكتاب يعدل عن كل ما قال ويعود إلى ما اتفقت عليه الجماعة ، فأخرجوا من الكتب ما يعارض كتبهم السابقة ، وأصبحوا هم الذين يدافعون عما هاجموه بالأمس من آراء ومعتقدات وليس وراء ذلك نجاح لقوة الرأى العام .

وقد يقول قائل إنهم قد فعلوا ذلك نفاقا أو رياء وسواء أفعلوه صادقين أم منافقين فالنتيجة واحدة وهى أنهم لم يحولوا الرأى العام ، ولكنهم هم الذين تحولوا ولم ينافقهم الرأى العام بل هم الذين نافقوه ، فقوة الرأى العام إذن شىء لا ينكر ، ويجب أن يترك الرأى العام وشأنه مع أى فكرة جديدة تقال له وأن لا يحجر عليها بأى صورة من الصور ما دامت هذه الفكرة لا تدعو إلى تعكير الأمن وحض الناس على الفتنة والثورة ، فهنا لا مناص من تدخل السلطة لاقرار الأمن ومنع الفتنة دون أن تمتد للفكرة نفسها والتى يجب أن تترك للقاعدة العامة قاعدة تمحيص الرأى العام للفكرة ، ومقارعة الفكرة بالفكرة والحجة بالحجة .

مظاهر التعبير عن الرأى

والتعبير عن الرأى كما يكون بالكتابة يكون بالخطابة وبمجرد القول ويكون بالإشارة ويكون بالتصوير ويكون فى عصرنا الحديث بالتمثيل والسينما التى هى تعاون من القول والتصوير والإشارة ، فكل هذه يجب أن تكون حرة طليقة للتعبير عن كل رأى وعن كل فكر ، وكل محاولة للحجر على الآراء والأفكار والتعبير عنها بهذه الوسائل المذكورة وغيرها ، هو هدم للحرية الشخصية التى من حقها أن تعبر عن رأيها وفكرها من ناحية . وهو هدم لحرية الجماعة من ناحية أخرى والتى تتلقى آراءها العامة عن طريق ما يفضى به أفرادها من آراء وأفكار .

حرية الصحافة

مادة ١٥ : « الصحافة حرة فى حدود القانون ، والرقابة على الصحف محظورة ، وإنذار الصحف أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الادارى محظور كذلك إلا إذا كان ذلك ضرورياً لوقاية النظام الاجتماعى » .

ما كان أغنى الدستور المصرى عن أن ينص على هذه المادة التى هى فى حقيقتها تكرار للمادة السابقة ، فمتى كان كل إنسان حراً فى إبداء رأى بالكتابة والتصوير ، فإن ذلك يتضمن حرية الصحافة ، ولكن الدستور المصرى أراد بحق أن يظهر أهمية الصحافة وخطورة التعرض لها بصفة خاصة ، وأن يسرد الأساليب والوسائل التى تحد من حرية الصحف فيحظرها وينهى عن استعمالها .

والدستور المصرى فى ذلك لم يأت بجديد ، وإنما قد كرر ما أجمع عليه البشر وما عقدوا عليه الخناصر من وجوب إطلاق الحرية على مصاريعها للصحف تكتب ما تشاء وتنقد كما تشاء ، فالصحافة هى مرآة الرأى العام الذى رأينا فيما تقدم أنه هو صاحب الشأن الأول فى كل ما يعود عليه بالنفع وأنه القوة الغالبة المسيطرة على كل ما عداها وأنه لا توجد حكومة

ولا يوجد نظام ولا يوجد طاغية يمكن أن يستمر أبداً ما لم يكن مؤيداً من الرأى العام ، والرأى العام لا يمثل فى شيء قدر ما يمثل فى الصحافة ، وليس هناك ما يعبر عن الرأى العام أكثر من الصحافة .

لقد أثبتت الحوادث والتجارب أن النظام البرلمانى نفسه لايلبث أن يصبح غير معبر عن الرأى العام إذا لم تكن هناك صحافة ، فهذا العدد من النواب والشيوخ من السهل التأثير عليهم وشراء ذممهم أوتخويفهم أو إغراؤهم . ولقد رأينا دائماً أبدا البرلمانات تزيف ، ولكن ستبقى الصحافة والصحافة وحدها مرآة للرأى العام ، ومتى تركت حرة طليقة عرف دائماً أبداً من خلالها اتجاه الرأى العام . ولذلك فقد جرت عادة الحكام الذين لايستندون إلى قوة الرأى العام أن يحاربوا الصحف ويقيدوها ويفرضوا عليها العقوبات الشديدة . ولقد أثبتت التجارب فيما أثبتت أن ذلك كله عبث وهراء اذا نفع لفترة من الفترات فى حجب الحقيقة ، فلا يلبث أن ينهار كل الزيف والضلال . ولذلك أجمعت البشرية اليوم على وجوب إطلاق الحرية للصحافة واعتبر الإخلال بهذه الحرية مظهراً من مظاهر التأخر والانحلال والرجعية بل وبدأ البشر يشعرون بضرورة حرية الصحافة لكى يسود السلام ، فما دامت الاخبار تنتشر فى كل مكان على حقيقتها بدون تزييف أو تشويه ، ومادامت الأنباء تنتقل فى حرية من مكان إلى آخر فلن يكون هناك سوء فهم ، ولن يكون هناك خلاف يستعصى على الحل تحت تأثير الرأى العام العالمى .

ولقد نص الدستور المصرى كما رأينا على هذه الحقائق المقررة فحظر مراقبة الصحف وانذارها ووقفها أو إلغاءها . ويؤسفنا أن المادة قد شابتها شائبة الاستثناء فأضافت الحكومة فى آخر لحظة هذه الفقرة التى أباحت المصادرة والتعطيل والإلغاء اذا كان ذلك لوقاية النظام الاجتماعى ، وقيل إن المقصود بذلك هو الشيوعية ، وعندنا ان هذا الاستثناء يجب أن يرفع من الدستور ومن القوانين المفسرة له . فالشيوعية كأى نظام آخر يجب

أن يفسح لها المجال للتعبير عن آرائها وأفكارها بالطرق السلمية المشروعة ، وطريق مقاومة الأفكار الشيوعية لن تكون كما قدمنا بالحظر والمصادرة والاضطهاد ، فهذا لايزيدها إلا اضطراماً فى ضمير الرأى العام الذى لا يرضى عن الاضطهاد والتنكيل بأى حال من الأحوال . . . وإنما يجب ان تترك الشيوعية كأى فكرة أخرى لتمحيص الرأى العام ، فاذا كانت الفكرة الشيوعية صالحة للبقاء فسوف تبقى ، وانه لمن الخير أن تبقى عن طريق النشر والحرية من أن تنتصر عن طريق الثورة والتخريب والتدمير .

فالقاعدة بالنسبة للصحافة يجب أن تكون عامة ولا استثناء فيها فلا يجوز مصادرة الصحف أوانذارها أو تعطيلها أوإلغاؤها بالطريق الادارى لأى سبب من الأسباب ، وإلا انهارت حرية الصحافة وأصبحت أثراً بعد عين فقد تتخذ الحكومة هذه الفكرة ذريعة لمصادرة الصحف بدون وجه حق ، وهو ما حدث بالفعل ، فقد صادرت الحكومة فى عهود الطغيان صحف مصر الفتاة واستندت الحكومة فى تدبيرها لهذه المصادرة الى هذه الفقرة من الدستور ، على الرغم من أن صحف مصر الفتاة المصادرة لم تكن تحوى شيوعية بأى حال من الأحوال ، وإنما هو التحكم والاستبداد يستطيع أن يتأول النصوص ، وأن يحملها ما لا تحتمل . ولذلك فلا مناص من رفع هذه الفقرة من الدستور المصرى لتظل للصحافة حريتها الكاملة وحرمتها إلا إذا وقع منها من الجرائم ما يخضعها للقانون العادى ويصبح الأمر فيها للقضاء والمحاكم .

حق الاجتماع

إذا كان مجموع الشعب لا الفرد هو الهدف النهائى لجهاد البشرية وتطورها فان الحرية الشخصية بكافة مظاهرها لاينبغى أن يعتد بها أو أن تقدس إلا من حيث هى وسيلة لخدمة الجماعة . فلا حرية للفرد إلا إذا كانت هناك حرية الجماعة ، ولا حرية للجماعة إلا بقيام حرية الفرد ، فالحرية لا تتجزأ لأنها جوهر واحد .

وإذا كانت حرية الصحف لازمة لمعرفة اتجاهات الرأى العام وتكوينه فان تأمين حق الاجتماع ألزم لكى يعبر الرأى العام عن وجوده ويعلن إرادته ، ويبرز مشيئته .

وقد نص الدستور المصرى على هذا الحق فى جملة مانص عليه من حقوق لتأمين الحرية الشخصية وحرية الجماعة ، فقال فى مادته العشرين :

« للمصريين حق الاجتماع فى هدوء وسكينة غير حاملين سلاحا ، وليس لأحد من رجال البوليس أن يحضر اجتماعهم ولا حاجة بهم إلى اشعاره ، لكن هذا الحكم لا يجرى على الاجتماعات العامة فانها خاضعة لأحكام القانون . كما أنه لا يقيد أو يمنع أى تدبير يتخذ لوقاية النظام الاجتماعى » .

وقد أباحت هذه المادة ما يسمى بالاجتماعات الخاصة فى داخل الدور والمساكن والأندية والمجتمعات الخاصة ، ولكنها قيدت الاجتماعات العامة بالخضوع للقانون . ولما لم يكن فى مصر إلا قانون رجعى من وضع سلطات الاحتلال ، فقد أصبح هذا القانون الرجعى هو المسيطر على حق الاجتماع فى مصر ، ولقد حاول الوفديون فى سنة ١٩٢٧ — عند ما كانوا يؤلفون حزب النضال والكفاح فى سبيل الحريات الدستورية — أن يصدروا قانوناً جديداً للاجتماعات العامة يحمى هذا الحق المقرر بالدستور ويصونه ، فتدخل الانجليز الذين كانوا لايزالون مسيطرين على الادارة المصرية ، وأرسلوا بوارجهم الحربية لإرهاب الحكومة المصرية وحملها على سحب هذه القوانين من البرلمان ، شعوراً من الانجليز ان إباحة الاجتماعات العامة للشعب المصرى معناه نهاية الاحتلال البريطانى فى مصر ، فالاجتماعات العامة تساوى انتشار الوعى القومى ونضوج الرأى العام . وليس باستطاعة أى احتلال أو طغيان ، ولو قام على الحديد والنار والدم ، أن يقوى على الحياة وسط شعب واع يدرك حقوقه ويحسن التعبير عنها .

ولقد خضعت الحكومة المصرية لهذا التهديد وضرب صفحاً عن تعديل قانون الاجتماعات الرجعى القائم ، فظلت مصر محكومة به ، وبالتالى

مسلوبة أسمى مظهر من مظاهر حرية الشعب وقوته ، وهو حقه فى الاجتماع فى هدوء وسكينة غير حامل سلاحا ، للتعبير عن رأيه ومشيئته .

ولقد جاء وقت خلصت فيه الادارة المصرية إلى المصريين أنفسهم ، وأصبح من الممكن ، بل الواجب ، أن يلغى قانون الاجتماعات القائم الذى يخول وزير الداخلية أن يمنع أى اجتماع عام ، كان يجب سلب هذا الحق من وزير الداخلية أو بالأحرى تقييده بقيود وشروط ، كأن يحدث اختلال فى الأمن فعلا ، أو أن يكون الداعون إلى الاجتماع ممن اعتادوا الإخلال بالأمن فى اجتماعاتهم . أما المصريون المسالمون الذين يرغبون فى التعبير عن رأيهم فلا ينبغى أن توجد قوة تحول بينهم وبين الإعراب عن هذا الرأى .

ولكن الوفد تحول مع الزمن إلى حكومة وأصبح يخشى على نفسه من هذه الاجتماعات ، فاستبقى السلطة المخولة له للحيلولة دون تجمع الشعب للتعبير عن رأيه ، بل ان الوفد استمرأ استخدام الأحكام العرفية كلما وجدها معلنة من قبله ، ولم يسع لالغائها كما كان يزعم دائماً أبداً وهو فى صفوف المعارضة ، ولم تكن الأحكام العرفية فى كل مرة تلغى إلا بالرغم منه بعد جهاد طويل من الرأى العام . وهكذا أصيبت الحرية الشخصية وحرية الشعب بضربة قاتلة بعد أن تحول الحزب الشعبى الدستورى إلى حزب حاكم لا يكاد يصل إلى الحكم بالأساليب الملتوية ، اعتماداً على هذه الجهة أو تلك ، حتى يصبح لا هم له إلا التشبث بالحكم ، فيسير سيرة غيره من الحكام المستبدين حكام الاقليات الذين يخافون من الشعب ومن اجتماعاته وحرياته .

وهذا ما يجعل الحزب الاشتراكى يأخذ على عاتقه ، فى الدرجة الأولى ، مواصلة الجهاد فى هذه السبيل ، حتى يتأكد حق الشعب فى الاجتماع فى هدوء وسكينة غير حامل سلاحا ليسمع ما يشاء من خطب وليبدى ما يشاء من آراء ويصدر ما يشاء من قرارات لابلاغها لممثلى الشعب .

حق التظاهر

وحق التظاهر صورة من حق الاجتماع وكل ما قيل فى الفقرة السـابقة فى هذا الموضوع ينطبق كل الانطباق على حق التظاهر .

فالقـانون المنظم لهـذا الموضوع لا يزال قانوناً رجعياً باليـاً يحظر المظاهرات إلا بإذن خاص من وزير الداخلية ، الذى لن يأذن للمظاهرة إلا إذا كانت تأييداً له وهتافا باسمه . بل ان البوليس مسلح فى هذا الموضوع بما نعده أخطر قانون على الشعب وهو قانون التجمهر الذى يخول البوليس حق استعمال القوة لفض أى تجمهر مؤلف من خمسة أشخاص فأكثر .

وقد وضع الانجليز هذا القانون فى سنة ١٩١٤ لمناسبة الحرب العالمية الأولى ، ليحولوا بين الشعب المصرى وبين أى صورة من صور التجمع أو التظاهر للتعبير عن إرادته ، وقد ورثت الحـكومات المصرية هذا القانون من عهد الطغيان الأجنبى ، فأسرفت فى تطبيقه حتى جعلته قانوناً وحشياً طالما ترتب عليه سقوط عشرات من الشهداء والضحايا بدعوى مقاومتهم للبوليس عند ما أمرهم بالتفرق ، وقد ارتكبت الحـكومات كلها ، بدون استثناء ، هذه الجريمة . . جريمة الاعتداء على الجماهير اعتداء وحشياً فى ظل هذا القانون ، وما لم يلغ هذا القانون فلن يكون فى مصر حكم للشعب مهما يوصف الحكم بأنه ديمقراطى أو دستورى . فحكم الشعب معناه أن يكون باستطاعة الشعب دائماً التعبير عن إرادته ومشيئته فى الصحف وفى الاجتماعات وفى المظاهرات السلمية التى لا ينبغى للبوليس أن يتدخل فى شأنها بأى حال من الأحوال ، إلا إذا وقع منها ما يخل بالأمن فعلا .

ويمكن للبوليس أن يضع دائماً بعض القواعد لسير المظاهرات ، التى تتعين مراعاتها ، بشرط أن تسير المظاهرة حتما ما دامت تراعى هذه القواعد ولا يقع منها إخلال بالأمن أو النظام ، ومن الشروط التى نرى توافرها فى مسير أى مظاهرة لإباحتها أن تكون على صورة موكب يسير فيه المتظاهرون صفوفا منظمة ، وأن يكون لدى البوليس علم بطريق سير الموكب أو المظاهرة .

حق تأليف الجمعيات

ومن متممات حقوق الشعب الجماعية حقه فى تأليف الجمعيات بدون قيد أو شرط ، ما دام غرضها مشروعاً ، وأن تسلك لتحقيقه الطرق المشروعة .

وقد نصت المادة الحادية والعشرون من الدستور المصرى على هذا الحق « للمصريين حق تكوين الجمعيات . وكيفية استعمال هذا الحق يبينها القانون »

والمقصود بالجمعيات هو كل اجتماع منظم بين فريق من المصريين للسعى لتحقيق غرض من الأغراض . فتأليف الأحزاب بكافة أشكالها ومناهجها يجب أن يكون مشروعاً ، وأن لايتعرض له ، بما فى ذلك تأليف حزب شيوعى أو أى حزب لأى غرض آخر ، ما دام أنه لايلجأ فى دعوته ونشرها لغير الأساليب السلمية المشروعة . وما قدمناه بالنسبة لحرية العقيدة وحرية الرأى وحرية الصحافة نقوله هنا من أن الرأى العام ، والرأى العام وحده ، هو الذى يجب أن يكون الفيصل فيما يبقى عليه من نظم وآراء .

ويتصل بموضوع الجمعيات موضوع منظمات العمال ، وهو ما سنتحدث عنه بالتفصيل عند التعرض لحق العمل ، وحسبنا الآن أن نشير إلى أن حق تأليف الاتحادات ومختلف منظمات العمال يجب أن يكون حقاً مقدساً ، بل واجباً مفروضاً ، فتلك هى السبيل الوحيدة ، لا لتأكيد حرية الشعب فحسب ، بل ولتنظيم الإنتاج وإنجاحه .

حرية الانتخابات

ينص الدستور المصرى فى مادته الثالثة والعشرين على أن « جميع السلطات مصدرها الأمة ، واستعمالها يكون على الوجه المبين بهذا الدستور »

فالدستور يقرر بنص صريح أن جميع السلطات مصدرها الأمة ، أى الشعب . ومظهر هذه السلطة لايتجلى إلا فى يوم واحد ، وهو يوم الانتخاب . ففى هذا اليوم يذهب الناخب الذى هو أحد أفراد الشعب ليختار من يراه جديراً بتمثيله والتحدث باسمه والوكالة عنه فى إدارة شؤون المجتمع فإذا لم يستطع الناخب أن يزاول حقه الانتخابى فى حرية ، أو إذا تدخل أى إنسان — أو أية قوة من القوى — لتحول بين الناخب وبين التعبير عن مشيئته فى حرية ، فقد انهارت الديمقراطية من أساسها ، ولم يعد لحكم الشعب أى معنى ، وأصبح نص الدستور من أن الأمة مصدر السلطات جميعاً هو نص هزلى يثير الضحك والاشفاق أكثر مما يثير الاحترام والتقديس ، كما هو الشأن الآن فى مصر .

فعلى الرغم من أنه قد انقضى أكثر من سبع وعشرين سنة على إعلان الدستور ، وعلى الرغم من أن الشعب ناضل فى سبيل الحصول على هذا الدستور قبل الاحتلال البريطانى ونجح بالفعل فى الظفر بدستور يقرر حق الشعب فى حكم نفسه ، وحق الأفراد والجماعات فى الحرية الكاملة المطلقة على الصورة التى استعرضناها فيما سبق ، على الرغم من ذلك كله فإن مصر فى الوقت الحاضر لا يمكن أن تعد من البلاد الدستورية ، وهى إلى بلاد الحكم المطلق أقرب . وذلك كله بالرغم من قيام الدستور واحتوائه على هذه النصوص التى أشرنا إليها . وعلى الرغم من وجود برلمان يتألف من مجلسين كبيرين ، فكل هذه صور وأشباح يستطيع أى حاكم مطلق وأى ديكتاتور ، أن يوجدها كما توجد المناظر فى المسارح والسينمات ، تبدو كأنها المدن والجبال والشموس والأقمار ، وهى كلها مصنوعة من ورق وخيش وألوان وأضواء ، لتوهم الناظر أنها حق ، وقد ينخدع بعض النظارة من السذج والبلهاء — أو الذين يرونها لأول مرة فيحسبونها حقا — ثم لايلبثون أن يدركوا أنها صناعة زائفة وتزويق وتهريج .

وذلك هو حال الحياة الدستورية فى مصر باستثناء فترات قصيرة جداً لا تكاد تذكر ، وما ذلك كله إلا لعدم إجراء الانتخابات فى حرية ، وبالتالى فلا يكون مجلس النواب ممثلا للشعب أصدق تمثيل ، ولا يكون مؤمناً بالحرية أو بحق الشعب ، لأن وصوله إلى ما وصل إليه لم يكن ثمرة حرية الشعب بل ثمرة قهر الشعب وغلبه على أمره .

ولقد زيفت الانتخابات فى مصر فى مختلف العصور ، وعلى يد مختلف الحكومات من مختلف الاحزاب ، لشتى الأغراض والأسباب ، فتارة يزعمون أن الشعب جاهل لايحسن الاختيار ، وتارة يبررون ذلك بوجود حالة استثنائية تستدعى إبطال هذه الحرية ، ومرة ثالثة يقولون إن هذه هى مشيئة الانجليز ، ومرة رابعة يقولون إن هذه هى مشيئة جهة من الجهات . والمهم فى ذلك كله أن الشعب لم تطلق له الحرية لانتخاب ممثليه إلا مرة واحدة فى سنة ١٩٢٣ عندما أجريت الانتخابات لأول مرة ، بعد إعلان الدستور وقد كان الانجليز فى ذلك الوقت يهيمنون على شؤون البلاد ، وقد أرادوا أن يعرفوا حقيقة اتجاه الشعب ، فتمت انتخابات حرة ولذلك فقد سقط فى هذه الانتخابات رئيس الحكومة الذى أجراها وفاز عليه مواطن عادى من المواطنين وليس وراء ذلك دليل على حرية الانتخاب . وفيما خلا هذه الانتخابات لم يتذوق الشعب المصرى طعم الانتخابات الحرة ، وهذا ما جعل الحياة النيابية فى مصر مضطربة كل الاضطراب ، لم تستقر حتى الآن ، وهى لن تستقر أبداً ، إلا إذا اتفق الجميع على صيانة هذا المبدأ المقدس ، مبدأ حرية الانتخابات ، واعتبر أنه الحق الذى تنبع منه الحقوق كلها ، باعتباره الوسيلة القانونية لكى يعبر الشعب من خلالها عن آرائه فى الطريقة التى يحكم بها وتدار بها شؤونه وتنفق بها أمواله . وما لم تترك للشعب الحرية الكاملة فى مزاولة حقوقه الدستورية عن هذه السبيل فلن يكون أمامه سوى الثورة أو المؤامرات السرية للتعبير عن مشيئته ، ولذلك فإن الثابت فى تاريخ مصر الحديث أن القلاقل والفتن

والاغتيالات قد تفاقمت دائما أبداً اثر قيام البرلمانات المزيفة التى فرضت على الأمة فرضاً ، باعتبارها ممثلة لارادتها .

وستظل الجريمة السياسية فى مصر رافعة لواءها ، وستظل القلاقل والفتن تسود المجتمع المصرى ، ما لم تستقر قواعد الدستور ، ويخضع الجميع لنصوصه وروحه ، التى لا تتجلى فى شىء أكثر من تجليها فى حرية الانتخابات .

وإنه ليؤسفنا أشد الأسف أن يكون التدخل فى الانتخابات قد أصبح فى مصر فى دم رجال الإدارة والحاكمين بأمرهم ، فالعمد والمشايخ فى الريف والقرى يسوقون الناخبين سوقاً فى الاتجاه الذى يفرضونه عليهم ، وهؤلاء العمد يخضعون فى توجيهاتهم لرجال الادارة والبوليس . وفى المدن يسيطر رجال البوليس على الانتخابات سيطرة كاملة والموظفون فى داخل اللجان الانتخابية أصبح من السهل عليهم ارتكاب كل صفوف التزوير نزولا على مشيئة الحاكمين ، وعمد المرشحون من ناحيتهم إلى شراء الناخبين بالمال وهو ما يفقد الناخبين حريتهم . . وهكذا فقد المصريون إيمانهم بالانتخابات والحياة النيابية وفرضوا أنها تزوير فى تزوير وأن ذلك من طبيعتها ، مع أن قانون الانتخابات قد حوى باباً بأكمله خاصاً بالجرائم الانتخابية لو أنه احترم لتمت الانتخابات فى حرية مثالية . وحسبك أن تطالع الآن هذه النصوص ، نقلا عن قانون الانتخاب :

الباب الخامس

فى جرائم الانتخاب

مادة ٦٥ — يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين :

أولا — كل من تعمد إدراج اسمه فى جدول الانتخاب أو حذفه منها على خلاف أحكام هذا القانون ، أو تعمد إهمال إدراج اسمه أو حذفه كذلك .

ثانياً — كل من توصل إلى إدراج اسمه أو اسم غيره دون أن تتوافر فيه أو فى ذلك الغير الشروط المطلوبة لاستعمال حق الانتخاب ، وهو يعلم ذلك ، وكذلك من توصل على الوجه المتقدم إلى حذف اسم آخر .

مادة ٦٦ — يعاقب بتلك العقوبات نفسها :

أولا — كل من استعمل القوة أو التهديد لمنع ناخب من استعمال حق التصويت أو لاكراهه على التصويت على وجه خاص .

ثانياً — كل من أعطى آخر أو عرض أو التزم بأن يعطيه فائدة لنفسه أو لغيره كى يحمله على التصويت على وجه خاص أو الامتناع عن التصويت .

ثالثاً — كل من قبل أو طلب فائدة من هذا القبيل لنفسه أو لغيره .

مادة ٦٨ — كل من نشر أو أذاع بين الناخبين أقوالا كاذبة عن سلوك أحد المرشحين أو عن أخلاقه بقصد التأثير فى نتيجة الانتخاب . وكل من أذاع بذلك القصد أخباراً كاذبة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسين جنيهاً مصرياً .

مادة ٦٩ — يعاقب بغرامة لا تتجاوز عشرة جنيهات :

أولا — من دخل المكان المخصص لاجتماع الناخبين حاملا سلاحاً من أى نوع .

ثانياً — من دخل القاعة المخصصة للانتخابات بلا حق ولم يخرج عند أمر الرئيس له بذلك .

مادة ٧٠ — يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز مائة جنيه مصرى أو بإحدى هاتين العقوبتين :

أولا — كل من أبدى رأيه فى انتخاب وهو يعلم أن اسمه أدرج فى الجدول بغير حق .

ثانياً — كل من تعمد إبداء رأيه باسم غيره .

ثالثاً — كل من استعمل حقه فى الانتخاب أكثر من مرة فى انتخاب واحد .

مادة ٧١ — يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تتجاوز مائتى جنيه مصرى كل من اختلس أو أخفى أو أعدم أو أفسد جدول انتخاب أو ورقة انتخاب أو أى ورقة أخرى تتعلق بعملية الانتخاب أو غير نتيجة انتخاب بأى وسيلة أخرى ، وذلك بقصد تغيير الحقيقة فى نتائج الانتخاب أو بقصد ما يستوجب اقتراعاً جديداً .

مادة ٧٢ — يعاقب بالعقوبات المبينة فى المادة السابقة كل من أخل بحرية الانتخاب أو بنظام إجراءاته باستعمال القوة أو التهديد أو بالاشتراك فى تجمهر أو صياح أو مظاهرات .

مادة ٧٣ — يعاقب بالعقوبات عينها من خطف الصندوق المحتوى على أوراق الانتخاب أو أتلفه .

مادة ٧٤ — كل من أفشى سر إعطاء ناخب لرأيه بدون رضاه يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسين جنيها مصرياً .

مادة ٧٥ — كل موظف عمومى حكم عليه فى جريمة من جرائم الانتخاب ارتكبها أثناء تأدية وظيفته يجوز الحكم عليه بالعزل .

مادة ٧٦ — يعاقب على الشروع فى جرائم الانتخاب بالعقوبة المنصوص عليها فى الجريمة التامة .

* * *

فأنت ترى من استعراض هذه الجرائم أنها قد شملت كل صورة من صور التدخل فى حرية الانتخاب عن قرب أو بعد ، وترى فوق ذلك أنها جعلت عزل الموظفين إحدى العقوبات التى يحكم عليهم بها إذا تدخلوا فى حرية الانتخاب . وأنت ترى أن القانون قد وصل فى التغليظ إلى حد

اعتبار الشروع فى الجرائم الانتخابية معاقباً عليه كالجريمة التامة ، وهو مالا مثيل له فى أى جريمة أخرى .

وذلك كله رغبة من واضعى الدستور — المنقول عن الدساتير العالمية — فى حماية حق الشعب فى إبداء رأيه فى حرية ، بعيداً عن أى ضغط أو إكراه أو تزييف أو تغرير . وحسبك أن تلاحظ أن القانون قد جعل مجرد الوعد للناخب بإعطائه فائدة ، إذا صوت على وجه خاص ، يؤلف جريمة .

فأين هذا كله مما يحدث فى مصر حيث يضرب الناخبون ضرباً ويحال بينهم وبين الدخول وتزيف أصواتهم ويرشون بالمال . إن كل الجرائم التى فرضها القانون تتم الآن فى مصر ، ومن الأسف — بل من العار — أن الذى يقوم بها هم رجال الإدارة وحفظة القانون أنفسهم ! ! وليس وراء ذلك آية من آيات الفوضى التى تنذر بأشد العواقب إذا لم يوضع لها حد .

إن تزييف الانتخابات وإكراه الشعب بالقوة على إصدار حكمه فى اتجاه خاص يساوى تماماً أى مؤامرة على قلب نظام الحكم بالقوة ، وهو ما اعتبره الدستور خيانة عظمى قد تصل عقوبتها إلى حد الإعدام . ولذلك فإن الحزب الاشتراكى سيجعل دائماً أبداً من أهم أهدافه الكفاح فى سبيل حرية الانتخاب وسينادى بوضع التشريعات الكفيلة بأن تجعل أى حكومة تقدم على تزوير الانتخابات ، حكومة خارجة على إرادة الشعب المصرى وخائنة له ، وبالتالى يجب أن تحاكم لارتكابها جريمة الخيانة العظمى .

كما أنه يجب أن تبذل عناية خاصة لتقويم رجال البوليس وحملهم على إحسان أداء الواجب نحو القانون والشعب . إن رجال البوليس فى مصر هم آفة الآفات فى الوقت الحاضر ، هم الذين يحولون بين الشعب وبين أن يتذوق نعم الديمقراطية والحرية . ذلك أنهم ورثوا من أيام الاحتلال معنى فاسداً مبناه أن رجال البوليس هم حكام الشعب ، وأفراد الشعب هم المحكومون ، فاعتبر رجال البوليس أنفسهم طبقة الحكام ، وجعلوا أنفسهم

فوق القانون ، فأباحوا لأنفسهم أن يضربوا وأن يسبوا وأن يسجنوا المواطنين ، مع أنهم فى كل الأعمال يخضعون للقانون ، كأى مواطن آخر .

فالقانون يحرم على رجل البوليس أن يضرب أحداً أو يسب أحداً ، بل وقد غلظ قانون العقوبات وشدد العقوبة على كل موظف من أى نوع يكون يعتدى على أى مواطن بغيروجه حق بالسب أو بالضرب والإيذاء . ولقد جعل عقوبة الموظف الذى يعتدى على مواطن أشد من عقوبة المواطن الذى يعتدى على موظف ، لأن القانون قد فرض أن المواطن لا يمكن أن يعتدى على موظف — أو رجل بوليس بصفة خاصة — إلا إذا وقع من هذا الأخير ما يحمل الأول على الخروج عن طوره . أما الموظف عند ما يعتدى على مواطن فهذا العدوان قد لايكون منبعثاً إلا من روح الطغيان والتحكم .

ولذلك فالقانون المصرى — كأى قانون آخر فى مجتمع متحضر — قد شدد العقوبة على الموظفين ومن بينهم رجال البوليس إذا ضربوا أو سجنوا أو اعتدوا فضلا عما إذا عذبوا .

ولكن رجال البوليس فى مصر — لكثرة ما مارسوا هذه الجرائم فى ظل الانجليز وفى ظل عهود الانقلاب والعدوان على الشعب فى تزييف الانتخابات وكبت الشعور ومصادرة الحريات — اعتادوا على ارتكاب كل صنوف الجرائم حتى أصبحوا يظنونها حقاً لهم ، وحتى خيل للكثيرين من أفراد الشعب أن ذلك من حقوق رجال البوليس بالفعل .

ومن ناحية أخرى فهناك فرع من البوليس أطلق عليه اسم « القسم السياسى » فى محافظة مصر ، ويشمل اختصاصه مدينة القاهرة ويماثله قسم فى مدينة الاسكندرية . وفى وزارة الداخلية قسم يطلق عليه اسم « القسم المخصوص » يشمل اختصاصه مصر كلها ، ويمكن اعتبار هذه الاقسام من البوليس أكبر عدو للحرية السياسية فى البلاد ، بما نصبوا من شبكة

للجاسوسية ، وما وضعوا من قوائم سوداء ، الويل لكل من أتعسه الحظ ، فسجل فى هذه القوائم — بحق أو بغير حق — وهو يسجل بغير حق دائماً ، فإنه يصبح ولا كرامة له ولا حرية له — شخصية أو عامة — هذا الجزء من نشاط البوليس هو من صنع الاحتلال ، وقد ورثته الحكومات المطلقة المستبدة بالشعب ، بل إن وزارات الأغلبية بدورها قد اصطنعت هذه الأقسام لتنتفع بها فى التشكيل بأعدائها وخصومها فى الرأى ، فاستقرت دعائم هذا النظام الفاسد وتوطدت . ولا يمكن أن يكون للديمقراطية والحريات العامة وجود مع قيام هذا البوليس ، الذى يحصى على المواطنين أنفاسهم ، ويحيك لهم المؤامرات فى كثير من الأحيان . ولذلك فإن بوليس مصر يجب أن يتطهر من هذه السبة ، سبة الجاسوسية على الأحزاب والجمعيات ، وأن يلغى هذا القيد الرهيب على الحرية .

أما بقية رجال البوليس فيجب أن يعاد النظر فى طريقة اختيارهم . ويجب أن لا يقبل فى صفوفهم إلا من وصل إلى درجة عالية من التعليم ، وأن يغرس فى عقولهم وأرواحهم الإيمان بأنهم خدام الشعب والمحافظون على حريته وراحته ، والمدافعون عنه ضد الجرائم وضد العنف وضد كل إخلال بالقانون .

ويجب ان تفرض العقوبات الزاجرة على كل ضابط أو رجل بوليس يحاول أن يمس كرامة مواطن أو يسبه ، فضلا عن ضربه وإيذائه ، وأن توقع الجزاءات الادارية — فضلا عن العقوبات الجنائية — على كل من يخرج على هذه القواعد .

على أن الضمانة الكبرى لحرية المواطنين الخاصة والعامة فى أى شعب من الشعوب هى مقدار نضج هذا الشعب وارتفاع مستواه العلمى والاجتماعى والاقتصادى ، والتسوية بقدر الإمكان بين سائر أفراده ، وهو ما لا سبيل إلى تحقيقه إلا من خلال توطيد دعائم النظم الاشتراكية على الوجه المبين فى البرنامج .

حق المساواة

استهل الدستور المصرى قواعده وأحكامه بتقرير المساواة بين المصريين ، فجعلها أهم حكم وأخطره ، بل جعلها حجر الزاوية التى يقوم عليها الدستور . فنص فى المادة الثامنة على ما يأتى :

« المصريون لدى القانون سواء . وهم متساوون فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة ، لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين . وإليهم وحدهم يعهد بالوظائف العامة — مدنية كانت أو عسكرية — ولا يولى الأجانب هذه الوظائف إلا فى أحوال استثنائية يعينها القانون » .

وقد قدم الدستور النص على المساواة بين المصريين على النص على الحرية ، وذلك وضع طبيعى ومنطقى . فما دام الأساس هو المساواة بين البشر ، فقد أصبح من الحق أن لا يقيد إنسان حرية إنسان آخر ، ولا يستغل إنسان إنساناً آخر وأن لا يعتدى إنسان على آخر .

بداية واحدة

والمساواة بين بنى البشر فى الجوهر حقيقة لا يستطيع أن ينكرها إلا مكابر أو جاحد . فهم يبدأون بداية واحدة وينتهون نهاية واحدة لا يشذ فى ذلك إنسان عن آخر . فالجميع يولدون بطريقة واحدة حملتهم أمهاتهم فترة واحدة ويخرجون إلى هذه الحياة ضعفاء عجزة يضجون ويصرخون بالأنين والبكاء ، ليس لهم من طعام إلا اللبن الذى يندفع إلى ثدى الأم بالطبيعة والغريزة ، لافرق فى ذلك بين ابن الكبير أو الصغير ، بين الأسود أو الأبيض ، بين الأمير أو خادمه . هذه ظاهرة محسوسة ملموسة تفرض على بنى البشر البدء من مرحلة واحدة .

نهاية واحدة

وكما اتفق البشر فى بدايتهم فهم متفقون اتفاقا أكثر ظهوراً فى نهايتهم ، فالموت يصرعهم جميعاً بدون استثناء ، وبالموت يتحلل الانسان ويعود إلى التراب عنصره الأول ، فليس فى بنى الانسان من يشذ عن هذه القاعدة أو يتمرد عليها مهما يكن كبيرا أو عظيما . ومتى تساوى الشيء من طرفيه مع شيء آخر فالمساواة التامة محققة بين الشيئين .

طبيعة واحدة

وللناس جميعاً طبيعة جوهرية واحدة فهم ينشطون وينامون ، وهم يجوعون ويشبعون ، وهم يضحكون ويبكون ، وهم يصحون ويمرضون ، وهم يتألمون ويسعدون ، وهم يتحابون ويتباغضون ، وهم يعشقون ويتناسلون . فالبشر فى ذلك كله سواء وهذه هى عناصر الحياة الأساسية فالمساواة إذن بين البشر شيء طبيعى بل وحقيقى وما يشاهد غير ذلك إنما هو زور وبهتان ، وهو من ظلم الانسان لأخيه الانسان .

إنك إذا نظرت إلى مجتمع كالمجتمع المصرى هالتك الفوارق بين الناس ، فبينما ترى إنساناً متعلما يجيد اللغات الأجنبية ويجيد الرقص والموسيقى ويلبس الحرير ويركب السيارات المطهمة ويجلس على موائد الطعام المزخرفة ويشرب فى الذهب والفضة ويتكلم فى السياسة ويلقى المحاضرات والخطب ثم ينام بعد ذلك على ريش من نعام . . وقارنت بين هذا الشخص وإنسان آخر من المصريين فوجدته حافى القدمين جلفا لا يكاد يفهم عنك أو يعى ما تقول إلا أن تهبط بمستوى القول إلى حد يناسبه . . عندما تنظر إلى هذا الشخص وهو يأوى فى ختام يومه إلى جحر حقير يشاطره السكنى فيه حمار أو جاموس أو عجل صغير . .

عند ما تقارن بين هاتين الصورتين قد يضل ذهنك وتتخيل أن هذا الانسان من طينة ، وأن الآخر من طينة أخرى وأن الطبيعة قد خلقت

الناس بهذا التفاوت الشنيع . ولكنك لو فكرت قليلا لأدركت على الفور أن الطبيعة بريئة من مثل هذا التفاوت الشائن . وحسبك أن تنظر إليها فى باقى مخلوقاتها ومستحدثاتها فهل ترى هذا التباين . هل تختلف حظوظ الأسود فى الغابة إلى هذا الحد وهل تختلف حظوظ الطيور فى طبقات الهواء إلى هذه الدرجة وهل تختلف أقدار الأسماك ، من طراز واحد ، إلى هذا الحد ؟

ان الطبيعة من دأبها أن تنتج دائما وحدات متماثلة لاتكاد تحس الفروق بينها . فهذا الذى نراه فى المجتمع الانسانى ليس من صنع الطبيعة ولكنه من صنع الانسان .

فهذا الانسان الجلف الحافى القدمين الذى لايكاد يعى ما تقول والذى يأوى إلى الجحر ، كان يمكن أن يكون أكثر استعداداً للثقافة وحذق اللغات الأجنبية والاستمتاع بالموسيقى وإلقاء المحاضرة ، لو أنه أتيحت له منذ طفولته نعمة العلم التى تلقاها الشخص الآخر ولو أنه نشأ فى بيت نظيف وأكل طعاماً جيداً وهيئت له أسباب العمل والنجاح .

لقد أثبتت التجارب أن القول بأن جنساً من الأجناس يتفوق على جنس آخر من حيث استعداده للتقدم والرقى أو حذقه ضروباً معينة من العلوم لايصل إليها جنس آخر ، كل ذلك عبث وهراء ، فقد رأينا شعوبا كانت تعتبر فى الصف الأخير بين الشعوب المتمدينة تقفز إلى الصف الأول ، ووجدنا الزنوج فى أمريكا ، الذين دأب الأمريكان البيض على اعتبارهم أقل استعداداً من البيض من حيث التكوين الخلقى ، رأينا هؤلاء الزنوج وهم يحصلون على أعلى المراتب العلمية ويقومون بنصيب وافر فى المساهمة فى الاختراعات والاكتشافات العلمية .

ولقد أصبح من المتفق عليه اليوم أن أى إنسان يستطيع عن طريق العلم أن يصل إلى مستوى أى إنسان آخر ، وأن أى شعب من الشعوب يستطيع أن يصل إلى مستوى أى شعب آخر متى تتحقق له نفس الظروف

فالمساواة بين البشر طبيعية وأصيلة . ولقد زادت الأديان السماوية على ذلك فاعتبرت البشر جميعاً أسرة واحدة ينتمون إلى أب واحد وأم واحدة ، فليس هناك محل للمماراة فى هذه المساواة .

ورجوع البشر جميعاً إلى أم واحدة وأب واحد هو أمر تثبته المشاهدة والحس . فالأسرة الواحدة سرعان ما تتحول إلى قبيلة والقبيلة إلى شعب والشعب إلى شعوب جديدة وهكذا . . .

تلك مسألة محققة رأيناها أمام أعيننا تتكرر فى كل يوم ، ونحن نرى عدد السكان يتزايد فى كل مكان . فمنذ مائة سنة فقط كان عدد سكان مصر لا يتجاوز ثلاثة ملايين نسمة ، ومصر اليوم تناهز العشرين مليوناً . فهذه السبعة عشر مليوناً هى وليدة الملايين الثلاث . وهذه الملايين الثلاثة هى وليدة عدد أقل منها ، وهكذا حتى نصل إلى البداية ، البداية التى تنحصر فى حقيقة واحدة « ذكر وأنثى » .

وأمامنا فى الأمريكتين صورة رائعة من صور تكاثر البشر ونموهم من أصل قريب . فقد اكتشفت الأمريكتان منذ بضعة قرون ، وكانتا خاليتين تقريباً إلا من عدد محدود من السكان ، فنزح إليها بعض الأوربيين ، وما هو إلا قرن من الزمان حتى أصبحت الأمريكتان تغصان بمائتى مليون من البشر أو يزيدون . فتناسل البشر وتكاثرهم — من بعضهم — مسألة لا تحتمل جدلا أو مكابرة وهى المحسوسة الملموسة . ونشوء الجميع من أصل واحد مسألة بدورها لا تحتمل الجدل على ما ذكرت الأديان وصورت .

وما دام بنو البشر جميعاً هم أبناء أم واحدة وأب واحد فلا يمكن إلا أن يكونوا متساوين ، وهو ما حرصت الأديان على إبرازه فى جلاء ووضوح .

وقد رتبت الأديان النتيجة الطبيعية لهذا التساوى بين البشر فجعلت الجميع مكلفين على قدم المساواة أمام الخالق ففرضت العبادة على الجميع ، لا فرق فى ذلك بين ذكر وأنثى أو بين رفيع وحقير .

ومن القواعد القانونية — بل من أسس العدالة المستكنة فى ضمير البشر — أن التساوى فى التكاليف والواجبات يجب أن يقابل بالتساوى فى الحقوق . وما دامت الأديان قد سوت بين الناس فى الواجبات ففرضت عليهم عبادة الخالق على قدم المساواة ، فلا يمكن لهذه الأديان إلا أن تسوى بين الناس فى الحقوق . والقول بغير ذلك هدم لهذه الأديان وقداستها ، بل وسوء ظن بالله الخالق ووصفه (حاشاه سبحانه) بالظلم الذى يترفع عن أن يوصف به أى انسان . فما دام الناس مطالبين جميعا بأداء تكاليف العبادة ، فالناس جميعاً سواسية فى الفوز بنعيمه وطيباته . ولو شئنا أن نقتبس من القرآن ما يعزز ذلك لنقلنا نصف آيات القرآن ، التى تتضافر كلها لتأكيد هذا المعنى . وحسبنا أن نشير إلى بعض الآيات على سبيل المثال :

« يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا » .

« يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم »

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون »

ولو شئت لقدمت كما قلت لك نصف آيات القرآن وهى تثبت موضوع المساواة بين البشر ، إما بطريقة مباشرة كهذه الآيات التى نقلتها لك وإما بطريقة غير مباشرة من حيث تحدثه عن الناس جميعا بصيغة التعميم وفرضه التكاليف عليهم على السواء .

وقد قام صرح الدولة الاسلامية على هذه المساواة المطلقة ، وروى عن الرسول قول صريح فى هذا المعنى « المسلمون سواسية كأسنان المشط »

وسواء أكان هـذا الحديث صحيحاً بلفظه فهو متواتر بمعناه ، فقـد سوى الرسول ومن بعده الخلفاء بين المسلمين جميعاً أمام الله وأمام القانون . فهذا رسول الله يستعرض جيشه للقتال ، وقد وكز أحد الصحابة بقدح كان فى يده فاذا بالرجل يقول « أوجعتنى يارسول الله فقدنى من نفسك » فما كان من الرسول إلا أن كشف عن بطنه الشريفة لـكى يوجعه الرجل كما أوجعه فعـانقه الصحابى وقبل بطنه الشريفة وقال : « بأبى أنت وأمى يا رسول الله والله ما أردت إلا هذا » . وليس وراء ذلك تناه فى المساواة المطلقة بين أصغر مسلم وبين النبى الأعظم .

ولقد سجل التاريخ فيما سجل لمحمد صلى الله عليه وسلم « والله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطع محمد يدها » وعلى هذه السنة سار الخلفاء الراشدون من بعده فلم يعرفوا كبيراً ولا صغيراً بين المسلمين أمام القانون . وقد كان أبو بكر ، ومن بعده عمر ، يسويان بين الولاة وبين أصغر فرد من رعاياهم فيمكن الرعية من الولاة كما حدث فى موضوع عمرو بن العاص عندما ضرب أحد اقباط مصر بغير وجه حق فما كان من عمر إلا أن مكن المصرى من عمرو بن العاص ليضربه كما ضربه .

وعندما اعتدى جبلة بن الأيهم وهو قريب عهد بالدخول فى الاسلام وهو كبير قومه وأمير عظيم ، عندما اعتـدى على اعرابى صغير فى أثناء الطواف فقد أبى عمر بن الخطاب إلا أن يقتص منه الأعرابى ، وأن يقيم عليه حكم القانون ، فهرب جبلة وارتد عن الاسلام ، وخرج بقومه على المسلمين وحاربهم ، ولـكن عمر بن الخطاب لم يأسف على ذلك ، ولم يندم ، فقد سوى الاسلام — فى قوة وصرامة — بين المسلمين فلم يجعل فيهم كبيراً ولا صغيراً ، ولا رفيعاً ولا حقيراً .

والمساواة بين المسلمين فى هذه الناحية كما رسمها الرسول ونفذها الخلفاء من بعده هى إحدى معجزات الاسلام ، التى سبق فيها الديمقراطية العصرية بتسع وستين وثلثمائة والف سنة ، بل ان العالم حتى اليوم فى أكـثر بلاده

تشدقاً بالديمقراطية لم تنجح كما نجح الاسلام فى هذه الناحية ، فلا يزال الزنوج فى أمريكا يعاملون كعنصر أحقر من الأمريكيين البيض ، وذلك فى سنة ١٩٥٠ . أما فى سنة ٦٠٠ ميلادية فقد استطاع محمد بن عبد الله — وخلفاؤه من بعده — بنور الاسلام أن يحملوا العرب وقد كانوا من أكثر العالمين أنفة واعتزازاً بعروبتهم وأنسابهم — على أن يخضعوا لبلال الحبشى ، وسلمان الفارسى ، وصهيب الرومى ، وأن يتقدم هؤلاء على سادة قريش ، لأنه لا فضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى .

فالمساواة التامة المطلقة هى أساس من صميم الأسس الاسلامية ، وهى لا يمكن إلا أن تكون من صميم الأسس المسيحية ، وأسس أى دين من الأديان . فما دام البشر جميعاً كما قدمنا قد خلقوا من تراب وإلى التراب يعودون . . . وما داموا جميعاً سواء فى أنهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ، فهم سواء من حيث الخلقة وهم سواء فى العجز وهم سواء فى احتياج بعضهم إلى بعض وعدم استطاعة أحدهم أن يعيش إلا معتمداً على جهد الآخر .

على أن هذا الأساس الطبيعى الذى يبدو لنا اليوم بديهية من البديهيات قد أنكره البشر فى كثير من العصور والفترات . . . فقامت دعوات منكرة تدعو إلى التفريق بين البشر ، وأن بعضهم يمت إلى السماء وبعضهم يمت إلى التراب . وجاء طغاة ، وجاء مستبدون وأمراء ، حاولوا أن يحكموا الناس حكما مطلقا فسلبوهم الحرية والمساواة ، وجعلوا من بعض الناس أشرافا ، ومن البعض الآخر رقيقا وعبيداً . . .

ولكن ذلك كله قد تداعى أمام نور العلم وانتشار المدنية . فلما حاول الطغاة أن يتشبثوا بهذه المعانى البالية — التى انتشرت فى العصور الوسطى المسيحية — اندلعت نيران الثورة الفرنسية التى أطاحت بملوك فرنسا وأمرائها وأشرافها وقررت حقوق الانسان فى العصر الحديث بتسجيلها هذه الكلمات : حرية ، إخاء ، مساواة .

وقد سرت الثورة فى كل أوربا ، فعمتها هذه المبادىء ، ولم تعد محل نزاع أو خلاف ، إلا فى دولة واحدة تأخرت عن الأخذ بأسباب هذه الحضارة ، وهى روسيا ، فاندلعت فيها نيران الثورة فى سنة ١٩١٧ ، وأطاحت الثورة مرة أخرى بالقياصرة والأمراء والأشراف ، بل والكنيسة التى كانت تشد أزرهم فى هذا الطغيان على زعم أن المسيحية تؤيد ذلك ، والمسيحية من ذلك كله براء . فكانت الثورة الشيوعية فى روسيا ، والتى لا تزال تمد رواءها وظلها على بلد بعد آخر حتى أصبحت تعم ما يقرب من نصف البشر .

والشيوعية — والثورة الفرنسية من قبلها — لا تقدم للمسلمين جديداً من حيث تقرير مبادىء الحرية والمساواة والاخاء ، وهى المتأصلة فى نفوس المسلمين . ولذلك فإن الدستور المصرى المعلن فى سنة ١٩٢٣ الذى نص على ما يأتى :

« المصريون لدى القانون سواء . وهم متساوون فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين وإليهم وحدهم يعهد بالوظائف العامة مدنية كانت أو عسكرية ولا يولى الأجانب هذه الوظائف إلا فى أحوال استثنائية يعينها القانون » لم يكن الدستور المصرى عندما قضى بهذا النص يحمل للمصريين مبدأ جديداً من الناحية النظرية ، فالنظرية قديمة مطبقة فى الشريعة الاسلامية .

فالمهم إذن هو فى كيفية تحقيق هذه المساواة وجعلها حقيقة واقعة .

إن هذه المادة صريحة فى التسوية بين المصريين فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ، والمقصود بالحقوق السياسية حق الانتخاب ، وحق النيابة عن الأمة وحق تقلد الوظائف العامة وغيرها . أما الحقوق المدنية فمقصود بها حق التملك وحق التصرف بالبيع والشراء والايجار والهبة والوصية . .

وحق الزواج وتكوين الأسرة إلى آخر هذه الحقوق المعروفة فى حياتنا اليومية . .

فهل المصريون متساوون حقاً فى التمتع بهذه الحقوق مدنية كانت أو سياسية ؟ . الجواب على ذلك لا ! ! ولا بالخط العريض ، ومهمة الاشتراكية أن تحول هذه المساواة فى التمتع بالحقوق من الناحية النظرية إلى الناحية العملية . .

نريد أولا وقبل كل شىء أن نصرف عن الأذهان كل فكرة ترمى إلى تحقيق المساواة المطلقة بين البشر ، بمعنى أن يأكلوا جميعاً صنفاً واحداً ، ويلبسوا زيا واحداً ، وأن يكون لهم مزاج واحد ، ولا يعود فيهم رئيس ولا مرءوس ولا أول ولا ثان . إن هـذه الصورة مستحيلة ، وهى على خلاف الطبيعة البشرية ، وعلى خلاف سنن الحياة كلها . فالطبيعة تخلق إنساناً أسود وآخر أبيض . والطبيعة تخلق إنساناً طويلا وآخر قصيراً . والطبيعة تخلق إنساناً قوياً وآخر ضعيفا ، وتخلق إنساناً يميل إلى المرح وآخر يميل إلى الجد والوقار . وهكذا فأمزجة الناس متباينة ، ومقدرتهم متفاوتة ، وإذن فيجب أن نخرج دائماً من حسابنا صورة التسوية المطلقة بين البشر ، فهذا مستحيل كما قدمنا ، وإلا فقـد البشر أخص صفاته وهى الحيوية . وأصبح أقرب إلى الجماد . فالجماد وحده هو الذى يتشابه ويتشاكل إلى حد انعدام التمييز بين وحدة وأخرى .

ونحن نرى على عكس ذلك أنه لا يوجد إنسان يشبه إنساناً آخر من سائر الوجوه . بل إنه اعتبر من وسائل إثبات الشخصية تسجيل بصمة احـدى أصابع الإنسان لأنه لا توجد بين هذه الألوف من الملايين من البشر بصمة إصبع تشبه بصمة إصبع أخرى . فنحن عند ما نتحدث عن التسوية بين البشر إنما نتحدث عن التسوية بين الفرص المعطاة لكل منهم . فما لم تسو هذه الفرص فلا يمكن القول بأن المواطنين سواء .

خذ هذا الحق الذى نص عليه الدستور وهو حق تقلد الوظائف العامة فهو حق يتساوى فيه المصريون جميعاً . ولكن هل يمكن للجاهل والأمى أن يتقلد وظيفة من الوظائف ، اللهم لا ، وإذن فستظل هذه الوظائف وقفاً على من تعلم من المصريين ، فكأن الذين لم يتعلموا محرومون بطريقة مادية من التمتع بهذا الحق ، وعلى هذا تنعدم المساواة من الناحية العملية .

وينص الدستور على أن كل مصرى بلغ من العمر ثلاثين سنة من حقه أن يتقدم لترشيح نفسه للنيابة عن الأمة ، هذا حق يتساوى فيه المصريون ، ولكن قانون الانتخاب قد نص بأن يدفع المرشح تأميناً قدره مائة وخمسون جنيهاً ، ومعنى هذا أن من لا يملك مائة وخمسين جنيهاً لا يستطيع أن يزاول هذا الحق ، وهكذا تنعدم المساواة بين المصرى الذى يملك مائة وخمسين جنيهاً والمصرى الذى لا يملك هذا المبلغ ويصبح هذا الحق من الحقوق الدستورية حبراً على ورق .

والمصريون — كما يقرر الدستور — سواء لدى القانون . ولكننا نرى عمليا أن الغنى يستطيع أن يستعين بمحام كفء قدير بينما لا يستطيع الفقير أن يستعين بأى محام ، بل قد لا يستطيع أن يفصح عن دعواه أمام المحكمة ، فيضيع حقه من هذه الناحية ويفوز به القوى الغنى .

فالمساواة التى قررها الدستور إذن هى مساواة نظرية صورية ما بقى المجتمع على ما هو عليه من سيادة الجهل على فريق من أبناء الأمة وسيطرة الفقر على فريق آخر ، ولا ذنب للجاهل فى جهله ، ولا ذنب للفقير فى فقره ، ولا ذنب للضعيف فى ضعفه . فإذا شئنا أن نجعل المساواة أمام القانون شيئاً له معنى فيجب أن نسوى بين الفرص ، فتتاح الفرصة للمصريين أن يتعلموا جميعا ، فإذا قصر أحدهم فيمكن أن نقول له فى هذه الحالة لا تلومن إلا نفسك . ويجب أن نهيء سبيل العمل أمام المصريين جميعا ، فإذا قعد إنسان عن العمل فباستطاعتنا أن نقول له لا تلومن إلا نفسك .

ويجب أن نهيء سبيل الحصول على الثروة لكل مواطن على سبيل التكافؤ ، فإذا قصر فرد عن اللحاق بفرد آخر فلا يلومن إلا نفسه ، فقد أتيحت له الفرصة التي أتيحت للآخر سواء بسواء .

هذه هي السبيل إلى تحقيق المساواة التي قصدها الدستور ، وقصدتها من قبله الأديان السماوية ، وقصدتها الطبيعة ذاتها ، والتي أمدت البشر بقسط متساو من الحياة .

والنظم الاشتراكية هي وحدها التي تحقق هذه المساواة المنشودة في إتاحة الفرص للجميع .

ولذلك فقد اتجه العالم نحوها تحت اسم العدالة الاجتماعية ، بعد أن فرغ من تحقيق العدالة السياسية .

يتضح مما سبق أن الحزب الاشتراكي لا يطالب بأكثر من الحقوق التي نص عليها الدستور المصري بالذات ، ولذلك فنحن شديدو الحرص على هذا الدستور وصيانة مبادئه وأحكامه ، ونعتبر أن كل ما تضمنه هذا الدستور هو حقوق مقدسة ودعائم قوية للمحافظة على كيان الشعب المصري ، ويعتبر الحزب الاشتراكي أن كل محاولة للانتقاص من هذه الحقوق كما اشتمل عليها الدستور المصري أو كل مساس بها ، فضلا عن إهدارها لأي سبب من الأسباب ، هي اعتداء على الأمة وخيانة للشعب وتعريض البلاد للفتن والمخاطر التي قد تعرض استقلالها للضياع وتنحدر بشعبها إلى هاوية من البؤس والشقاء .

ولسنا في حاجة لإثبات هذه العاقبة الوخيمة ، للبحث في تواريخ الشعوب . فإن تاريخ مصر القريب هو أكبر شاهد على ذلك . فالاحتلال البريطاني لهذه البلاد لم يكن سوى ثمرة من ثمار تنكر الخديوي توفيق للشعب وللدستور الذي أعلنه الشعب في سنة ١٨٨١ .فقد عز على الخديوي توفيق أن يفقد سلطانه المطلق ، وأن يتمتع الشعب بحرياته ، كما قررها في الدستور ، فراح يتآمر على هذا الدستور مستغلا حنق الأجانب الذين

كانوا يتربصون بمصر الدوائر ، فتعاون معهم على هدم الدستور والبرلمان . فكانت النتيجة أن سحق البرلمان ، وسحق الدستور ، تحت أقدام عساكر الاحتلال البريطانية . ولكن استقلال البلاد قد سحق أيضاً ، وسحق معه سلطان الخديوى الذى تصور أن الدستور ينتقص منه . فجاء الاحتلال وجعله سراباً وخيالا . ولم يكن الخديويون من بعده إلا صوراً وأشباحاً لا أكثر ولا أقل ، حتى قامت الأمة قومتها ، وثارت ثورتها فى سنة ١٩١٩ فانتزعت الدستور فيما انتزعته من حقوق مغصوبة . ومن ذلك التاريخ واستقلال مصر يزداد توطيداً بازدياد دعائم الحياة الدستورية . فعلى الجميع أن يعضوا على الدستور واحترام نصوصه بالنواجذ ، وأن يؤمن الجميع أن سلامهم الشخصى وسلام بلادهم متوقف على سلامة أحكام الدستور ، نصاً وروحاً .

وهذه هى النقطة الأولى فى برنامج الحزب الاشتراكى .

النقطة الثانية

التأمين الاجتماعي

المصريون جميعاً منذ ولادتهم حتى نهاية حياتهم فى كفالة الدولة التى يتعين عليها أن تسهر عليهم منذ الطفولة المبكرة ، بأن تعاون الأمهات والآباء على إحسان تربيتهم ومدهم بالغذاء الكافى والعناية الطبية اللازمة ، وتأمينهم بعد ذلك ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة . ضامنة لهم حداً أدنى من المعيشة الكريمة اللائقة بما وصلت إليه الإنسانية من الحضارة المادية والعلمية . فلا يكون هناك بيت خال من الماء أو الكهرباء ، ولا يكون هناك مصرى لا يتذوق نعم الحياة الحديثة التى لم يخلقها الله لتكون وقفاً على أناس دون أناس .

أشرنا فيما سبق ونحن نتحدث عن مساواة البشر إلى أنهم قد خلقوا جميعاً من أب وأم واحدة فهم أبناء أسرة واحدة وإن كثر عددهم واختلفت أجناسهم وشعوبهم وقبائلهم .

وإذا كان تصور البشر جميعاً على صورة أسرة واحدة هو مرحلة يتأخر تحقيقها بعض الشيء ، فإن الذى لا شك فيه أن صيرورة كل شعب إلى أسرة واحدة قد أصبح محققاً بالفعل فى كثير من دول الأرض الراقية ذات المدنية والحضارة ، كما هو محقق لدى الشعوب البدائية والتى لا تزال تعيش على الفطرة أو بالأحرى لا تزال أكثر إخلاصاً لما تمليه الطبيعة من قوانين وسنن .

فالفرد فى أى قبيلة من القبائل هو ابن لأسرة كبيرة تتألف من القبيلة كلها ، والقبيلة مسئولة عنه مسئولية رب الأسرة عن أولاده ، فإذا اعتدى عليه هبت القبيلة كلها لدفع الاعتداء عنه ، وإذا وقع منه اعتداء دفعت القبيلة كلها ثمن اعتدائه ، وإذا مرض أحست القبيلة كلها بمرضه وبذلت جهدها لشفائه . وهو مسئول عن أن يعمل من أجل القبيلة ، والقبيلة مسئولة عن كفالة كل حاجياته . هذه هى القواعد المقررة فى القبائل مذ عرفت القبيلة حتى الآن ، سواء أكانت هذه القبيلة فى صحراء العرب أو عند خط الاستواء فى افريقيا أو استراليا أو كانت إحدى قبائل الهنود الحمر فى أمريكا .

هذا الاحساس بالتضامن والتكافل الاجتماعى فى القبيلة هو الاحساس الطبيعى الذى يسود أى أسرة من الأسر ، وإذا كانت القبيلة قد تطورت فصارت شعباً كبيراً ، فإن روح الأسرة والكفالة الاجتماعية لكل أفرادها لا ينبغى أن تضيع بحال من الأحوال ، ولم يحدث أن فقدت البشرية فى أى عصر من العصور الشعور بالالتزام نحو سائر أفراد الجماعة إلا فى المجتمعات التى تسودها الفوضى وتصاب بالانحلال لسبب من

الأسباب العارضة كوقوعها فى براثن احتلال أجنبي أو طغيان داخلى يفقدها الحرية والكرامة .

وحتى عند ما كان الإيمان بالرأسمالية فى ذروته ، وعند ما كان للأغنياء من الرأسماليين هذه الحرية المطلقة فى التصرف فى أموالهم بأى أسلوب يشاءون دون أن يتقيدوا بمصلحة الآخرين ولم تكن الدولة تعنى بتنظيم العمل أو تأمين الأفراد أو السهر على صحتهم وثقافتهم . . . فى ذلك الوقت الذى نودى فيه بتقديس المنافسة الحرة والتعبد فى قانون العرض والطلب ، وانطلقت الصيحة فى الشعوب المتحضرة كالشعب الانجليزى : « دعوا كل إنسان يصنع ما يشاء ، دعوا كل شىء يمر بدون قيود أو حدود » . فى هذه الفترة ذاتها ازدهرت المؤسسات الاجتماعية التى أقدم الرأسماليون على إقامتها لمصلحة المجموع ، فامتلأت انجلترا بالمدارس والجامعات والمستشفيات والملاجىء ، وسائر المؤسسات التى تقدم للمواطنين ما يحتاجون إليه من علم وعلاج وأمن اجتماعى فى غير مقابل . ولعبت التبرعات إلى حد كبير الدور الذى تؤديه الضرائب فى الوقت الحاضر ، وما ذلك إلا لشعور الجماعة بهذا التضامن القوى بين أفرادها ، وأن الغنى لايستطيع أن يظل غنياً إذا عم الفقر من حوله ، وأن الصحيح لا يمكن أن يستمر سليما إذا انتشر المرض من حوله وأن العالم لا يمكن أن يظل عالماً أو يستمتع بعلمه إذا ظل المجموع يرتع فى الجهل من حوله .

ليس الإنسان الفرد سوى فرع من شجرة ولا يمكن أن يسعد الفرع والشجرة كلها فى شقاء ، إذا ماتت الشجرة مات الفرع معها وإذا سلمت سلم . وكما تعطى الشجرة الغذاء للفرع وتمكنه من الازدهار فالفرع من ناحيته يهيىء للشجرة امتصاص الهواء اللازم لنموها ، فهى سلسلة متصلة الحلقات لا تتم الحياة إلا بتماسكها وتعاونها .

بل ليس الإنسان الفرد إلا خلية من خلايا أى جسد حى تتوقف سلامة هذا الجسد على سلامة خلاياه فإذا مرض الجسد مرضت الخلايا

وإذا مرضت الخلايا مرض الجسد ولا يمكن تخيل جسد سليم بدون خلايا سليمة ولا يمكن تخيل خلية سليمة فى جسد غير سليم . فالترابط والتضامن والتكافل بين أبناء المجتمع الواحد قضية لا تحتاج إلى شرح أكثر من ذلك وإلا كنا كمن يحاول الإسهاب فى ذكر البديهيات المتفق عليها بين البشر .

ولقد أبدع التشريع الإسلامى فى إظهار هذه الحقيقة الاجتماعية الحيوية أيما إبداع ، وحسبك أن تقرأ هذا الحديث لسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وهو يقول « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاضدهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » .

فهذه هى الوحدة الاجتماعية وهذا هو التضامن الاجتماعى فى أعلى صوره .

فلسنا مبتكرين ولا منشئين عند ما نمثل علاقة الفرد بالمجموع بعلاقة الخلية بالجسم الحى .

ولم يشأ القرآن أن يدع هذا المعنى بغير تثبيت فأشار فى غير موضع إلى أن « المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض » فجعل كل مؤمن ولياً على المؤمن الآخر بل جعل المؤمنات أنفسهن أولياء على المؤمنين فكل إنسان مسئول عن كل إنسان آخر وقد أبى الرسول إلا أن يثبت هذه المسئولية بالنص فقال « كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته » .

وعند ما قرر الإسلام نظام الزكاة لم يجعله قائماً على فكرة التبرع أو فكرة الضريبة التى تتقاضاها الدولة بل جعل أساسه الحق المطلق فنص القرآن على أن فى أموالهم (أى الأغنياء) حقا معلوماً للسائل والمحروم .

فنحن إذن بإزاء حق لا بإزاء هبة ولا إزاء ضريبة تفرض بقوة السلطان . وإنما إزاء حق مقرر للمجموع فى مال الفرد .

ولقد تسمع إنساناً يتشدق أحياناً تحت تأثير الجهل والغرض فيقول لك إن هذا المال مالى حصلت عليه بمجهودى ، ويعجب كيف يشاركه إنسان

أو جماعة فى هذا الجهد بدعوى التضامن والتكافل الاجتماعى . ولو فكر هذا الشخص قليلا لعرف أنه ما كان ليحصل على هذا المال إلا بمساعدة الجماعة . فهذا التاجر الذى يربح من أين يجىء بالربح ؟! أليس يجىء به من هؤلاء الذين باعوه بثمن معلوم وهؤلاء الذين اشتروا منه بثمن آخر . فلو لم تتقدم الجماعة للشراء من هذا التاجر فمن أين كان يجىء بربحه ؟! ولو لم تبع له الجماعة ما باعت فمن أين كان يجىء بالسلعة التى يتجر بها ؟ وهذا الربح الذى يدخل إلى حوزته أليس هو ثمرة كد الآخرين وحصولهم على المال الذى يشترون به ما يبيعه التاجر لهم . فهذا التاجر إذن إنما يربح كنتيجة لجهود الجماعة . فكيف يجوز للتاجر أن يتصرف فى هذا الربح بما لا يتفق وصالح الجماعة ؟

ولنضرب مثلا فذاً بمخترع من المخترعين حيث لا لبس ولا غموض فى أنه قد اخترع شيئاً جديداً فقد يبدو أنه جدير بالانتفاع بكل ما يدره عليه اختراعه من المال ، أليس هو خالقه ومبدعه فأين حق الجماعة عليه فى هذه الناحية . وحق الجماعة على هذا المخترع لا يقل ظهوراً عن حقها على أى فرد آخر . فالجماعة هى التى قدمت لهذا المخترع التراث الجماعى فى العلم أو الصناعة ليتخذه أساساً لاختراعه واكتشافه . فما من مخترع إلا وهو يبدأ من النتائج التى وصل إليها العلم . وهذا العلم ليس من صنع فرد أو إنسان ، ولكنه من صنع البشر مجتمعين . فالمخترع الذى يحاول أن يصنع شيئاً جديداً لا يستطيع ذلك إلا باستعانته بمئات وألوف من الاختراعات التى سبقته ، وكذلك استعانته بالخدمات التى يقدمها له المجموع للمضى فى اختراعه ، فإذا قيل للمخترع بعد ذلك إن للمجموع حقاً فى اختراعه وفيما يعود عليه من مال لم يكن ذلك مخالفاً للحقيقة المادية الملموسة .

وانظر إلى غنى الأغنياء من ملاك الأراضى الزراعية والعقارية ، وناهيك بالملكية الصناعية . يكون لأحد الملاك قطعة أرض خارج المدينة فلا يكون لها قيمة تذكر لأنها مجرد رمال فى صحراء . ولكن العمران يمتد

فيدرك هذه الأرض ، فيرتفع ثمنها ، وبعد أن كان ثمن المتر منها بضعة مليمات يتحول إلى بضعة جنيهات . ويتشدق صاحب الأرض بقوله أرضى ومالى .. كيف يشاركنى فيهما إنسان! وينسى أنه لولا جهد الجماعة ولولا جهد الآخرين لما امتد العمران إلى أرضه ، وأن هذا العمران وحده هو الذى جعل لهذه الأرض ثمناً فحق الجماعة فى هذا الثمن — أو الجزء الأكبر منه — حق لا خفاء فيه .

ويقول صاحب المصنع لقد أنشأت المصنع بمالى وجهدى .. فأين حق الجماعة علىّ ؟ وحق الجماعة فى مصنعه شىء لا يحتاج إثباته إلى كبير عناء . فلو لم تنشىء الجماعة السكك الحديدية ، ولو لم تنشىء الطرقات ، ولو لم تضع القوانين وتحمى الحقوق ، ولو لم تقر الأمن والنظام . بل لو خلا المجتمع من البنائين الذين يبنون والمهندسين الذين يصممون والعمال الذين يعملون . فبأى شىء كان يستطيع صاحب المصنع أن يقيم مصنعه ؟ ! ولو تخيلنا أنه أقام من العدم مصنعاً فمن الذى يستهلك مواد هذا المصنع سوى الجماعة ؟! فنسبة الملكية المطلقة إلى الإنسان الفرد وهم لا حقيقة فيه . وعند ما نقول إن فى أموال كل إنسان حقا لانسان آخر لا نعدو تقرير الواقع المشاهد .

وهكذا يتلاقى الواقع التاريخى مع الواقع المادى مع الأحكام الدينية مع الضرورات الاقتصادية وكلها تقرر القول بأن الجماعة — باعتبارها أسرة واحدة وشجرة واحدة وجسداً واحداً — مترابطة متكافلة لا تستقيم لها حياة إلا فى حياة أفرادها ، ولا تتم لها رفاهية إلا برفاهية كل فرد من أفرادها ولا يسودها السلام إلا بسلام أبنائها .

والاشتراكية تدعو إلى هذا التكافل وتنظمه وتضع قواعده . أما النظم التى تصف نفسها بأنها لا تؤمن بالاشتراكية ، وأنها لا تزال تدين بالحرية الفردية فى الإنتاج ونظام المنافسة الحرة وقانون العرض والطلب ، فإنها قد اضطرت أن تنظم هذا التكافل الاجتماعى ، فلا تتركه تحت رحمة مشيئة الأفراد إن شاءوا حققوه أو لم يحققوه . فنادوا بما سموه « العدالة الاجتماعية » .

وهذه العدالة الاجتماعية ليست شيئاً سوى الاشتراكية التى تنادى بحق المجموع على الفرد . وأصبحوا يصلون عن طريق هذه العدالة الاجتماعية إلى كل ما يهدف إليه النظام الاشتراكى . ونحن لا نعنى بالألفاظ عنايتنا بالنتائج ، فليسمها من يشاء اشتراكية ، وليسمها آخرون عدالة اجتماعية ، وليقل أقوام إنها تعليمات سماوية .

فالمهم أنه قد أصبح من المجمع عليه الآن بين البشر أن الدولة وهى ممثلة المجموع لابد أن تكفل الأفراد جميعاً وأن ترعاهم كما يرعى رب الأسرة أعضاء أسرته وأن تكون مسئولة عنهم جميعاً بدون استثناء مسئولية الأب عن أولاده منذ ميلادهم حتى آخر يوم فى حياتهم ، وهذا هو ما نعنيه بقولنا « المصريون جميعاً من المهد إلى اللحد فى كفالة الدولة » وقد بقى الآن أن نعدد ألوان هذه الكفالة وصورها وحدودها . .

كفالة الطفولة

ما دام قد أصبح من الواضح أن كل فرد هو لبنة فى بناء المجموع وخلية من خلايا جسد الأمة ، فقد أصبح من حق المجموع بل من واجبهم نحو أنفسهم بالذات أن يتعهدوا كل عضو جديد ينضم إلى أسرتهم ، وكل خلية تضاف إلى خلاياهم ليحققوا السلامة لهذا الوافد الجديد ، وليضمنوا سلامتهم بالتالى . والعناية بالطفل تبدأ بالعناية بأمه ، فان مجرد سوء التغذية يضر بالجنين . ويعوق نموه وقد يخرجه إلى هذه الدنيا هزيلا مشوهاً ، ولذلك فان العناية بالأمهات وهن فى دور الحمل هى أهم مراحل كفالة الطفولة على الإطلاق لأن أساس الطفل يوضع فى هذه المرحلة فاما أن يجىء الأساس واهياً أو يأتى قوى الدعائم . بل قد يتقدم الأمر مرحلة قبل ذلك فيكون من المتعين فحص الزوجين قبل الزوج وعلاج ما بهما من أمراض حتى لا تحدث الوراثة أثرها السيىء فى الجنين .

فهمة الدولة أن تعنى بالأمهات الحوامل أعظم العناية وأن تخضعهن

للاشراف الطبي وأن تمدهن بالأغذية الغنية بالفيتامينات اللازمة لنمو الطفل كاللبن ومختلف عصير الفواكه والخضراوات وكل ما يكشف العلم عن ضرورته لتغذية الجنين فى بطن أمه . وغنى عن البيان أن هذه العناية يجب أن تكون لكل الأمهات على السواء لا فرق بين مواطنة وأخرى . وهذا هو الفارق بين النظام الاشتراكى والنظام الرأسمالى . فمثل هذه العناية لا يلقاها فى ظل نظام رأسمالى إلا كل أم لديها المال اللازم لعيادة الأطباء وللحصول على هذه الأغذية ، أما فى ظل النظام الاشتراكى فكل الأمهات سواء فى الحصول على هذه العناية بالمجان . وكل أم تشتبه فى نفسها أنها صارت حاملا عليها أن تتقدم الى مراكز رعاية الطفل للكشف عليها فإذا ظهر أنها حامل بالفعل زودت بالنصائح الطبية اللازمة لرعاية صحتها وصحة جنينها وقدمت لها المعونة المقررة من مواد التموين والتغذية الاضافية .

عند الوضع

فإذا أشرفت الأم على الوضع فان الوسائل يجب أن تكون مهيأة لها لتضع فى المستشفيات العامة المخصصة لذلك أو فى بيتها بمعونة الطبيبات والأطباء اللازمين على أن تتولى الدولة دفع النفقات اللازمة .

ويجب أن تتكفل الدولة كفالة تامة بتغذية الأم فى الأسابيع الأولى عقب الوضع مباشرة وأن تهيء للمولود حاجته الكاملة من الغذاء سواء من ثدى أمه أو بالتغذية الصناعية إذا كانت لازمة .

ويجب أن تحصل الأم على الراحة اللازمة فتأخذ من عملها الاجازة التى يقرر الأطباء وجوبها لتمام راحتها واسترداد صحتها .

ويجب بعد ذلك أن تتردد الأم بوليدها على مركز رعاية الطفل التابعة له مرة كل أسبوع لمراقبة نمو الطفل ورعاية صحته ، ويجب أن تزود الأم دائماً بكل ما يرى الأطباء لزومه لتقويتها وتقوية الطفل .

دور الحضانة

ويجب أن تكون هناك دور للحضانة تستقبل الأطفال عندما تذهب أمهاتهم للعمل وأن تكون هـــذه الدور مستعدة لتلقى الوليد منذ ولادته فتجهز بوسائل الرضاعة الصناعية وبالمشرفات الاجتماعيات اللواتى يقمن بحضانة هؤلاء الأطفال والاشراف عليهم ريثما يزول الطارىء الذى حال بين الأمهات وبين العناية بهم .

الدروس للأمهات

ولم تعد تربية الطفل فى العصر الحديث بالشىء السهل كما كان الشـأن فى الماضى حينما كان الطفل يشب حيثما اتفق ، بل إن العلم الحديث قد أثبت أن معاملة الطفل بأسلوب معين قد تجعل منه بعد أن يكبر شريراً فاسـداً قد يصل إلى الاجرام . ولذلك فان مهمة الدولة أن تساعد الأمهات على إحسان تربية أطفالهن بتزويدهن بالخدمات المستمرة النـــافعة وإعطائهن الدروس اللازمة لمعرفة طبيعة الطفل وكيفية معالجة نزواته وحالاته المختلفة

تخفيف الأعباء

ويجب أن تعمل الدولة على تخفيف أعبـاء الوالدين بمجرد أن يرزقا بطفل ، فتزيد فى مرتبهما إذا كانا ممن يعملون لدى الحكومة أو فى المصانع ، وتخفف عنهما الضرائب إذا كانا ممن ينتجون ويدفعون للحكومة ضرائب ، أو أن تمدهما بإعانة على سبيل الابتداء اذا كانا يحتاجان الى ذلك ، حتى لا يكون الطفل سبباً فى الهبوط بمستوى معيشة أبويه مما يحملهما على التبرم منه والضيق به فيصبح مبعث شقاء لأبويه بدلا من أن يكون ينبوع سعادة لهما وقوة للمجتمع .

ومما يذكر فى هذا الموطن ، ويدل فوق كل دلالة ، على أن المسلمين الأوائل قد طبقوا هذه الأمور كلها أروع تطبيق ، ما يروى عن عمر بن الخطاب

من أنه سار ذات يوم فسمع طفلا يشتد فى البكاء ، فلما سأل أمه عن سبب بكائه أجابته بأنه يريد الرضاعة بالرغم من أنها قد فطمته عنها . فسألها عن سن الطفل ، فأجابته تسعة أشهر ، فراح عمر يعنفها على فطامها رضيعها قبل حولين كاملين كما يقضى القرآن ، فما كان منها إلا أن قالت له وماذا أفعل فى عمر ابن الخطاب ، الذى لا يفرض للطفل نصيباً من بيت المال إلا بعد الفطام . ونحن أسرة فقيرة فى حاجة الى هذا المال ، فتعجلت فى فطام طفلى كى أحصل على الإعانة . فصعق عمر من هذه الاجابة لأنه أدرك مقدار مسئوليته عن فطام الأطفال قبل الموعد المقرر فهرع الى المسجد وهو يقول : أهلكت أطفال المسلمين يا عمر ثم أمر المنادى لجمع المسلمين وصعد المنبر وخطب الناس قائلا : « أيها الناس لا تعجلوا بفطام أولادكم فسوف أفرض لهم فريضتهم منذ الولادة » .

وهكذا كان بمجرد أن يولد الطفل يسجل فى دواوين عمر ويحصل أبواه على النصيب المفروض له من بيت المال ، وهكذا نظمت الاشتراكية بصورة عملية قبل العصر الحديث بهذه القرون الطويلة .

حق التعليم

فإذا شب الطفل فقد بدأ واجب الدولة فى تعليمه وهو ما سنفرد له النقطة الثالثة .

حق العمل

ويصبح للفرد بعد ذلك حق العمل لتحصيل رزقه وهو ما سنفرد له النقطة الرابعة .

حق الصحة

والصحة ، كالتعليم والعمل ، هى من حق كل مواطن ، وهى الأصل فى الحياة الانسانية . والمرض هو عرض طارىء ، وهو ككل أزمة أو كل

خلل يحل بالفرد فيؤدى إلى الإضرار بالمجموع ، ومجرد مرض أى إنسان معناه نقص فى الأيدى العاملة وبالتالى نقص فى الإنتاج ، بل إن مرض شخص قد يؤدى إلى مرض آخرين إلى جواره وقد يكون ينبوع عدوى تمتد منه إلى الآخرين ، كما تمتد النيران وتشتعل فتهلك الحرث والنسل . وليس هناك ما ينغص على النفس البشرية حياتها كالمرض الذى يشعر الانسان بمرارته بأشد من الموت نفسه . فالموت نهاية مقررة لهذه المرحلة من الحياة لا يختلف فيها إنسان عن إنسان ، ولا كبير عن صغير ، ولا شيخ عن طفل ولا ملك عن جندى ، فالموت معلق على جميع الرؤوس بالتساوى ، وهذا التساوى المطلق هو الذى يجعل الموت سنة من سنن الطبيعة والحياة . أما المرض فهو هذا العارض الذى يصيب جسما دون آخر ويكون من نصيب إنسان دون الآخرين . وعندما يمرض الانسان يكون فى أتعس حالات النفس البشرية وأشقاها ، وليس هناك ما يخفف عنه آلام المرض أكثر من أن يشعر أنه محوط بالعناية والرعاية ، وأن كل الوسائل اللازمة لمقاومة المرض والقضاء عليه حاضرة متوفرة ، فليس هناك من واجب مقدس للدولة أعظم من أن تقف إلى جوار أى مواطن يقع فى براثن المرض، وأن تخف إلى نجدته بكل ما وصل إليه العلم البشرى من عناية بالمرضى وتعرف أسباب عللهم ووسيلة التغلب عليها ومقاومتها .

فاذا استعصى مرض من الأمراض على العلاج فان مهمة الدولة أن تبذل أقصى طاقتها للترفيه عن هذا المواطن المنكود الذى يحول جهل الانسان بأسرار الطبيعة دون إنقاذه بما هو فيه من ألم وشقاء ، ويجب أن يخصص للأمراض المستعصية مصحات مستقلة يقوم عملها على بذل آخر ما فى طاقة البشر للتخفيف من آلام المرضى بأمراض مستعصية وإدخال السعادة إلى نفوسهم قدر الجهد والطاقة .

وقد سبق المجتمع الاسلامى فى عصر ازدهاره الدنيا كلها فى هذه الناحية ، فأنشئت البيمارستانات لعلاج أفراد الشعب وتزويده بحاجاته أثناء المرض

ولا تزال آثار هذه المستشفيات العامة قائمة فى مصر أكبر شاهد على أن مصر والعالم الاسلامى قد حققا التكافل الاجتماعى قبل أن تدركه الاشتراكية والديمقراطية الأوربية .

ولا تزال أوقاف المسلمين الضخمة شاهد حى حتى الآن على الشعور بالمسئولية الجماعية والتضامن الاجتماعى .

تأميم العلاج

ولا تكون مقاومة المرض جامعة شاملة يستفيد منها كل مواطن فى العصر الحديث إلا إذا أمم العلاج وجعل بالمجان فى كل صوره وأشكاله ليس فقط فى المستشفيات العامة بل وفى عيادات الأطباء الخاصة ، فلا يعود التداوى والعلاج سبيلا لجمع رءوس الأموال والحصول على الأرباح ، وإنما يكون مهمة إنسانية وخدمة اجتماعية ووظيفة رسمية من وظائف الدولة .

حسبنا أن نشير الى أحوال العلاج فى مصر فنرى كيف أن مهنة الطب وهى أشرف المهن طراً وألصقها بالروح الانسانية الغالية قد تحولت على يد بعض الأطباء إلى مهنة لاستجلاب الأرباح بأى ثمن من الأثمان ولو على حساب الشرف والاستقامة ولا نقول الانسانية .

لا يكاد يقع المريض فى يد الطبيب حتى يجعل منه فريسة للاستغلال فيظل يبتز منه ما يستطيع من الأموال وإذا احتاج الأمر لعملية جراحية رأيته يطلب مئات الجنيهات بغض النظر عن قدرة المريض على الدفع ، ولقد حدث فى كثير من الأحيان أن رفض الطبيب أن يخف لإغاثة ملهوف إلا بعد أن يتفق على أتعابه وأن يقبضها مقدماً وقد يستغل فى خسةودناءة ظرف الاضطرار الذى يلجىء اليه بعض الأشخاص .

وقد أصبح من الأطباء اليوم من يربح من أعماله أضعاف أضعاف ما يربحه تاجر كبير أو مصنع متوسط أو صاحب مزرعة يملك خمسمائة

فدان ، فمن الأطباء من يزيد صافى دخله عن خمسمائة جنيه فى الشهر ، ولو دخلت إلى عيادته لخيل إليك أنك داخل إلى ورشة أو إلى محطة السكة الحديدية لكثرة ما ترى من ازدحام وتدافع . وغنى عن البيان أن مثل هذا الطبيب لا يمكن بحال من الأحوال أن يعنى بهذا العدد الضخم من المرضى ولكنهم يدفعون المال وهو يقبضه ، والمسألة مسألة تجارة أولا وأخيراً .

ولا يمكن أن يظهر سوء النظام الرأسمالى كما يتجلى فى هذا الموضوع ، موضوع الاتجار بالتداوى والطب والصحة ، فمن كان عنده مال وجد طبيباً ومن لا مال عنده فلا طبيب له .

ولقد زالت هذه الأوضاع الكريهة فى المجتمعات الاشتراكية حيث أصبح الأطباء موظفين فى الدولة كسائر فروع الموظفين ويقومون بأعمالهم خدمة للمجموع لا بقصد الربح أو الاستغلال .

ولعل أروع ما وضع لذلك من الأنظمة هو ما طبقه الانجليز فى بلادهم حيث أصبحت الدولة تدفع مرتبات شهرية لمختلف أنواع الأطباء ، وأصبح من حق كل مواطن أن يسجل نفسه لدى الطبيب الذى يختاره فى كل فرع من فروع الطب ، فيسهر هؤلاء الأطباء على صحته العامة دون أن يدفع لهم شيئاً .

هذا هو النظام الذى طبق فى انجلترا بنجاح . ويختلف المحافظون مع الاشتراكيين فى كثير من الخطط والبرامج الخاصة بالتأميم . ولكن المحافظين يقاسمون العمال شرف الفخر بتنفيذ هذا المشروع الاشتراكى الإنسانى الاجتماعى من الطراز الأول .

وهذا هو ما يدعو إليه الحزب الاشتراكى فى مصر ويعمل على تنفيذه وهو أن يصبح الأطباء جميعاً موظفين فى الدولة يتقاضون رواتبهم من الخزانة العامة ويضعون أنفسهم فى خدمة المرضى بدون أى مقابل على أن يكثر عدد الأطباء والمستشفيات إلى الحد الذى يمكن من رعاية صحة المواطنين جميعاً بدون استثناء .

التأمين ضد العجز والشيخوخة

وعند ما يصاب المواطن بعجز ، كأن يفصل عضو من أعضائه أو يشل عن العمل فإن الدولة مطالبة بمعاونة هـــذا المواطن على مواصلة الحياة الكريمة التى كان يحياها فإذا كان العضو المفقود مما يمكن استبداله بعضو صناعى فيجب أن تقدم الدولة للمواطن هـذا العضو الصناعى وأن تدربه على طريقة استعماله ، وإذا كان العجز قد أصاب المواطن فى ناحيـة ما من العمل فإن واجب الدولة أن تدربه على عمل جديد يتفق وقدرته الجديدة ، فاذا كان عجزه بحيث لا يقبل العلاج أو المداواة فان الدولة تكون مسئولة عنه فتؤويه فى الدور المخصصة لأمثاله ، والتى يجب أن تكون ممتازة مزودة بالاخصائيين فى علوم النفس والطب لإدخال السرور على هذا النفر المنكود الحظ ، أو يقيم مع أسرته إذا كانت له أسرة وتمده الدولة بالاعانة المـالية اللازمة للانفاق عليه .

وما يقال عن العجز يقال عن الشيخوخة مع فارق بسيط ، هو أن العجز شىء طارىء قد يقع للإنسان أو لا يقع ، أما الشيخوخة فهى الدور الطبيعى لـكل إنسان يعمر فى الحيـاة ، ويجب أن تمنح الدولة معاشاً محترماً لـكل مواطن يبلغ الستين ، فاذا شاء أن يتقاعد أخذ معاشه الذى يكفل له الحياة وإذا شاء أن يواصل العمل وكانت له قدرة عليه لم يجز للدولة أن تحيله إلى المعاش ، ولا مانع أن ينقل المواطن من عمل شاق إلى عمل أخف منه أو عمل يتناسب مع سنه .

وحق الشيخ على الجمـاعة فى أن تعوله فى شيخوخته هو حق واضح وصريح لاخفاء فيه ولا غموض ، فهذا الذى منح المجتمع أربعين سنة على الأقل من عمره وهو يعمل وينتج لصالح المجموع ، من حقه ، وقد عجز عن العمل ، أن تكفله الجماعة فى هذه المرحلة من حياته ، بل وأن تهيء له من أسباب الراحة ما لا تهيئه للشبان الصغار .

ولقد سبق عمر بن الخطاب — كما هو الشأن دائماً — كل التشريعات العصرية وهو يضع أساس هـذه القاعدة وينظمها ، فقد روى التاريخ عنه أنه شاهد فى يوم من الأيام عجوزاً يهودياً يتسول فسأله عما ألجأه إلى هذا ، فأجابه « اسأل السن والحاجة والجزية » فأخذه عمر إلى بيت المـال . فأعطاه ما يكفيه ، ثم قال لخازن بيت المـال : أنظر هذا وأمثاله فارفع عنهم الجزية واعطهم ما يسد حاجاتهم ، فوالله ما أنصفناه أن نأكل شبيبته ثم نتخلى عنه فى شيخوخته .

وهكذا صور عمر بن الخطاب حقيقة الحـال وكيف أن المجتمع يأكل شبيبة الانسان أكلا وهو ينفقها فى العمل والانتاج ، فأصبح من الحق أن لا يتخلى عن الفرد فى شيخوخته .

الحد الأدنى للمعيشة

وقد بقى أن نتساءل عن القدر الذى يعطى لهؤلاء الشيوخ أو العاجزين أو المرضى لتأمين حيـاتهم . والجواب على ذلك أنه ذات القدر الذى يجب أن تضمنه الدولة لـكل مواطن على السواء فى حالتى الصحة والمرض وحالتى القدرة والعجز . فان هناك مستوى للحياة الانسانية الـكريمة لا ينبغى أن يهبط عنه أى إنسان تحت أى ظرف من الظروف . وهذا المستوى يتطور بحسب الزمان والمكان فى ارتفاع مستمر من جيل إلى جيل ، نظراً لتعقد سبل الحياة ومضاعفة تكاليفها ولوازمها .

لقد كان مجرد حصول إنسان على الطعام والشراب والـكساء ، والضرورى منها ، كافيا لتكوين هذا الحد الأدنى من مستوى الحياة الانسانية ، أما اليوم فمجرد الطعام والشراب والـكساء لا يكفى لسد حاجات الانسـان ، فقد أصبح التعليم من ضروريات الحياة . ولقد كان حصول الانسان على مجرد سقيفة يستظل بهـا كافيا لسد حاجته من حيث السكن ، أما اليوم وفى ظل التطور الآلى والميكانيكى ، فقد أصبح المسكن يتطلب شروطاً أوفى لـكى يكون جديراً بسكنى الانسان .

ولم تعد الملابس مجرد قطعة من القماش تستر العورة ولكنها أصبحت ملابس تغطى الرأس وتغطى القدمين وملابس داخلية وأخرى خارجية .

ولم يعد الغذاء مجرد طعام يدخل إلى المعدة بل إن العلم الحديث قد أصبح يحدد الكميات المختلفة التى يجب أن يتناولها الانسان من مختلف أنواع الأطعمة لكى يتغذى تغذية كاملة نافعة .

فالحياة اليوم أصبحت أكثر تركيباً وتعقيداً ، وبالتالى ارتفع الحد الأدنى اللازم توافره لكل إنسان ، وعلى هذا الأساس سنحاول أن نرسم هذا الحد الأدنى .

المسكن

ليس يهم أن يكون مسكن الانسان كبيراً قدر ما يهم أن يكون نظيفاً ، وأن يكون مزوداً بكل ما يهيء للإنسان سبيل الراحة بعد العناء . ولن يكون البيت مريحاً ، فى عصرنا الحديث ما لم يحتو على الماء الجارى وعلى الكهرباء للإضاءة ولاستخدامها فى غير ذلك من الأغراض المنزلية . ويجب أن يكون تقديم الماء للمواطنين بغير مقابل إلا مصاريف إدخاله إلى البيوت ، والمصاريف اللازمة لاستدامة وصول الماء أو ما يسمى مصاريف الصيانة . أما محاولة جعل الماء اللازم لكل مواطن لشربه وغسل حاجياته سلعة من السلع التى يتجر بها وتكون مصدراً للربح حتى للدولة نفسها ، فهو جريمة الجرائم ، لأن الماء كالهواء لازم لحياة الانسان فلا ينبغى أن يكون محلا للاتجار أو المساومة .

وليس هناك ما هو أبشع من الأوضاع القائمة الآن فى القاهرة والمدن حيث يتولى إدخال الماء شركة أجنبية تتجر فى الماء وتربح من إعطائه للناس الأموال الطائلة ، وهو أمر شائن يجب على الحكومة أن توقفه بأسرع وقت ، فتستولى على هذه الشركة وتجعلها مؤسسة تابعة لبلدية القاهرة ، وأن تقدم

الماء للمواطنين فى بيوتهم بالمجان ، فيما خلا مصاريف إدخال المياه ومصاريف الصيانة والموظفين اللازمين لإدارة العملية .

ولقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « ثلاثة ليسوا ملكا لأحد : الماء والكلأ والحطب » .

النور الكهربائى

وكل إنسان لا يستغنى عن الضوء فى الليل ، فالكهرباء اليوم ضرورة من الضرورات للاستضاءة فلا يجب أن يخلو بيت من البيوت منها ، وعلى الدولة أن تقدم التيار الكهربائى للناس جميعاً بأسعار متفاوتة على حسب قدرة كل مواطن ، وأن يعطى بالمجان للشيوخ والعجزة والعاطلين الذين يتناولون الإعانات لعجزهم أو شيخوختهم أو عطلتهم . فالتيار الكهربائى لغنى من الأغنياء يجب أن لا يكون بذات السعر الذى يقدم به لعامل أو موظف صغير . وعلى الدولة أن تأخذ مصاريف التيار الكهربائى الذى تمنحه لبعض المواطنين مجاناً وللبعض بنصف التكاليف ، وعليها أيضاً أن تتقاضى ثمن ذلك من الأغنياء القادرين على الدفع والذين يستعملون الضوء الكهربائى بصورة كمالية مسرفة .

الراديو

ولقد أصبح جهاز الراديو اليوم شيئاً لا يستغنى عنه من أى وجه من الوجوه ، فعن طريق الراديو تبلغ الدولة للمواطنين كل قراراتها ، وعن طريق الراديو تتهيأ سبل الثقافة والاستمتاع بالفن الموسيقى والمسرحى ، ومتابعة ما يجرى فى طول البلاد وعرضها من نشاط وحفلات واجتماعات ، فيجب أن لا يحرم مواطن من أن يكون لديه جهاز للراديو وعلى الدولة أن تصنع أجهزة صغيرة ورخيصة بحيث لا يتعذر على أى إنسان أن يحصل على أحد هذه الأجهزة .

هذه هى العناصر الثلاثة اللازم توافرها فى كل المساكن على السواء صغيرها وكبيرها ويجب أن يهيأ لأصحاب الأسر الكبيرة ما يتفق وعدد أفرادها . فاذا جاز أن لا يزيد مسكن الفرد العزب عن حجرة واحدة وملحقاتها فان مسكن الأسرة يجب أن يتألف من حجرتين ولوازمهما ، ثم ثلاث وأربع بنسبة عدد أفراد الأسرة ، ليتهيأ للجميع حياة محتملة مقبولة يستطيعون فيها أن ينالوا الطمأنينة والسكينة ويتابعوا نشاطهم الذهنى اللازم لمواصلة أعمالهم أو دراساتهم .

الغذاء

إن الحد الأدنى من الغذاء اللازم لكل فرد هو ما يحدده العلم من كميات مختلفة من البروتينات والفيتامينات وغير ذلك من المواد اللازمة لنمو الجسد والمحافظة عليه فى صحة جيدة ، ويجب أن يكون الغذاء منوعا غير مقصور على صنف واحد أو صنفين حتى ولو توافر فيهما الغذاء المطلوب ، بل لابد من تنوعه بحيث يشمل كل صنوف الخضروات واللحوم والفواكه والحلوى التى اعتاد البشر أكلها وصنعها، وإذا كان لا بد من تفاوت الناس فى الكميات التى يأكلونها فلا يجب أن يتفاوتوا فى إمكان الحصول على أى صنف من الأصناف ولو مرة فى الأسبوع على الأقل .

إن الله لم يخلق فاكهة من الفواكه أو لونا من ألوان الطعام المصنوع أو المزروع ليكون من حظ اناس دون اناس ، بل إن الناس جميعاً يجب أن يتذوقوا كل ما أخرجه الله لعباده من الطيبات من الرزق ولا ينبغى أن يكون على ظهر الأرض محروم واحد من تذوق صنف من الأصناف يشتهيه ويتمنى الحصول عليه .

الكساء

ويجب أن يكون لكل مواطن الحق فى أن يلبس اللباس الذى لا يجعل أحدا يزدريه لمجرد رؤيته . فلا يكون هذا اللباس ممزقا أو قذراً وأن يكون

من مستوى ما تلبسه الجماعة بحيث يكون لابسه مستوراً بين الناس لا يكشف زيه عن داخلية حياته من حيث الفقر أو الغنى .

هذا هو الحد الأدنى الذى يتعين على الدولة أن توفره وأن تضمنه لكل مواطن فى الدولة وأن تحول بكل الوسائل دون هبوط أحد المواطنين عنه . وغنى عن البيان أن ذلك المستوى لا يمكن الوصول إليه إلا إذا عمل كل مواطن وأنتج فى ناحية من نواحى الانتاج وهو ما يجعل العمل واجباً على كل إنسان ، كما سنشرح ذلك فى النقطة الرابعة .

والمهم الذى يعنينا الآن أن كفالة حد أدنى من الحياة الراقية للمواطنين هو أخص خصائص الاشتراكية والتى تنقلب إلى شر وبلاء عظيمين إذا كان كل همها أن تحول الأغنياء فقراء دون أن ترتفع بالفقراء جميعاً إلى مرتبة الأغنياء . فهدف الاشتراكية المتجدد هو الارتفاع الدائم المستمر بمستوى الحياة للمواطنين جميعاً ، مهيئة لهم يوما بعد يوم خدمات أكثر وأكثر ، ومزودة إياهم بأنواع من السلع كانت من احتكار الطبقات الغنية الرأسمالية على مر الأيام والعصور .

النقطة الثالثة

حق التعليم

التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية واجب على كل مصرى ومصرية بالمجان ، وحق التعليم لما فوق هذه المرحلة هو من حق كل مصرى ومصرية ، لا تحول بينه وبينها موانع من المال أو قلة الأمكنة ، ومهمة الدولة أن تضع برنامجاً يتم فى خمس سنوات يقضى فى ختامها على الأمية فى طول البلاد وعرضها ولا يدع طفلا فى سن التعليم بغير تعليم ، أو راغباً فى التعليم العالى بدون تحقيق بغيته .

رسالة العلم (١)

لا أكاد أعرف غاية أستطيع أن أتصور أن الإنسانية مجتمعة تكدح للوصول اليها إلا أن تكون هذه الغاية هى العلم الكامل المطلق . فالناظر الى تاريخ البشر لا يجد ثم اختلافا بين أحوال الانسان اليوم وأحواله بالأمس إلا من ناحية واحدة وهى ناحية العلم ، فنحن فى كل يوم نزداد علماً وكل جيل لاحق يدرك من العلوم ما أدركه الجيل السابق ويزيد عليه لبنة جديدة فى صرح المعرفة البشرية .

يولد الناس بمئات الألوف ويذهبون بمئات الألوف بعد أن يكدوا ويكدحوا ويشقوا ويتألموا ويفرحوا ويطربوا وتتساءل علام ولد الناس وعلام يموتون فلا تستطيع أن تجد جواباً شافياً مقنعاً ولن تستطيع إلا أن تسجل ظاهرة واحدة لا ثانى لها فى حياة الانسانية وهى أنها اليوم فى مجموعها أكثر علماً مما كانت عليه فى السابق وأن العلم قد وصل اليوم إلى مرحلة انتقال تدل على أن الانسانية فى مستقبل الأيام ستعرف الكثير مما يجعلها تضحك على جهلنا فى الوقت الحاضر .

فالعلم هو الظاهرة الوحيدة التى تدلنا على أن البشر يتطورون من أدنى إلى أرقى وأن الانسانية تسير فى طريق ينتهى إلى العلم الكامل .

فإذا كان الأمر كذلك استطعت أن تدرك على الفور كيف أن الانسان الجاهل ليس إنساناً فى الحقيقة ولكنه إلى الحيوان أقرب ولعل الحيوان يكون خيراً منه ، ولقد وصف القرآن الجهلة فأبدع وصفهم وجعلهم أضل من الحيوان سبيلا .

« ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها

---

(١) راجع كتاب « نحو المجد » للمؤلف والذى تضمن بحثا مسهبا عن العلم ورسالته .

ولهم أعين لايبصرون بها ولهم آذان لايسمعون بها ، أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون » .

وإذا كان الجهل يهبط بالانسان حتى ليجعله أدنى مرتبة من الحيوانات فان العلم يرتفع به حتى ليجعله فوق الناس جميعاً . ولذلك قال القرآن الكريم « قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لايعلمون » .

فمناط السعادة فى هذه الدنيا رهين بالعلم والمعرفة ، ومناط الشقاء رهين بالجهل . ولقد صدق سقراط كل الصدق وهو يجعل السعادة توأما للمعرفة .

ولقد يظن أقوام أن السعادة هى فى اللذة الحسية وأن حصول الانسان على طعامه وشرابه وملذاته الحسية كفيل بأن يحقق له السعادة ، ولا جدال فى أن ذلك يحقق النصيب المشترك من السعادة بين الانسان والحيوان . أما السعادة التى ينفرد بها الإنسان من دون الكائنات فلا مصدر لها إلا العلم والمعرفة .

وإذا كانت السعادة كلمة مبهمة فان القوة المادية أكثر جلاء ووضوحا والقوة والاقتدار هى ثمرة محققة من ثمار العلم ، فمن أراد أن يكون قوياً ، فرداً أو جماعة ، فلا سبيل لذلك إلا من طريق العلم . حتى هؤلاء الذين لايفهمون الحياة إلا على أنها ملذات حسية فالعلم والعلم وحده هو الذى يقرب لهم هذه الملذات وينظمها ويضع لها الحدود التى لاتجعلها تنقلب إلى مصدر للشر والألم .

فالعلم هو قوام الحياة وهو سر الخليقة كلها . ولقد عزز القرآن الكريم هذه النظرية ولم يجعلها محل شك أو غموض ، فكان أول ما نطق به الرسول الكريم من آيات هى « اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الانسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذى علم بالقلم . علم الانسان مالم يعلم » .

وهكذا كان العلم والوصول إليه عن طريق القراءة والكتابة ، أول ما استهل به القرآن آياته .. هذه الآيات التى أضاءت الطريق للعقل البشرى

وحملته على التفكير والتأمل ودراسة هذا الكون وما فيه من ظواهر للوصول إلى ما ينطوى عليه من حقائق .

ولقد صور القرآن خطورة العلم مرة أخرى فى حياة الانسان وهو يعرض لقصة الخلق وكيف أن آدم (الانسان الأول) هو خليفة الله وممثله فى هذا الكون وان الله قد منحه السلطان الذى يمكنه من مزاولة وظيفته وهو العلم :

« وإذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الأرض خليفة ، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك . قال إنى أعلم مالا تعلمون . وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضها على الملائكة فقال أنبئونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا انك أنت العزيز الحكيم . قال ياآدم أنبئهم بأسمائهم ، فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إنى أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون » . البقرة

وهكذا علم الانسان ما لا تعلمه الملائكة فاستحق بذلك أن يكون سيد الكائنات ، ولهذا فقد مضت قصة الخلق فى القرآن إلى نهايتها الطبيعة وهى أمر الله للملائكة بالسجود لآدم الذى يفضلها بالعلم « وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم » .

هذه النظرة من القرآن للعلم وإبراز خطورته إلى درجة لم يسبق إليها دين من الأديان هى التى طفرت بالمسلمين الأوائل إلى هذه الدرجة من المدنية والحضارة ، التى لم يسبقهم إليها انسان ، فى مدة قصيرة لا تتجاوز قرنا من الزمان . حقاً لقد سبق المصريون القدامى والاغريق والرومان العرب فى نهضتهم وحضارتهم العلمية ولكن حضارات هذه الأمم كانت نتيجة تطور بطىء استلزم أحيانا بضعة قرون ، أما العرب فقد انتقلوا فجأة من الجهل المطبق ومن البداوة التى تعيش فى أوهام الطفولة وخرافاتها إلى علماء

يبدعون فى علم الفلك والرياضيات والكيمياء والطب والهندسة والمنطق فلم يقفوا عند حد حذق ما كان عليه الاغريق والمصريون والرومان بل أضافوا إلى هذه العلوم وحسنوها وابتدعوا فروعا جديدة فيها مما اتخذ أساساً للحضارة الأوربية الحديثة ، المدينة للعرب أعظم الدين .

ولا عجب فى ذلك كله إذا علمت أن رسول الله قال « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » وقال « اطلبوا العلم ولو فى الصين » ولما قيل له ولكن القوم فى الصين لا يؤمنون إيماننا قال « الحكمة ضالة المؤمن ولا يضره من أى وعاء خرجت » .

فالعلم إذن فريضة دينية على كل مسلم ومسلمة لمن أراد أن يتمسك بدينه والعلم فريضة طبيعية على كل إنسان يريد أن يحيا حياة انسانية كريمة .

والعلم سلطان واقتدار إذا انفرد به إنسان دون إنسان استطاع أن يسلب الآخرين حريتهم وأن يستغلهم كما تستغل السوائم والبهائم .

ولذلك رأينا الشرق يتفوق على الغرب عند ما كان مستودعا للعلم ، فلما تقاعس الشرق عن طلب العلم وتفوق عليه الغرب سرعان ما فقد حريته واستقلاله ووقع تحت براثن الغرب ، ولن يسترد الشرق حريته إلا إذا أدرك نصيبه من العلم وحاذى فيه الغرب .

وإذا كان هذا السلطان العلمى بكل هذه القوة والأثر فى الجماعات فهو أكثر ظهوراً بين الأفراد . ومن هنا كان العلم لازماً لتحرر البشر أفراداً وجماعات من الخوف والجهل والمرض والعوز الذى يجعل بعضهم يقع فى عبودية الآخرين .

وعلى ذلك فقد نشأت القاعدة فى العصور الحديثة أن العلم هو واجب على كل مواطن ، وقد رأينا كيف أن هذه القاعدة المدنية ليست إلا قاعدة إسلامية قديمة قررها الرسول وهو يقول « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .

فنحن عندما نأخذ بالقاعدة الاشتراكية التى تجعل العلم إلزامياً على سائر المصريين فنحن فى الواقع لم نأت بجديد وإنما نطبق أحكام الدين . وهذا هو ما يجعلنا نتشبث بالاسلام كعقيدة لأننا نراه يتسع لاشتراكيتنا ، ونتمسك بالاشتراكية لأنا نراها من صميم اسلامنا .

عن التعليم

« التعليم الأولى الزامى للمصريين من بنين وبنات . وهو مجانى فى المكاتب العامة » مادة ١٩ من الدستور المصرى .

نص الدستور المصرى ، كسائر دساتير العالم ، على أن التعليم الأولى واجب على كل مصرى ومصرية ، فاذا علمنا أن الدستور المصرى قد وضع فى سنة ١٩٢٣ وأنه قد نقل عن الدساتير الأوربية هذ الحق وهى قد وضعت قبل ذلك بمدد تتراوح بين قرن ونصف قرن أدركنا على الفور أن حق التعليم أو بالأحرى إلزام التعليم على كل مواطن قد أخذ طريقه الى المجتمعات المتحضرة قبل أن تسود المبادىء الاشتراكية ولمجرد تطبيق المبادىء الديمقراطية التى تنادى بالحرية والأخاء والمساواة بين المواطنين .

ذلك أن الدستور يجعل من المواطن العادى قاضياً يختار المشرعين والحكام ويقرر له حقوقا ويفرض عليه واجبات ، ولا سبيل أمام المواطن لممارسة هذه الحقوق وتلك الواجبات والمساهمة فى إدارة شؤونه إلا إذا كان متعلماً .

ومن هنا جعل التعليم إلزامياً على سائر المواطنين ليكونوا مواطنين صالحين من ناحية وليسلحوا جميعاً بسلاح العلم اللازم لهم لخوض معركة المنافسة الحرة التى تفرضها الديمقراطية فى عالم الاقتصاد . فالديمقراطيات تقوم على مبدأ المنافسة الحرة وإخضاع المعاملات الاقتصادية وكل ظروف الاقتصاد الى هذا القانون المشهور قانون العرض والطلب . وقد آمنت الديمقراطيات إيماناً عجيباً بهذا القانون فتصورته شيئاً طبيعياً لا خلل فيه ولا

عوج كدوران الشمس أو قانون الحياة والموت وبقية الظواهر الطبيعية الأخرى . ومؤدى هذا القانون أن يترك كل شيء للمنافسة الحرة وهى كفيلة بتنظيم حياة المجتمع .

وقد أدرك المنادون بهذه الفكرة منذ عصور مبكرة أن بقاء فريق من المواطنين بغير تعليم هو إهدار لقواعد المنافسة الحرة . إذ أساس المنافسة الحرة المساواة فى الظروف بين سائر الأطراف المشتركة فى المنافسة ، ولقد كان من الوضوح بما لا يرقى اليه الشك أنه لا تناسب بين المتعلم وغير المتعلم من حيث الكفاءة فى المنافسة ، ومن هنا استلزموا أن يتعلم جميع المواطنين حتى يتسق قانون المنافسة الحرة .

وهكذا كان حق التعليم ، بل وجوب فرضه على سائر المواطنين ، أول الحقوق الاشتراكية ظهوراً فى المجتمع الحديث ، وهو أول اتجاه اشتراكى أهدرت فيه القواعد الديمقراطية البحتة . فالديمقراطية تقوم كما قدمنا على منح الأفراد حريتهم التامة المطلقة وتمنع الدولة من التدخل فى شؤونهم إلا لحفظ الأمن والنظام ولاقامة العدل بين الناس ولحمايتهم ضد الغزو الأجنبى .

هذه هى المهمات الثلاث التى لخصت الديمقراطية فيها عمل الدولة حتى لا تتدخل فى شؤون الأفراد وتدع قانون العرض والطلب فى ظل المنافسة الحرة ينظم شؤون المجتمع . ومن مقتضيات الحرية المطلقة للأفراد أن لا تتدخل الدولة فى موضوع تعليمهم فان شاءوا تعلموا وإن شاءوا تركوا جهالا . ومن مقتضيات المبادىء الديمقراطية أن يترك موضوع التعليم كسائر الموضوعات الأخرى لقانون العرض والطلب ، فالناس سوف تطلب العلم كلما وجدت ضرورة لذلك . ولكن الديمقراطيات أدركت أن بناء الديمقراطية ذاته ينهار إذا لم يحصن المواطنون جميعاً بالعلم ، وأن مبادىء الديمقراطية الثلاث « حرية وأخاء ومساواة » تصبح وهماً من الأوهام وخرافة من الخرافات فى ظل شعب جاهل ، ومن هنا كانت قاعدة التعليم الالزامى ووجوب

تدخل الدولة فى فرض التعليم على سائر المواطنين . وسوف نرى ان هذا الذى اضطر الدولة للتدخل فى موضوع التعليم هو الذى يضطرها للتدخل فى موضوع العمل وفى موضوع الانتاج وفى كل الموضوعات التى تحتم الاشتراكية فيها التدخل من جانب الدولة ، وذلك كله لذات الأسباب وهى تحقيق المبادىء الحقيقية للديمقراطية ,, حرية . أخاء . مساواة ،، .

التعليم فى ظل النظام الاشتراكى

وإذا كان التعليم لازماً فى كل نظام ديمقراطى مرة فهو لازم مائة مرة فى ظل نظام اشتراكى تنص القاعدة الأساسية للمجتمع ,, من كل حسب قدرته ، ولكل حسب كفاءته ،، .

فالاشتراكية تتطلب من كل مواطن أن يبذل من الجهد حسب قدرته وطاقته ، وغنى عن البيان أن المتعلم أكثر اقتداراً من الجاهل ، فإذا تعلم المواطنون جميعاً زادت قدرة المجموع على العمل والانتاج ، وإذا كثر عدد الأميين فى الجماعة قلت قدرتها على الانتاج . فالتعليم لازم للارتفاع بالمجموع لنجاح النظام الاشتراكى من ناحية الانتاج ، وهو لازم لتحقيق العدالة والمساواة فى التوزيع للأفراد ما دام هذا التوزيع يستند الى الكفاءة ولا شيء غيرها .

ومادامت القاعدة أن كل مواطن سينال حسب كفاءته ، فمن حقه أن تهيأ له الفرصة للوصول بكفاءته إلى أقصى ما يستطيع تحقيقه ، ولا سبيل لذلك إلا عن طريق العلم .

وهكذا انتهت البشرية إلى الاجماع بوجوب العلم لسائر المواطنين لا فرق فى ذلك بين ديمقراطى أو اشتراكى أو شيوعى ، ملكى أو جمهورى ، وليس ذلك إلا تعزيزاً لمبدأ الاسلام كما قدمنا « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .

وقد نص الدستور المصرى كما رأينا على هذا المبدأ فيما نص عليه من مبادىء ولكنه مع الأسف الشديد ظل نصاً معطلا حتى الآن ، فالتعليم الالزامى لايعلم من أبناء المصريين سوى مليون صبي وفتاة بينما يبلغ عدد الذين ينطبق عليهم قانون التعليم الالزامى ثلاثة ملايين، أى أن ثلثى المصريين يسلمون إلى الجهل المطبق !

وغنى عن البيان أن الرجعية فى مصر هى التى تعادى الدستور والديمقراطية ، ولا يمكن أن نصف هذه الرجعية بأنها رأسمالية ، فقد رأينا أن المجتمعات الرأسمالية كلها قد اعترفت بحق التعليم . وإنما الرجعية المصرية أشد رجعية من الرأسمالية الحديثة ، فهى رجعية رجال العصور الوسطى عصور الظلام والجهل التى كانت تكره أن يتعلم المواطنون ، كى يظلوا أداة للتسخير والاستغلال والعبودية . ولذلك انقضت السنون تلو السنين مذ صدر الدستور المصرى ناصاً على هذا المبدأ وهو لا يزال حتى الآن حبرا على ورق ، لأن الرجعيين فى مصر — من الاقطاعيين وكبار الملاك — وهم الذين يتداولون الحكم ، يخشون من تعليم الفلاحين ، ومن هنا لم تستطع الديمقراطية حتى الآن أن تزدهر فى مصر لأنها لاتزدهر وسط الجهل ولا يمكن من باب أولى للاشتراكية أن تسود ، ومن هنا كان الاهتمام بالتعليم وإلزامه على سائر المصريين هو محور الزاوية فى أى جهاد اشتراكى ديمقراطى .

حتى مرحلة الثانوى

ولما كان العلم فى تطور مستمر فان الحد الأدنى اللازم لكل مواطن لكى يقال إنه لم يعد أمياً وأنه سلح بنور العلم يجب أن يكون فى تطور مستمر كذلك، فما كان يعتبر قدراً كافياً من العلم لتنوير الذهن فى عصر لا يعد كذلك فى عصر آخر . فعلى أيام رسول الله فى جزيرة العرب كان مجرد

إحسان القراءة والكتابة وسط شعب أمى فى مجموعه يعتبر قدراً مناسباً من العلم للمواطنين ،ولذلك جاء القرآن أول ماجاء كما أشرنا من قبل بالدعوة إلى القراءة مشيراً إلى أنها طريق العلم .

« اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم ، علم الانسان ما لم يعلم »

ومما يروى عن الرسول أنه كان يعتق أسارى بدر من المشركين إذا تعهد الواحد منهم أن يعلم عشرة من أبناء المسلمين القراءة والكتابة فإذا علمنا أن اطلاق سراح واحد من المشركين الأشداء الغلاظ كان يعنى استمرار الكيد للدعوة الاسلامية وللرسول بصفة خاصة استطعنا أن ندرك كيف أحل ، صلوات الله عليه وسلامه ، تعلم المسلمين القراءة والكتابة هذا المكان العالى من الأهمية والخطورة . ووصل الأمر بالرسول الى حد تكليف بعض أتباعه بتعلم اللغات الأجنبية ..لغة اليهود والسريان والروم فى ذلك العصر ، وقال حديثه المشهور « من تعلم لغة قوم أمن من مكرهم » .

فإذا كان مجرد القراءة والكتابة كافياً لمحو الأمية منذ سبعين وثلثمائة وألف سنة فإنها ليست كذلك فى العصر الحديث بعد أن تطور العلم وتحولت الصناعة والزراعة إلى إنتاج ميكانيكى آلى يحتاج فى ممارسته إلى معرفة ما هو أكثر من القراءة والكتابة . ولذلك رأينا الدستور المصرى فى سنة ١٩٢٣ يجعل التعليم الأولى هو الحد الأدنى . والتعليم الأولى مرحلة من التعليم تستغرق ست سنوات من حياة الطفل لايكتفى فيها بمبادىء القراءة والكتابة بل يتعلم فيها مبادىء العلوم وقانون الصحة والتاريخ والجغرافيا والتربية الوطنية والدين والأخلاق والقرآن وآداب اللغة العربية .

وكان يمكن أن يكون هذا القدر معقولا منذ ثلاثين سنة فى مصر بعد أن أبقاها الاحتلال الأجنبى فى ظل أمية مطلقة طوال خمسين سنة فأخرها بذلك عن ركب الحضارة خمسين سنة أخرى ، أى أن مصر فى سنة ١٩٢٣

كانت فى مستواها الاجتماعى والاقتصادى والسياسى تجىء بعد الدول المتحضرة بمائة سنة، فكان هذا القدر من التعليم الأولى وفرضه على المصريين جميعاً هو حركة تقدمية رائعة تشهد لواضعى الدستور المصرى بأنهم لخصوا ثورة سنة ١٩١٩ فى صياغة هذا الدستور .

أما اليوم فلا التعليم الأولى ولا التعليم الابتدائى بكافيين للقضاء على الأمية وسط الشعب ، وليس سوى التعليم الثانوى حتى نهاية مرحلة الثقافة العامة مايعتبر الحد الأدنى للقدر اللازم من العلم لكل مواطن .

ففى عصر انقسام الذرة تعقدت الحياة وأصبحت تتطلب العلم فى كل حركة من حركات الانسان الذى أصبح يعيش وسط مجتمع آلى ميكانيكى تسيطر عليه الكهرباء وفنونها ، ولم تعد مجرد القراءة والكتابة ومبادىء الحساب ذات غنى للصانع أو التاجر أو الزارع لكى يحيا حياة طيبة يدرك فيها الظواهر التى تحيط به سواء أكانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية .

فليس أقل من مرحلة التعليم الثانوى التى يجب أن تدمج ادماجا فى التعليم الابتدائى لتصبح مرحلة واحدة تتألف من ثمانى سنوات أو تسع ويلزم بها سائر المصريين الذين يصلون إلى سن التعليم .

مجانية التعليم الثانوى

ولقد قررت وزارة المعارف أخيراً مجانية التعليم الثانوى ، ولكن ذلك دون الغاية المطلوبة بمراحل . فالذين يتلقون التعليم الأولى والابتدائى يبلغون المليون صبى وفتاة كما قدمنا ، والذين يتلقون التعليم الثانوى من هؤلاء لا يتجاوز عددهم ٥٨٣ ر٦٤ من البنين والبنات .

فإذا ذكرت أن عدد الذين ينطبق عليهم قانون الإلزام هم قرابة ثلاثة ملايين ، ونعنى بهم الأطفال من سن ست سنوات، استطعت أن تدرك الفارق بين مايدعو اليه الحزب الاشتراكى وبين ماهو مطبق الآن فى مصر بالفعل بالرغم من القول بأن التعليم قد أصبح مجانيا .

فمجانية التعليم تتحول إلى ظلم جديد وإهدار للمساواة بين المصريين اذا لم تتسع لكل الراغبين فيها ، وغنى عن البيان أن كل طالب يدخل المدرسة الابتدائية فى نظامنا الحاضر راغب فى المضى فى التعليم الثانوى . فإذا علمت أن عدد طلاب المدارس الابتدائية بنين وبنات هو ٨٦٧ر٢٠٠ طالباً أدركت الفارق الكبير بين الذين يتلقون العلم فى المدارس الثانوية والذين يرغبون فى تلقيه . وإذا كانت المدارس الابتدائية لاتتسع إلا لمائتى ألف طالب فإن فى مصر ثمانمائة ألف طالب فى المدارس الأولية من حقهم أن يدخلوا التعليم الثانوى ، فالذين يدخلون التعليم الثانوى بالنسبة لمن هم فى التعليم الأولى والابتدائى لايتجاوزون ٥ر٦ ٪ مع أن الذين يتعلمون التعليم الابتدائى والأولى هم بدورهم ثلث من يجب تعليمهم . ومعنى ذلك أن من يدخلون التعليم الثانوى فى مصر بالفعل لا يزيدون عن ٢ ٪ ممن يجب تعليمهم .

وهذه هى مهمة الدولة الاشتراكية أن تضطلع بهذا العبء ، ولن تستطيع أن تقوم بهذا العمل الضخم سوى دولة منظمة تنظيما اشتراكيا بحتا .

فالحكومة اليوم لاتكاد تفتح مدرسة جديدة إلا بشق النفس لعدم وجود الدور كما تزعم ، ولما يستلزمه انشاء دور جديدة من نفقات باهظة . وتشقى الدولة فى سبيل الحصول على المدرسين والأدوات إلى آخر هذه المشاكل التى يثيرونها مع أن علاج ذلك كله سهل وميسور فى ظل النظم الاشتراكية التى تخضع كل شىء فى الدولة للتنظيم العلمى والانتاج على أوسع نطاق مما سنشرحه بالتفصيل حالا .

وحسبنا الآن أن نقرر أن من أهداف الاشتراكية ، وهى تعمل على تسليح المواطنين جميعا بسلاح واحد لتمنحهم فرصاً متكافئة ومتساوية فى معركة الحياة ، أنها لاترضى بأقل من أن يكون التعليم الثانوى حتى نهاية مرحلة الثقافة العامة هو القدر اللازم لكل مواطن فيفرض عليه بقوة القانون لا أن يترك لمحض إرادته واختياره فيتقاعد عنه أو يتكاسل .

التعليم الفنى والعالى

وبعد أن ينال المواطنون جميعاً هذا القدر المشترك من التعليم يصبح من حقهم أن يتجه كل منهم الوجهة التى يختارها للتخصص فى فن من الفنون أو صناعة من الصناعات أو علم من العلوم فتبدأ مرحلة التخصص وفى هذه المرحلة يجب أن يكون من حق كل مواطن أن يواصل التعليم فى الفرع الذى يختاره لنفسه دون أن تقف فى وجهه عقبات من المال أو قلة الأمكنة متى أثبت الاستعداد والجدارة الفعلية لمتابعة هذا الفن أو العلم بأن ينجح فى المسابقة الخاصة به .

برنامج السنوات الخمس ومكافحة الأمية

أصبح من المتفق عليه أن كل شىء فى العصر الحديث يجب أن يمارس وفق خطة موضوعة ، وأظهر مثال على ذلك مشروع الميزانية التى يعتمدها برلمان كل أمة من الأمم للانفاق والتحصيل على مقتضاها فى العام المقبل ، فقد كان يظن دائماً أن الحسابات تعنى رصد النتائج النهائية لما يتم إنفاقه أو تحصيله بالفعل . ثم رؤى أن الدولة لاتستطيع أن تمضى فى إنفاقها على غير هدى وفى تحصيلها على غير قاعدة فكانت الميزانيات التى تحدد سلفا الأعمال المطلوب تحقيقها أو الصرف عليها ثم تحدد أبواب الإيرادات التى يمكن الحصول منها على المال اللازم لسد هذه النفقات .

هذا المثال البسيط الواضح لميزانية الدولة يقرب لنا فكرة وضع البرامج المستقبلة لعدد معين من السنين لاتمام غرض من الأغراض أو تحقيق مشروع من المشروعات . ووضع الخطط والبرامج قبل التنفيذ ليس اختراعا جديداً أو ابتكارا عصريا ، بل إنه فى طبيعة كل فرد وكل عمل . فما من انسان يقدم على عمل شىء إلا ويسبق العمل التفكير والتدبير وإحكام الخطة ثم يشرع فى التنفيذ ، فمن يرغب فى بناء بيت يستعين أول ما يستعين

بمهندس ليضع له تصميما أولياً للبناء ،ثم يحاول أن يعرف التكاليف اللازمة لهذا البناء وعلى ضوء معرفة التكاليف ومقدار مايملكه من المال بالفعل يعود إلى المهندس ليعدل له الرسم بالاضافة أو الحذف ليصبح منطبقا على قدرته المالية ثم يعهد لأحد المقاولين فى تنفيذ المشروع . فالخطة قبل التنفيذ مسألة بديهية ومع ذلك فقد اضطررنا أن نشير اليها فى هذا الاسهاب الذى قد يبدو مملا ، لأن كل شىء يجرى فى إدارة الشؤون المصرية كبيرها وصغيرها ارتجالا وعلى غير خطة موضوعة ، ولذلك تعثرت نهضة البلاد ولم تتحقق مشروعاتها العامة الا بقدر تافه ضئيل .

ولعل موضوع التعليم الالزامى أظهر مثال على هذا الاضطراب وهذه الفوضى . فقد قرر الدستور المصرى فرض التعليم الالزامى على سائر المصريين منذ سبع وعشرين سنة ، ومع ذلك فها نحن بعد هذا الدهر الطويل ما زالت بلادنا تعج بالأميين ، ولا يزال التعليم الأولى عندنا أبعد ما يكون عن توفية نصف مطالب البلاد ، والسر فى ذلك أنه لم تكن هناك خطة موضوعة ومدروسة لتحقيق هذه الغاية ونعنى بها فرض التعليم الالزامى على المصريين .

لقد أعلنت أول حكومة للشعب فى سنة ١٩٢٤ أنها ستعمم التعليم الإلزامى فى عشرين سنة وأنها ستضع الخطط والبرامج اللازمة لتحقيق ذلك فثارت عليها الأمة ، وحق لها أن تثور، فعند ما يكون هناك شعب غارق فى الجهل والأمية ويتوق إلى المجد والحرية لا يمكن أن يقال له : اصبر عشرين سنة ريثما يمكن تعليم أبنائك ، بل يجب العمل بالليل والنهار لوضع حد لهذه الكارثة التى لا ينبغى أن يصبر الانسان عليها يوماً واحداً أكثر مما يلزم ونعنى بها « الجهل الشامل المطلق » .

ومع ذلك فان ماثار عليه الشعب فى حينه لم يتحقق حتى اليوم ! !

وها نحن فى سنة ١٩٥٠ نرى أنفسنا لا نزال نواجه نفس المشكلة . فلم يعد يغنى فى حلها الارتجال ، ولم تعد بحيث تحتمل الانتظار أطول من ذلك .

مشروع الخمس سنوات

فلا بد من وضع خطة شاملة كاملة وأن تنفذ فى أقصر مدة ممكنة من السنين . ولقد أثبتت التجربة أن مدة خمس سنوات كافية لتحقيق أعظم الانقلابات . ولقد كانت كافية لتحويل روسيا من دولة زراعية ، من الرأس حتى أخمص القدم ، الى دولة صناعية جبارة . كما كانت كافية للنهوض بألمانيا من أمة مهيضة الجناح فى سنة ١٩٣٣ إلى دولة تبوأت مركز القيادة والزعامة فى أوربا عام ١٩٣٨ ، وفى كل مكان استطاعت خمس سنوات أن تنقل الشعوب من حال إلى حال وأن تغير مصائر الأمم وتحقق ما يظن أنه مستحيل .

فمشكلة الأمية والجهل فى مصر يجب أن يوضع لها حد فى خمس سنوات وهى أطول مدة يمكن السماح بها لاستمرار هذه الحالة ، على أن يعمل منفذو المشروع جهد طاقتهم لإكماله فى أربع سنوات بدلا من خمس .

المشروع

ليس من قصدى أن أعرض الآن مشروعاً مفصلا مدروسا دراسة فنية . ولكنى أريد أن أعطى نموذجا كروكى لكيفية تصميم المشروعات وأن أضع أرقاماً تقريبية ليكوّن القارىء فكرة عن كيفية وضع الخطوط الرئيسية لمشروع التعليم فى مصر .

فقد سبق أن ذكرنا أن وزارة المعارف تقدر من ينطبق عليهم قانون التعليم الالزامى بثلاثة ملايين طفل وطفلة . فالمدارس اللازمة لاستيعاب هذا القدر من الطلاب تقدر بستة آلاف مدرسة إذا جعلنا متوسط طلاب كل مدرسة خمسمائة طالب .

المبانى

وإذا كان متوسط مايمكن أن يحتويه الفصل الواحد من التلاميذ الذين يمكن أن يستفيدوا من المدرس أكبر فائدة يجب أن لايزيد على ثلاثين طالباً

فإن معنى ذلك أن كل مدرسة ينبغى أن يكون فيها ستة عشر فصلا ، وتحتاج هذه الفصول الى ملحقات لاتقل عن تسع حجرات أخرى فيكون مجموع ما تحتاجه المدرسة من حجرات ما لا يقل عن خمسة وعشرين حجرة .

وتقول وزارة المعارف إن الفصل الواحد يتكلف حوالى ثلثمائة جنيه وهو تقدير مبالغ فيه كل المبالغة لأننا نعيش فى ظل الاستغلال الرأسمالى ، ولكننا لسنا بصدد تحقيق وثيق وإنما نحن كما قدمنا نريد أن نقرب الموضوع إلى الأذهان ، فيكون معنى هذا أن المدرسة الواحدة تكلف من حيث البناء ٧٥٠٠ جنيه . فإذا اعتمدنا بعد ذلك ٢٥٠٠ جنيه لتأثيثها فإن بناء مدرسة واحدة يكلف عشرة آلاف جنيه ، ولما كان المطلوب هو ستة آلاف مدرسة . فان جملة المبلغ المطلوب هو ستون مليوناً من الجنيهات لبناء ستة آلاف مدرسة فى خمس سنوات .

ولا يقف المشروع عند هذا الحد بل يجب أن تقدر الصعوبات التى ستنشأ عن بناء هذا العدد الضخم من المدارس فى آن واحد وما يحتاجه ذلك من مواد للبناء قد لا تكون متيسرة بهذه الكميات الكبيرة وبالسرعة المطلوبة . ولذلك فان المشروع يجب أن يرسم الخطة لتأمين الحصول على الأسمنت والطوب والحديد والخشب والأدوات الصحية وباقى مواد البناء والآلات اللازمة للقيام بعملية البناء بالطرق العلمية الحديثة فيطلب من المصانع القائمة مضاعفة كميات إنتاجها التى تفى بالحاجة ، فاذا لم تكن المصانع القائمة قادرة على الوفاء بما يتطلبه المشروع تعين إنشاء المصانع اللازمة لإنتاجها ، فاذا كان إنشاء هذه المصانع يستلزم وقتاً طويلا وضعت الخطة على أساس استيراد الكميات المطلوبة ريثما يبدأ إنتاج المصانع . وهكذا .

كما أن اليد العاملة قد تحتاج بدورها إلى إعداد ، فيجب أن تتضمن الخطة مايكفى لتخريج كل مايتطلبه المشروع من بنائين ونجارين وحدادين ومهندسين

المدرسون

وإذ ننتقل إلى موضوع المدرسين نجد وزارة المعارف تقدر لكل فصل حاجته الى مدرس ونصف لتحقيق برنامجها الموضوع فى التدريس ومعنى هذا أن تحتاج المدرسة التى تتضمن ستة عشر فصلا الى ٢٤ مدرساً ونحتاج لتمام المشروع الى ١٤٤٠٠٠ مدرس .

فإذا تصورنا أن إعداد المعلم يحتاج الى خمس سنوات بعد مرحلة التعليم الثانوى المتوسط فان إعداد المدرسين اللازمين يحتاج الى ٢٨٨ مدرسة لاخراج ٢٨٠٠٠ فى كل سنة .

ويجرنا ذلك الى وضع التكاليف اللازمة لانشاء هـــذه المدارس . فاذا فرضنا أن المبانى اللازمة والتأثيث تحتاجان الى عشرين ألف جنيه يصبح جملة المطلوب لبناء هذه المدارس ٥٫٧٦٠٫٠٠٠ جنيه .

وننتقل بعد ذلك الى ما تحتاجه هذه المدارس العليا من أســـاتذة جامعيين فنعمل على تدبيرهم بنفس الأسلوب .

التطور بمستوى المدرسين

بقى أن نشير الى أننا إذا انتظرنا ريثما تخرج مدارس المعلمين المدرسين اللازمين فلابد من أن ننتظر خمس سنوات كاملة قبل أن نحصل على أول دفعة وهذا من شأنه أن يعطل تنفيذ المشروع مع أن المقصود هو البدأ فوراً .

وعلى ذلك يجب فى العام الأول الحصول على القسط المطلوب من المدرسين بتجنيد المتعلمين وإن لم يكونوا من ذوى المؤهلات اللازمة للتعليم على أن يتلقوا دروساً ليلية فى مدارس المعلمين فى الارشادات والتوجيهات اللازمة لمهنة التدريس .

وفى العـام الثانى يؤخذ نصف الذين أتموا السنة الأولى فى مدارس

المعلمين ليملأوا المناصب المطلوبة فى التدريس على أن يواصل منهم من يشاء دراسته بالليل لاتمام بلوغه المستوى اللازم للمدرس الممتاز . وفى العام الثالث يؤخذ نصف الذين أتموا السنة الثانية ليملأوا مناصب المدرسين اللازمة لتحقيق البرنامج على أن يواصل منهم من يشاء دراسته بالليل لبلوغ المستوى المطلوب للمدرس ، ونفعل مثل ذلك فى السنة الرابعة حتى اذا جئنا الى ختام السنة الخامسة نجد أن عدد المتخرجين هو ضعف القسط المطلوب من المدرسين فيحل النصف الزائد محل الدفعة الأولى التى انتدبت للتدريس دون أن تكون حاصلة على مؤهلاته فلا يبقى منها سوى من كان قد أثبت صلاحيته بالفعل طوال هذه المدة وإلا فإنه ينقل من التدريس إلى مهنة أخرى .

وهكذا لا ينتهى العام الخامس إلا وتكون المدارس كلها مستكملة حاجتها من المدرسين الذين أعدوا للتدريس .

أى أن نشر التعليم يجب أن لا يتوقف بحال من الأحوال على انعدام المدرس الممتاز ، وانما يجب أن توضع الخطط على أساس التطور بمستوى المدرسين من عام إلى عام واقصاء العناصر غير الصالحة كلما تواجدت العناصر الصالحة ، وهذه عملية يجب أن تبقى مستمرة بلا انقطاع ما دام العلم ونظريات التربية والتكوين والاعداد فى تطور مستمر .

ميزانية المدرسين

قدمنا أننا سنحتاج فى العام الأول الى ٢٨٠٠٠ مدرس ، فاذا فرضنا أن مرتب المدرس فى المتوسط هو ٦٠٠ جنيه فى السنة بواقع خمسين جنيهاً شهرياً فى المتوسط — لأن المدرس يجب أن يكون من أهم موظفى الدولة — فان ذلك يستلزم فى السنة الأولى ١٦٫٨٠٠٫٠٠٠ . و فى السنة الثانية ضعف هذا المبلغ أى ٣٣٫٦٠٠٫٠٠٠ . و فى السنة الثالثة ثلاثة أمثال هذا المبلغ

أى ٥٠٫٤٠٠٫٠٠٠ . وفى السنة الرابعة ٦٧٫٢٠٠٫٠٠٠ وفى السنة الخامسة ٨٤٫٠٠٠٫٠٠٠ .

وبذلك يكون مجموع ما يحتاجه المشروع فى الخمس السنوات ريثما يتكامل بناؤه النهائى هو ٢٢٢ مليون جنيه . يضاف إليها الستون مليوناً قيمة المبانى اللازمة للمدارس ثم ٥٫٧٦٠٫٠٠٠ مبانى مدارس المعلمين فيكون ما يتطلبه تمام المشروع من أموال هو ٢٢٧٫٧٦٠٫٠٠٠ جنيه يضاف إليها مرتبات أساتذة مدارس المعلمين والتى تقدر بحوالى مبلغ ٣٧٫١٥٢٫٠٠٠ جنيه فى الخمس السنوات .

على أننا لو وقفنا عند هذا القدر لكان المشروع والخطة ناقصين . إذ يجب أن نقدر أنه فى خلال هذه الخمس السنوات سيزيد عدد السكان بحيث يصبح من سيشملهم التعليم الالزامى أكثر من ثلاثة ملايين وهم الأساس الذى بنى عليه المشروع فيجب أن تقدر هذه الزيادة وتعد لها العدة .

محاربة الأمية بين الكبار

وبينما يجرى إعداد الجيل الجديد على هذه الدرجة الرفيعة من العلم فلا ينبغى بحال من الأحوال إبقاء الجيل القديم فى هذا الجهل المدقع وهو الذى سيضطلع بتنفيذ هذه المشروعات ، ولذلك يجب العمل للقضاء على الأمية من أعلى فى نفس الوقت الذى تجتث فيه أصولها من أدنى ، وإلا تعطل نهوض البلاد سنوات طويلة ريثما ينشأ الجيل الجديد ويترعرع .

فمن المتعين والحالة هذه أن تبذل جهود جبارة للقضاء على الأمية بين الكبار خلال هذه المدة نفسها فتنظم دراسات بعد الظهر وأخرى ليلية لتعليم الكبار ، ويكون طريق إلزام الكبار للتعلم باشتراط القراءة والكتابة لمزاولة أى حرفة من الحرف أو عمل من الأعمال أو التصويت فى الانتخابات فى ذات الوقت الذى يزاد فيه على الفور أجر كل من يتعلم فى أى مكان .

ولنفرض أن تحقيق ذلك يتطلب عشرة ملايين من الجنيهات فى كل عام، أى خمسين مليوناً فى الخمس السنوات .

انشاء المصانع اللازمة

على أن إنشاء هذا العدد الضخم من المدارس ووجود هذا العدد الهائل من الطلاب من شأنه أن يستنفد كميات هائلة من الورق والأقلام والأدوات المدرسية وأجهزة الطبيعة والكيمياء ومبادىء العلوم ومواد الرسم والتصوير ويحتاج أولا وقبل كل شيء الى مئات الألوف من الأطنان اللازمة لصنع مقاعد الدرس ، وقد تصنع هذه المقاعد من الخشب إذا كان متوافراً وقد تصنع من مادة مستحدثة جديدة . والمهم أن المشروع يجب أن تتخذ الأهبة لتنفيذه بانشاء المصانع بالقدر الكافى لانتاج كل ما يحتاجه هذا البرنامج الانشائى من أدوات .

ولنقدر لانشاء هذه المصانع وما تحتاجه من المواد الخام وتشغيل العمال واستجلاب الآلات والماكينات بثلاثين مليوناً من الجنيهات .

وعلى هذا تكون قد تكاملت أمامنا ميزانية المشروع على الوجه التالى :

مليم جنيه	
٦٠٫٠٠٠٫٠٠٠	قيمة إنشاء المبانى اللازمة لانشاء ٦٠٠٠ مدرسة
٥٫٧٦٠٫٠٠٠	قيمة إنشاء مبانى معاهد المعلمين
٢٢٢٫٠٠٠٫٠٠٠	مرتبات المدرسين
٣٧٫١٥٢٫٠٠٠	مرتبات أساتذة ومدرسى وموظفى معاهد المعلمين
٣٠٫٠٠٠٫٠٠٠	المصانع اللازمة لانتاج ما تتطلبه المدارس والتعليم من أدوات ومهمات
٣٥٤٫٩١٢٫٠٠٠	
٥٠٫٠٠٠٫٠٠٠	مكافحة الأمية فى الكبار
٤٠٤٫٩١٢٫٠٠٠	ما يتكلفه المشروع من أموال مدى خمس سنوات

التنفيذ

لتنفيذ مثل هذا المشروع يحتاج الأمر أول ما يحتاج إلى المال الذى يقدر لاتمام هذا المشروع بتسعة وثمانين مليوناً من الجنيهات فى العام خلال تنفيذه ثم يتطلب مائة مليون جنيه لادارته واستمراره بعد ذلك .

ولا سبيل لحصول الدولة على الأموال فى خلال نظامنا الحالى إلا من خلال الضرائب التصاعدية على الأغنياء بحيث تزيد حصيلتها من الأموال وأن تفرض ضريبة جديدة تسمى ضريبة التعليم ويقتصر تحصيلها من الأغنياء الذين يزيد دخلهم عن حد معين وقد يتصور البعض أن تحصيل هذا القدر الاضافى الضخم من الضرائب غير ممكن وينسون أن رفع مستوى الشعب العلمى بهذه الدرجة الواسعة النطاق من شأنه أن يضاعف من قدرته على الانتاج وبالتالى قدرته على دفع الضرائب .

مجلس أعلى

يتألف بعد ذلك مجلس أعلى لقيادة العمليات اللازمة لادارة وتنفيذ هذا المشروع ، ويكون هذا المجلس مخولا بكل السلطات اللازمة للمضى فى تنفيذ المشروع بدون الرجوع الى أية جهة أخرى . وأن يكون هو المسئول عن تذليل كل الصعوبات التى يمكن أن تطرأ عند البدء فى التنفيذ ويقسم بعد ذلك الى مناطق يؤلف فى كل منطقة منها مجلس فرعى يختص بتنفيذ المشروع فى منطقته . وتجزىء هذه المجالس العمليات فى مناطقها الى وحدات تعهد بتنفيذ كل وحدة منها الى لجنة محلية ، من أهل المنطقة و بعض الموظفين، تباشر العمل تحت إشراف المجالس .

* * *

هذا نموذج لتخطيط برنامج لتزويد جميع أفراد الشعب بالقدر اللازم من العلم للتسلح فى معركة الحياة . ومرة أخرى أريد أن أذكر بأن هذه التقديرات التى ذكرتها إنما هى على سبيل المثال وتحتاج الى دراسة أوفى

وأكمل ، ولكنى سقتها لأبين الخط الذى يجب أن يجرى فيه العمل فى موضوع التعليم الذى هو حق وواجب على كل مواطن .

وغنى عن البيان أنه لن تقدم على تنفيذ مثل هذا المشروع الجبار حكومة رأسمالية تعتمد على تأييد الرأسماليين وتعمل على رعاية مصالحهم ، فان نفقاته الضخمة ستهولهم ، وما يفرضه عليهم من ضرائب يجعلهم يعادونه ، كما أنهم لا يستطيعون أن يستسيغوا فكرة تعليم الشعب كله رجالا ونساء إلى هذه الدرجة من العلم ، ولذلك قاوموا دائماً وسيظلون يقاومون انتشار التعليم الى هذا الحد . فليس سوى حكومة اشتراكية بحتة تؤمن بحق الشعب ، من تعتبر تنفيذ هـــذا البرنامج هو العمود الفقرى لجهادها فى سبيل تحقيق العدالة الاشتراكية .

النقطة الرابعة

حق العمل

العمل واجب على كل مصرى وهو فى ذات الوقت حق له . فلا ينبغى أن يكون هناك مصرى واحد بغير عمل ، كما لا ينبغى أن يطلب مصرى واحد العمل فلا يجده . وحق العمل مشفوع بحق الراحة بأجر .

ويتقاضى كل عامل ما يتناسب وكفاءته وإنتاجه من ناحية ، وحالته الاجتماعية من حيث عدد أفراد أسرته من ناحية ثانية ، بحيث يهيىء له الأجر ، مضافاً إلى الخدمات الاجتماعية ، هذه المعيشة اللائقة التى تضمنها الدولة .

وللعمال حق تكوين الاتحادات العامة التى يهيمن عليها اتحاد أعلى يكون هو الواسطة لتنظيم علاقة العمال بأصحاب الأعمال وبالدولة .

العمل

جاء فى الآثار القديمة أن آدم أبا البشر عندما هبط من الجنة إلى الأرض شعر بالجوع فلم يجد ما يأكله مما اعتاد الحصول عليه فى الجنة بسهولة ، فجاءه ملاك الرب وقال له لا سبيل لك للأكل إلا إذا عملت بيدك فى فلاحة الأرض، وعلمه كيف يقلب الأرض ظهراً على عقب ليعدها للزراعة ، فسأله آدم بعد أن حرث الأرض هل آكل منها الآن فأجابه الملاك « حتى تبذر الحب أولا » فبذر الحب ثم روى الأرض فسأل آدم وقد أخذ منه الجوع كل مأخذ ، هل حان وقت الأكل فأجابه ليس بعد « حتى ينبت النبات وتخضر الأرض » واخضرت الأرض وارتفعت النباتات فابتهج آدم وقال هل آكل الآن فأجابه « حتى ينضج النبات وتثمر الثمرة » فلما نضج القمح علمه الملاك كيف يحصده وكيف يدرسه وكان الجهد قد بلغ من آدم حداً لا عهد له به من قبل فأراد أن يهوى على حبات القمح ليلتهمها فقال له الملاك ينبغى أن يطحن أولا ، فطحنه آدم فأصبح دقيقاً جميلا فهم بأكله فعلمه الملاك كيف يخلطه بالماء ويعجنه ثم علمه كيف يخبزه فى النار ، وتجلى الرغيف لآدم شيئاً يسيل له اللعاب وتتحرك الشهية فقال له الملاك « أما الآن فتستطيع أن تأكل » فلما هم آدم بالتهام الرغيف هبت ريح عاصفة أطارت الرغيف من يد آدم فجرى خلفه مذعوراً خشية أن يضيع منه بعد كل هذا العناء ، وكلما أدرك الرغيف طارت به الريح مسافة جديدة . وهكذا ظل آدم يطارد الرغيف ثلاثة أيام بلياليها حتى بلغ منه العناء والجهد بما لا زيادة بعده لمستزيد ولكنه ظفر فى النهاية برغيف الخبز فجلس يأكله فى سعادة وابتهاج ، فقال له ملاك الرب : « وهكذا كتب عليك وعلى أولادك من بعدك أن لا تحصل على قوتك إلا بالجهد والمشقة » .

ولست أحسب أن هناك ما هو أروع من هذه الصورة الأدبية الفنية لتصوير الحياة البشرية وكيف أنها تقوم على الجهد والمشقة للحصول على

لقمة العيش . ولا تزال لقمة العيش هى الهدف الأكبر لمجموع البشرية وكل ما أحدثته المدنية والحضارة أنها ارتقت بلقمة العيش ، فبدلا من أن تكون خبزاً قفاراً جعلتها خبزاً مصحوباً بأنواع مختلفة من الطعام ، وهيأت للانسان ظروفاً أوفق ليتناول هذا الطعام فى راحة وهدوء بال ، أما بعد ذلك فلا تزال الصورة حية زاهية . . صورة جد الانسانية واجتهادها للحصول على لقمة العيش .

ولا عجب فى ذلك ولا مجال للدهشة أن يكون كل مجهود البشر هو فى الحصول على الطعام ما دام أنه قوام الحياة ، وما دامت غريزة الانسان تقوم فى الدرجة الأولى على حياته وكيانه .

لقد وجد الانسان نفسه على هذه الأرض وواضح أنه لم يوجد نفسه ، ولم يكن هو الذى منح نفسه الحياة ولكن الذى لا شك فيه أن استمرار الانسان فى هذه الحياة متوقف إلى حد كبير على جهده فى المحافظة عليها ، ومن الواضح أن الجوع أول مايهدد الكائن الحى بالفناء ، فأصبحت مقاومة الجوع بالطعام أول سبيل وأهمها للمحافظة على الحياة ، ولما كان خطر الجوع فى تجدد يومى مستمر فقد أصبح العمل لسد غائلته لا ينقطع كذلك ، ومن هنا كان جهاد البشر لتحصيل لقمة العيش مستمداً من جهادهم للمحافظة على الحياة نفسها .

ولقد رأينا فى هذه القصة البدائية قصة آدم أو الانسان الأول كيف أن لقمة العيش لا تأتى فى يسر وسهولة بل لا بد للوصول إليها من العمل والجهد والمشقة ، فالجهد إذن شرط لازم للحصول على الغذاء ، ولقد سمى هذا الجهد عملا ونشأت القاعدة التى تنص على أن من لا يعمل لا يأكل ومن لا يأكل يموت. ومعنى هذا أن البطالة تساوى الموت لأنها تؤدى إليه .

هذه هى سنة الحياة وهذا ناموسها نراه مطبقاً بكل دقة وصرامة فى عالم الحيوان ، فاذا لم يعمل بالليل والنهار للحصول على قوته بهذه الدقة التى

نشاهده يعمل بها فلا سبيل له إلى الحياة ولن تجد بين النمل نملة واحدة عاطلة لا تعمل فى جد كالأخريات فإذا تعطلت نملة قتلها باقى النمل ، لأنها تصبح غير عاملة وبالتالى غير منتجة فلا مبرر لحياتها .

ومثل ذلك تراه فى عالم النحل ، فالنحل كله شغال يعمل فى جد طوال النهار لاعتصار ماء الزهور وتحويله إلى عسل ، فتعدو عليه ذكور النحل المتبطلة التى لا تنتج العسل فتلتهمه ، ولذلك فالنحـل الشغال لا يصبر على هذه الذكور العاطلة من العمل والانتاج إلا ريثما يتمون رسالتهم فى تلقيح كبيرة النحل ، فإذا تمت عملية التلقيح قام النحل الشغال العامل على ذكور النحل المتعطلة فقتلها عن بكرة أبيها حيث لم يعد هناك مبرر لوجودها .

فالعمل والانتاج لازمان لاستحقاق الحيـــاة وسط الحشرات والحيوانات التى تعيش فى جماعات نظامية ، وهو لازم وضرورى كذلك وسط الحيوانات التى تعيش فى الغابة معيشة فردية . فلابد للسباع من مختلف الأنواع أن تسعى كل يوم فى طلب رزقها فتحصله لنفسها وصغارها ولم نر أو نسمع أو نشاهد فى عالم الحيوان نوعا لم يسع لتحصيل قوته بنفسه ، ولم نر حيواناً ما سخر حيواناً آخر ليحضر له طعامه وشرابه وهو قابع فى مغارته .

وهذه الطيور التى نراها محلقة فى السماء فوق رءوسنا وهى تروح وتغدو فى نشاط وهمة زائدة ليس ذلك كله إلا عملا للحصول على الرزق .

فالحياة إذن تقوم على عمل الكائن الحى فى تحصيل طعامه وقوت يومه وأن من لا يسعى ويجد أو بالأحرى من لا يعمل لا يأكل ومن لا يأكل يموت .

وفى المجتمع الانسانى الأول كانت المسألة بهذا الظهور والوضوح ، فكل إنسان يسعى لتحصيل طعامه بنفسه ، ومن توقف عن ذلك فليست له عاقبة سوى الموت جوعا .

ولكن الانسان من فصائل الحيوانات التى لا يعيش أفرادها حياة منعزلة عن حياة الآخرين ، بل هو ممن تدفعه الغريزة للحياة الجماعية ، لأنه قد وهب عقلا أدرك به دائماً أن قوته تزداد أضعافاً مضاعفة وهو فى حالة الاجتماع .

وجمعيات الانسان الأول كانت تقوم على هذه القاعدة الطبيعية وهى أن من لا يعمل لا يأكل ، ولذلك فقد كان أساس الاجتماع البشرى أن يعمل الجميع بلا استثناء رجالا ونساء ، ويسعوا لتحصيل أقواتهم .

وقد كان للجماعة فى هذه المرحلة رؤساء وأبطال ، ولكنهم جميعاً استحقوا الرئاسة لأنهم أكثر الجميع عملا وإنتاجا ، ففى عالم الصيد يفوقون الجميع فى كمية الصيد الذى يصيدون ، وإذا احتاج الأمر للدفاع عن الجماعة كانوا بأنفسهم أعظم الجميع بطولة فى رد العدوان أو الخطر .

ومن أجل ذلك ارتضت الجماعة دائماً أن تدين لهم بالرئاسة ، لأن المجموع كان يفيد من هذه الرئاسة وفرة فى طعامه وزيادة فى أمنه وسلامه .
وبتطور الجماعة اكتشف الانسان مسألتين : الآلة ، وتقسيم العمل .

توزيع العمل

ولا يستطيع الذهن أن يحدد أى الأمرين كان أسبق من الآخر فى الوجود ، فقد يتصور العقل أن الاستعانة بالآلة فى حالتها البدائية جداً ونعنى بها مجرد قطعة من الحجر أو فرع من الشجر كان أسبق فى الظهور وقد تكون فكرة توزيع العمل هى الأسبق ، فتوزيع العمل بين الذكر والأنثى مسألة نظرية بديهية نراها فى الطيور والحيوانات وهى فى حالة الحضانة والوضع ، فترى الذكر والأنثى من الطيور يتبادلان حضانة البيض ونرى كلا منهما يتيح للآخر فرصة الطيران للبحث عن رزقه وقوته ، وكذلك الأمر فى الحيوانات حيث نرى الذكر يتولى الحراسة فى غياب الأنثى ، ونراه يتولى الدفاع عن الأنثى فى لحظات ضعفها .

ففكرة توزيع العمل والتعاون عليه هى فكرة نظرية فى الانسان ، ولا بد أنه اكتشفها فى نفسه وعرف أنها مصدر قوة ، ولذلك نراه فى عصور كثيرة جداً يقسم عملية الصيد إلى عدة عمليات يتولى كل مشترك إحداها فواحد يستدرج الفريسة ، وآخر يكمن لها ، وثالث يجهز عليها . . وهكذا .

ولقد كان كل مشترك فى عملية الصيد بهذا الأسلوب ينال نصيبه المتساوى مع نصيب زميله ، إن كان الجميع شركاء فى العمل وفى إيقاع الفريسة ، على أن الصيادين كانوا دائماً يشعرون بحاجتهم لمن يحرس أمتعتهم وصغارهم وبيوتهم فى أثناء غيابهم فكانوا يكلفون أحدهم أن يتولى هذا العمل مقابل اشراكه معهم فى غنيمتهم . وهكذا طرحت فكرة توزيع العمل إلى الوجود .

الآلة

على أن تقسيم العمل وتوزيعه لم يأخذا مداهما الواسع إلا بتطور الآلة ، والتى كانت فى أول الأمر غصن شجرة أو قطعة حجر تقطع حيثما اتفق ، فاكتشف بعض الأفراد أن فاعليتها تزيد لو أن الغصن أعد بطريقة معينة تجعل مستقيما مصقولا بقدر الإمكان واختير من نوع معين من الأشجار . ولو أن قطعة الحجر اختيرت بحيث يكون لها طرف حاد مدبب فإنها تبقر بطون الحيوانات والمعتدين .

ثم زاد الأمر تطوراً عند ما اكتشف الانسان أنه يستطيع أن يضم الحجر إلى العصى فيتألف منهما سلاح أمضى من الاثنين على حدة .

وعندما بدأت الآلة تتعقد هذا التعقد لم يعد كل إنسان قادراً على صنعها وإن كان كل إنسان قد اكتشف أنه لا يستطيع الاستغناء عنها . فبدأ هذا التخصص فى صنع الآلة بمعرفة فريق ليستعملها فريق آخر . وبدأنا نرى التبادل التجارى فى أوضح صوره ، فقد أقبل الصيادون على صانع الآلة

يقدمون له ما يحتاج إليه من طعام مقابل أن يقدم لهم هـذه الآلات التى تجعلهم أقدر على مزاولة الصيد ومضاعفة حصيلتهم منه .

وعند ما تطورت الحياة وزادت استقراراً واكتشف الانسان الزراعة تطورت هـذه العملية معه واتسع نطاقها ، فزارع الأرض كان فى أشد الحاجة إلى آلات يستعين بها فى زراعته فاختص فريق بصنع هذه الآلات ليقدمها للزارعين مقابل أن يقدم الزراع له نصيبه الـكافى من الطعام الذى ينتجونه .

على أن حاجيات الانسان كانت فى تطور ونمو مستمرين ، ولذا كان تقسيم العمل وتوزيعه فى نمو وتطور كذلك . فهؤلاء الصيادون والفلاحون لم يكونوا فى حاجة إلى الآلات فحسب لتـكون هى الشىء الوحيد الذى يبادلون عليه بل كانوا فى حاجة إلى الملابس ، ولقد كان كل منهم يدبر ملبسه بنفسه ولـكن هـذا كان يكلفه كثيراً من الوقت والعناء لو أنه صرفه فى الصيد لزادت حصيلته وكذلك الشأن بالنسبة للزارع فاختص أفراد بصنع هذا اللباس مقابل أن يقدم لهم الصيادون والزراع حصة الطعام.

وكان كل من الصياد والزارع يستغرق وقتاً طويلا فى بناء مسكنه ولا يقيمه بالجودة التى يستطيع البعض الآخر أن يقيمه بها فاختص أفراد بانشاء المساكن مقابل أن يحصلوا على نصيبهم من الطعام . وقد رؤى أن الانسان يصاب بالمرض فى بعض الأحيان فلا يعرف له علاجاً إلا أن يسأل هذا وذاك من شيوخ القرية عما يفعل لعلاجه فرؤى بعد قليل أن يتخصص البعض لعلاج الأمراض مقابل حصة من الطعام .

وهكذا زاد التخصص واتسع مداه وتعددت أصنافه مع تطور الزمن وازدياد الحضارة والعمران ، ومع ذلك فإن الصلة لا تزال واضحة جلية بين عمل الانسان وحصوله على القوت ، فأنت ترى أنه ما من فرد يحصل على طعامه إلا فى مقابل عمل نافع للجماعة من شأنه أن يزيد فى الانتاج .

فصانع الآلة يزيد من قدرة المنتج على الانتاج . وصانع الملبس يعاونه فى المحافظة على صحته وبالتالى يزيد فى قوته على الانتاج . وبانى المسكن يهيء له الأمن والسكينة والصحة وبالتالى يضاعف فى قدرته على الانتاج . والطبيب يعالجه أثناء مرضه ليرده إلى العمل والانتاج . والحارس الذى يحرس القرية يزيد فى طمأنينته فيمكنه من إطالة المدة التى يتغيب فيها عن بيته فيتصرف للعمل والانتاج . فالعمل والانتاج هما الهدف ، وكل إنسان يستحق نصيبه من الطعام بمقدار ما يساهم بعمل نافع للانتاج وزيادته .

وما بقيت هذه هى قاعدة المجتمع فكل شيء يسير فى مجراه الطبيعى . وكل فرد من أفراد المجتمع يعمل وينال نصيبه العادل مقابل عمله بدون أن يستغل إنسان إنساناً آخر أو يعتدى إنسان على حقوق الآخرين . . وهذه هى الاشتراكية .

خيانة العسكريين

لم يصب المجتمع بنكبة أطاحت بقاعدته الأساسية ، قاعدة العمل والانتاج ، كأساس لاستحقاق الحياة ونيل الطعام ، إلا منذ اللحظة التى فكر فيها فى ضرورة خلق جيش دائم من الشرطة والجنود للمحافظة على الأمن الداخلى والخارجى . منذ هذه اللحظة بدأت النكبة التى هيأت السبيل لحصول أفراد قلائل على السلطة وفرضهم إرادتهم ومشيئتهم على الآخرين وبالتالى استغلالهم واسترقاقهم .

فقديماً عند ما كان كل رجل فى القبيلة محارباً عند اللزوم لم يكن هناك جيش مقيم أو مرابط تحت إمرة إنسان ، ولذلك لم يكن هناك سبيل لأن يعصف رئيس أو قائد بحقوق الجماعة ، فقد كانت هذه الحقوق معروفة ومسطورة فى قلب كل فرد من الأفراد ولا يمكن الاعتداء عليها لأنه لم تكن هناك أداة لهذا الاعتداء .

وكان الرؤساء يحترمون كما قدمنا لأنهم كانوا أكفأ الجميع وأكثرهم انتاجاً ولأن تصرفاتهم كانت هى الحق والعدل بعينه كما سطر فى قلوب الجماعة. فلم يكونوا فى حاجة إلى جيش أو بوليس لتنفيذ أوامرهم ، وكانت الكلمة منه تكفى لكى تطاع لأن كلمته لم تكن إلا صدى لما فى نفوس الجماعة دائماً ، ولو فكر رئيس من هؤلاء الرؤساء فى مخالفة تقاليد الجماعة وما استقر فى ضميرها من معان وحقوق وواجبات لما استطاع أن ينفذ مشيئته أو يبقى فى رئاسته وزعامته ولما وجد إنساناً واحداً يتقدم للدفاع عنه عندما تعمد الجماعة لتاديبه على هذا الانحراف بعزله أو بقتله .

ولكن منذ اليوم الذى وجدت فيه هذه الفكرة ، فكرة خلق الجيوش المرابطة ، انهارت هذه القواعد الأساسية وعانت البشرية ما عانت طوال القرون الماضية ولا تزال تعانى حتى تنقذها الاشتراكية .

نشأت الجيوش من الحاجة إلى الدفاع ضد الغزو الخارجى ، وقد رئى كما قدمنا أن هذا الغزو الخارجى قد يأتى فى ساعة مفاجئة فيدهم القوم على غير استعداد ، فرئى أن يخصص فريق قليل من الجماعة ليكونوا بمثابة حراس على مركز القبيلة أو القرية أو المدينة وأن يتجرد هذا النفر للحراسة مقابل أن تهيىء لهم الجماعة طعامهم وشرابهم .

وخرج هذا النفر من صفوف المنتجين ولم يعودوا عنصراً من عناصره المباشرة إلا من حيث أنهم يوفرون الشعور بالطمأنينة للمنتجين .

وكان طبيعياً أن يوضع هذا النفر طوع أمر الرئيس الذى وجد تحت يده قوة عسكرية حاضرة دائماً تأتمر بأمره .. فكان ذلك بدء الانحراف الذى ظل فى ازدياد حتى وصل بالجماعة إلى أوخم العواقب فى كثير من الأحيان .

فقد عمل الرئيس دائماً على زيادة هذا العدد من الحراس والعسكر الدائمين وساعدت الطبيعة البشرية التى جعلت الصراع بين البشر أحد طبائعهم،

ففكر الرئيس فى استغلال هذا الجند فى السطو على الآخرين فقام بأول تمرداته وذبح جيرانه ونهب أموالهم . ثم تطورت فكرة ذبح الأعداء فرئى الانتفاع بهم على صورة رقيق يعملون لصالح سادتهم فبدأت توجد طبقة من الأحرار وأخرى من العبيد ، وبدأنا نرى أشخاصاً يكدحون وينتجون ليقدموا ثمرة ذلك كله لأسيادهم الذين لاينتجون ، وبدأ المجتمع يلقح بفكرة الدرجتين من الناس : درجة السادة ، ودرجة العبيد .

وغنى عن البيان أن أساس هذه الفكرة هو استعلاء فريق على فريق بالقوة والاغتصاب ، وما دام أن القوة والاغتصاب قد أصبحا أصلا من أصول الاجتماع البشرى فسرعان ما امتد تطبيقهما بين الشعوب أو القبائل المتعادية إلى داخل الشعب الواحد فبدأت عملية الانقسام تتجلى واضحة دون أن تثير اعتراضاً ، وهو أن يعمل فريق من المواطنين لحساب فريق آخر لا يعمل بدوره شيئاً إلا أنه يمسك بزمام القوة العسكرية التى تطورت إلى درجة أصبحت تستدعى حذقاً ومراناً واستعداداً لايقوى عليه الفرد المنتج العادى الذى يشتغل طول يومه بالتجارة أو الصناعة أو الزراعة لكسب قوته ومعاشه .

فالجندية التى بدأت عملا كريماً لتوفير الطمأنينة للجماعة لتتمكن من الانتاج قد تحولت على مر الزمن إلى أداة غصب وعدوان على الجماعات المجاورة والمتاخمة فى بادىء الأمر ثم على نفس الجماعة الواحدة من الداخل فاستحلت طائفة قليلة من الجماعة لنفسها حق الحياة فى بطالة وكسل على حساب الآخرين وإنتاجهم بزعم أنهم رجال حرب وفروسية وأنهم الأشراف والسادة . ولقد شقيت الانسانية طويلا بهذه الفكرة وخاصة بعد أن تدهور هؤلاء الأشراف والسادة فلم يعودوا رجال حرب أو قتال لاشتغالهم باللهو واللعب والملذات والشهوات حتى أصبح التخنث طابعهم ، واستغلالهم لبقية الطبقات ليس إلا عملا دنيئاً لا مبرر له من عقل أو نقل .

ولذلك قامت الثورة الفرنسية فى ختام القرن الثامن عشر ومستهل التاسع عشر لتقضى على هذه الفكرة فكرة النبلاء والأشراف والطبقات العالية ، وتقرر هذا المبدأ الذى أشرنا إليه من قبل وأعنى به مبدأ المساواة الذى ليس له إلا العودة إلى الطبيعة البشرية وقوانينها الأزلية ، ومتى تقررت المساواة فقد قفزت مرة أخرى القاعدة الأساسية وهى أنه من لا يعمل لا يأكل وأن الأكل يجب أن يتناسب وقدرة الشخص على الإنتاج ، على أن قيام هذه الجيوش المرابطة واحتراف فريق من الأمة للجندية ووضع هذه الجندية تحت إمرة نفر معين أو جماعة قد حال دائماً ، وسيظل يحول ، دون سيادة هذا المبدأ .. مبدأ التساوى بين البشر ، وأن تفاوتهم فى الحياة يجب أن يكون على قدر إنتاجهم لا على قدر اغتصابهم .

فلم تكد طائفة السادة والأرقاء تختفى بقيام الثورة الفرنسية وانتهاء العهد الإقطاعى حتى تجدد انقسام المجتمع إلى سادة وعبيد مرة أخرى فى صورة الاسترقاق الاقتصادى .

القرن التاسع عشر وقوة الآلة

وكانت الآلة فى صورتها الجديدة سبب هذا الاسترقاق الجديد ، ففى مستهل القرن التاسع عشر كانت القوة البخارية قد اكتشفت وبدأت الآلات الميكانيكية توضع على أساسها ، وبدأ الانتاج الآلى يتسع مداه ، فبدأ العمال بالتدريج يفقدون استقلالهم ويخضعون لمالك هذه الآلة ، وهم لا يستطيعون الإنتاج بغيرها ولا يستطيعون كذلك امتلاك آلة مثلها بسبب فقرهم .

لقد كان كل عامل فى العصور القديمة سيد نفسه ، لأنه كان يعمل ويملك الأدوات اللازمة للانتاج فلم تكن هذه الأدوات تكلفه كثيراً ، ولكن بعد أن أصبحت الآلات شيئاً ضخما ومعقداً ويحتاج اقتناؤها إلى رؤوس أموال ضخمة لا يقوى على جمعها عامل واحد أو عشرات أو مئات من

العمال ، فقد اضطر العمال إلى العمل لدى صاحب الآلة الذى بدأ يتحكم فيهم ويمنحهم من الأجر ما يشاء بالشروط التى يفرضها مما يحقق له الربح الوفير . ولم يتجاوز الأجر الذى يمنحه صاحب الآلة لعماله فى أى حالة من الأحوال القدر اللازم لابقاء هؤلاء العمال أحياء مقابل أن يعملوا له بالليل والنهار لا ينالون من الراحة إلا القسط اللازم لابقائهم أحياء كذلك .

وكان هذا هو الاسترقاق فى صورته الحديثة .. إسترقاق صاحب الآلة للعمال وصاحب كل مال للمشتغلين عنده على أساس أن المال أصبح فى العصر الحديث وسيلة الانتاج .

واختل سير المجتمع باختلال قاعدته الأساسية وهى أن يكون العمل والعمل وحده مصدر الانتاج ، وأن الطعام يجب أن يوزع على الجماعة بنسبة عمل كل فرد وإنتاجه ، وباختلال هذه القاعدة تفشى البؤس وانتشر الظلم وعم الاضطراب والفوضى . ولقد اكتشفت بعض المجتمعات الراقية مقدار الخطر الكامن فى هذا الاجحاف فأسرعت منذ عصر مبكر بإدخال إصلاحات على أحوال العمال بتحديد ساعات العمل ورفع الأجور ومنح العمال حق تنظيم أنفسهم فى جماعات للدفاع عن مصالحهم ، وبذلك تفادت هذه المجتمعات قيام الثورة لإصلاح الأوضاع المقلوبة . أما فى بعض المجتمعات الأخرى فإن أصحاب العمل والحكام — اعتماداً على ما تحت إمرتهم من جيوش وشرطة — تجاهلوا هذه الأوضاع الشاذة حيث يشق السواد الأعظم من الشعب لينتج لصالح طائفة قليلة من أصحاب العمل ، ومن الأغنياء المتعطلين المتبطلين .

وقد كان من نتائج ذلك قيام ثورة جارفة فى روسيا عام ١٩١٧ أطاحت بالحكام القدامى وأصحاب رؤوس الأموال ونادت بدولة الكادحين الذين يؤلفون العمال والفلاحين ، واعتبرت هؤلاء هم الناس والشعب والأمة باعتبارهم المنتجين ، وأن كل ما عداهم من العناصر التى لا تعمل أو تنتج

من قبيل العناصر الطفيلية فقضى عليها القضاء المبرم ، ولم يعد فى روسيا — ومن لف لفها من الدول الشيوعية — أصحاب عمل وعمال وفريق حاكم وآخر محكوم ، بل الجميع يعملون فى ظل القاعدة الطبيعية الأزلية (من لا يعمل لا يأكل) والأكل يجب أن يوزع بحسب كفاءة كل إنسان وإنتاجه ، ونحن نعنى بالأكل بطبيعة الحال كل حاجات الحياة ولوازمها وتوابعها .

ولقد نظرت الدول والمجتمعات ، التى لا تزال الرأسمالية تتحكم فيها ، نظرة عداء لهذا الانقلاب الذى تم فى روسيا ، وحاولت بكل الوسائل أن تقضى عليه فعجزت ، وحاولت أن تغض من شأنه ففشلت ، وشعر الجميع أن ما حدث فى روسيا لابد حادث عندهم ، فلم يجدوا سبيلا لتفادى وقوع الانقلاب والثورة إلا أن يضاعفوا الاصلاح وتضييق الفوارق بين مختلف طبقات الأمة ، وإعطاء العامل ما يستحقه من أجر ، وتطهير المجتمع بالتدريج من العناصر الطفيلية التى تعيش على جهد الآخرين ، بحيث أن الأمور قد وصلت فى الدول الراقية كانجلترا وأمريكا إلى صورة تشبه ما وصلت إليه فى روسيا مع فارق بسيط هو أن العمال والفلاحين الروس قد احتاجوا إلى ثورة عنيفة للوصول إلى ما وصلوا إليه ، أما فى انجلترا وأمريكا فقد تم التطور بدون حاجة إلى إراقة دماء .

أنظر إلى نظام الضرائب فى انجلترا تجده قد وصل إلى صورة لا تسمح لأى إنسان أن يوجد لديه من المال أكثر مما يكفيه للحصول على حاجياته الأساسية بدون بذخ أو ترف أو إسراف .

فإذا بلغ دخل إنسان مائة ألف من الجنيهات تقاضت منه الدولة ضرائب فى صور مختلفة تبلغ خمسة وتسعين ألفاً من الجنيهات فلا يبقى له سوى خمسة آلاف من الجنيهات فى العام . ولا نظن أن الأمر يقف عند هذا الحد بل إن مثل هذا الرجل يدفع من ناحية أخرى نصف هذا المبلغ فى صورة ضرائب غير مباشرة على ما يمكن أن يشتريه من مواد الترف . فالأمور

الـكمالية كلها قد وضعت عليها الدولة ضرائب تصل إلى مائة فى المائة من ثمن السلعة وأكثر من ذلك فى بعض الأحايين .

وغنى عن البيان أن هذه الضرائب كلها تصرف على مجموع الشعب فى شكل خدمات صحية واجتماعية ينتفع بها الجميع ، فأصبح العلاج فى انجلترا كما ذكرنا من قبل بالمجان لسائر المواطنين ، وأصبح كل مواطن مؤمناً ضد المرض والبطالة والعجز والشيخوخة وأصبحت الدولة تنفق على الأطفال وأمهاتهم .

يضاف إلى هذا كله أن التى تحكم انجلترا هى حكومة من العمال ، وسواء أكانت الحـكومة من العمال أو المحافظين فان حكام البلاد الآن هم من العمال فعلا بعد أن أصبحوا يؤلفون أغلبية الناخبين . وأصبحت اتحادات العمال أقوى قوة منظمة فى المجتمع بحيث تستطيع اتحادات العمال فى انجلترا أن ترفع يدها باشارة واحدة فتصاب انجلترا بالشلل .

فالنظام أدق فى انجلترا وان كان يحمل اسماً الطابع الرأسمالى من حيث قيام الملـكية الخاصة للمصانع والأراضى، فإن ذلك ليس إلا حبراً على ورق. أما الواقع المادى فهو أن النظام الاشتراكى هو المسيطر على انجلترا بصفة نهائية ،سواء أكانت الوزارة الحاكمة من المحافظين أم من العمال .

وما يقال عن انجلترا يقال عن أمريكا التى يتفاقم فيها نظام الضرائب يوماً بعد آخر حتى وصل إلى ٨٤ ٪ من دخل بعض الأشخاص . وبما أنه لا يزال فى الولايات المتحدة أشخاص من كبار الأغنياء فإن القسم المتبقى لهم بعد الضرائب يظل كبيراً ، ولذلك فقد عمدت الدولة من ناحية أخرى إلى ضرائب الـكماليات لتحصل ما عجزت الضرائب المباشرة عن تحصيله .

ولا تسل عن صولة العمال فى أمريكا وعن المستوى العالى الذى يعيشون فيه ، والذى يفوق مستوى العمال فى أى مجتمع آخر من المجتمعات ، بما فى ذلك المجتمعان الروسى والانجليزى .

ولاتحادات العمال فى أمريكا الـكلمة الأولى والأخيرة فى كل ما يتصل بشؤون العمال ، وإذا كانت الصورة النهائية للاشتراكية تدعو إلى تملك العمال مصادر الانتاج فان ذلك قد بدأ يتم فى أمريكا بالتوافق والاختيار بين العمال وصاحب العمل الذى بدأ يشرك العمال فى الاطلاع على شؤون المصنع وكيفية إدارته وفى الحصول كذلك على نصيب من الأرباح النهائية للمصنع .

وهكذا فى كل مكان تأخذ الأمور طريقها الطبيعى وهو أن العمل قوام المجتمع وهو أيضاً سر الحياة ، وأن العمال والـكادحين هم أصحاب الحق الأول فى جنى ثمرات ما يزرعون ، وأن توزيع الخيرات فى هذه الدنيا يجب أن يكون من نصيب العاملين فقط ، وأن يوزع على كل عامل بنسبة عمله وإنتاجه وكفاءته .

وقد بقى أن أسجل أروع ما شاهدت فى كل سياحاتى من حيث تكريم العمل وإظهار رسالته المقدسة فى المجتمع ، وقد كان ذلك فى ألمانيا فى سنة ١٩٣٨ عندما كان النظام الاشتراكى الوطنى فى أوج عظمته ، حيث كان العمل إجبارياً على كل مواطن ألمانى بلغ من السن ١٨ عاماً وذلك لمدة ستة أشهر وذهبنا لزيارة أحد معسكرات العمـل فوجدنا فرقة من الفرق تعمل فى شق مصرف فوقفنا نتحدث مع أفرادها فاذا بواحـــد منهم كان يدرس الطب وثان يدرس الهندسة وثالث يدرس الحقوق ورابع كان يشتغل مزارعاً وخامس ميكانيكى وآخر يعد نفسه ليكون مدرساً ، فجمعتهم معسكرات العمل فى صعيد واحد ، لا فرق بين مواطن ومواطن ، يعملون جميعاً بأيديهم فى الأرض الألمانية لزيادة الخصب والنماء للشعب الألمانى .

وهكذا يمتزج الشعب كله فى بوتقة واحدة هى بوتقة العمل اليدوى على أساس أن العمل والعمل وحده هو شرف الألمانى وهو ما اتخذوه شعاراً

لمعسكرات العمل ونقشوه على الرايات والألوية وأبواب المعسكرات : « العمل شرف الألمانى » وكان يحسن بهم أن يقولوا ليكون قولهم أكثر عموما وشمولا « العمل شرف الانسان » ولكن النزعة الوطنية كانت تلق ظلا على النزعة الاشتراكية فى ألمانيا . ولقد تحطمت ألمانيا على صخرة الوطنية المتطرفة واعتبار الألمانى هو سيد الجميع وهى ذات النظرية الفاسدة التى تقسم المجتمع إلى طبقتين طبقة السادة وطبقة العبيد . ولو أن ألمانيا لاذت بالنظام الاشتراكى الكامل لما أصيبت بهذه الكارثة التى حاقت بها ، ولكانت الآن تقود الدنيا كلها نحو المساواة والإخاء البشرى .

العمل فى الاسلام

ما نظن أن ديناً من الأديان السماوية كرم العمل والعمال كما فعل القرآن وكما فعل النبى محمد صلى الله عليه وسلم ، فغالبية الأديان قد انصرفت إلى الناحية الروحية من حياة الانسان ، أو ما يسمونه العمل للآخرة والحياة الثانية ، مع أنه من الواضح أن ليس للانسان إلا حياة واحدة ولا فارق بين المادة والروح بل الاثنتان متداخلتان حتى انه لا يمكن فصلهما عن بعضهما ، وكما أثبت العلم الحديث أن المادة والطاقة شىء واحد فكذلك لاجدال فى أن الروح الحية ليست شيئاً يختلف عن المادة التى تمتزج بها وإنما هما صورتان مختلفتان لشىء واحد ، وأن الانسان عندما يموت فهو لا يفنى فناء مطلقا ولكنه يتحول وينتقل من حالة إلى أخرى . فالصلة بين حياة الانسان الظاهرة وحياته الباطنة أو الخفية أو حياته القادمة هى صلة لا جدال فيها ، ولذلك فقد جاء الاسلام من هذه الناحية — على خلاف كثير من الأديان — يعنى بما يطلقون عليه الحياة الدنيا عنايته بالحياة الأخرى، ويعنى بالجسد عنايته بالروح .

ومن هنا كان طابع الإسلام العمل والإنتاج فى هذه الدنيا ، ولذا فقد أنتج حضارة من أعظم ما عرف البشر من حضارات ، وما ذلك

إلا لأن الاسلام دين عمل وحث على الانتاج .

ولقد ذكر لفظ العمل فى القرآن مئات المرات ، بل ما من مرة ذكر القرآن كلمة الإيمان إلا وشفعها بالعمل ، حتى أصبح الايمان ، وهو شىء معنوى بحت ، لا قيمة له ولا دلالة إلا إذا كان مشفوعاً بالعمل ، فالعمل هو سبيله ودليله وآية وجوده . وحسبك أن تطالع هذه الآيات :

« فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله » النساء ١٧٣ .

« وأدخل الذين آمنوا وعملوا الصالحات جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها بإذن ربهم تحيتهم فيها سلام » . ابراهيم ٢٣ .

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ، ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » . النحل ٩٧ .

« قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ، الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا » . الكهف ١٠٣ و ١٠٤ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا خالدين فيها لا يبغون عنها حولا » . الكهف ١٠٧ و ١٠٨ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً » . مريم ٦٠ .

« فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وإنا كاتبون » . الأنبياء ٩٤ .

« إلا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات آمنون » . سبأ ٣٧ .

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية » . البينة ٧ .

« والعصر إن الانسان لفى خسر ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات » . العصر .

« فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » .

وهكذا لو شئنا أن نمضى فى تعداد الآيات التى اشتملت على لفظ العمل الصالح لاحتجنا إلى صفحات وصفحات ، فحسبنا هذا القدر .

والذى نلاحظه أن القرآن قد قرر هذه القاعدة الأساسية التى لا يمكن أن يكون هناك عدل مطلق إلا على أساسها ، وهو أن يكون الأجر مكافئاً للعمل ، فالانسان مجزى بأعماله ، ومكافأته على قدر ما يعمل ، « وأن ليس للانسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى » . « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » .

فالعمل إذن مناط الجزاء والحساب وهو أيضاً مناط المكافأة ، وهو صميم دعوة الاشتراكية التى تريد أن ينهض المجتمع البشرى على هذا الأساس باعتباره أعدل أساس يمكن أن يتصوره ويجمع عليه البشر .

انحراف المسلمين

ولقد انحرف المسلمون بعد صدر الاسلام وانقضاء عهود الحضارة والعظمة والقوة فتصوروا الأعمال الصالحة التى يعنيها القرآن هى الصلاة والصوم والتسبيح والذكر والتهجد وإطالة اللحى ، وأن الاشتغال بالأعمال الأخرى لون من ألوان الاشتغال بالدنيا فبدأت توجد هذه الطوائف من الطفيليات التى ترتزق باسم الدين وتعيش على الاتجار بأوامره ونواهيه ، واتخذ الحكام هذه الطائفة لتصور للناس أن يرضوا بالظلم والاستغلال والاستعباد والفقر والمسغبة على أساس أن ذلك كله هو اختبار وامتحان وبلاء من الله ...

وأقبل رجال الدين يصرفون جموع الأمة عن التفكير فى الحياة الطيبة

وعن المطالبة بجزاء أعمالهم وثمار إنتاجهم ، وانتشرت هذه الدعوات للزهد والتقشف واستحباب الفقر والمرض والجهل والمسغبة ، وذلك كله ليخلو الجو للسادة الحكام والنبلاء والأشراف والرأسماليين ليستمتعوا بملذاتهم وشهواتهم بعيدين عن مناصرة الشعب لهم ويعيشوا على دم الشعب وثمرة جهوده دون أن يسألهم أو يحاسبهم على أعمالهم ، مما وصل بالمسلمين إلى درجة من الضعف والهزال والذل بحيث أصبحوا مضرب المثل فى العصر الحديث فى التناحر والتخلف والانحلال فقد أثرت هذه الدعاوى الكاذبة أثرها فى جموع الناس فكفوا عن العمل والانتاج إلا بالقدر التافه الذى يحفظ عليهم حياتهم الوضيعة الحقيرة وإلا بالقدر الذى يرغمهم عليه سادتهم وكبراؤهم ..

وقد حانت الساعة ليعرف المسلمون فى مشارق الأرض ومغاربها أن الأعمال الصالحة التى ذكرها القرآن وأسهب فى ذكرها ليست هى الصوم والصلاة والتسبيح والتهليل فحسب ، ولكنها كل عمل يعود على الانسان وآله وذويه وعلى المجتمع البشرى بالنفع . وإن دعوة الزهد إنما وجهها القرآن للأغنياء والأقوياء ولم يوجهها للفقراء الذين لا يملكون ما يزهدون فيه . وأن الدعوة للتقشف والضعف والمسكنة إنما وجهها القرآن لهؤلاء الأقوياء الطغاة حتى لايزدادوا تجبراً ولا عتواً فى الأرض . أما أفراد الشعب فلا خوف عليهم من الطغيان والجبروت ، وبالتالى فلا حاجة إلى دعوتهم للتواضع والمسكنة .

حانت الساعة ليعرف المسلمون أن كل هذه الأوامر والنواهى إنما جاءت لهؤلاء المتبطلين المتعطلين ممن يطلقون عليهم لقب السادة والكبراء والأغنياء . فهؤلاء وحدهم هم الذين يغرقون فى الشهوات فكان لابد من دين يخوفهم من عاقبة الاغراق فى هذه الشهوات ، وهم الذين يمعنون فى جمع الذهب والفضة ويغرقون فى الزنا إلى الأذقان ، فلهؤلاء جاءت هذه الأوامر

والنواهى والزواجر ... أما عامة الشعب الذين يعملون فأى طهارة لهم أكثر من طهارة العمل ، وأى استقامة لهم أعظم من استقامة العمل . إن العامل عندما يتصبب العرق من جبينه وهو ينتج فى الحقل أو فى المصنع أو فى أى مؤسسة من المؤسسات إنما يعبد الله أضعاف هذا الخامل الجالس على سجادة الصلاة ولو قطع الليل والنهار فى الصلاة والتعبد . هذا الفلاح وهو يضرب بفأسه فى الأرض يعبد الله الذى خلقه ويرضى عنه الخالق أضعاف أضعاف ما يرضى عن كل هؤلاء الذين يطيلون لحاهم حتى تمس الأرض والذين يتشدقون ويحوقلون ويبسملون ويعيشون على جهد الآخرين وثمرة كدهم .

فالعمل الصالح فى القرآن ، والعمل الصالح فى الاسلام هو العمل بما تعنيه هذه الكلمة من مدلول ، هو العمل لكسب الرزق بالحلال ، هو الانتاج لكل ما يحتاجه الفرد والجماعة من حاجيات أساسية لاستدامة الحياة .

وإن شرف الانسان فى المجتمع إنما هو لهذا الذى يأكل من عمل يده ومن كسب صنعته . وقد فاخر رسول الله بأنه كان فى أيام فتوته يعمل ويكسب أجره من العمل بل وقرر أن الأنبياء جميعاً اشتغلوا وكسبوا رزقهم بأعمالهم.

روى البخارى بسنده أن الرسول قال : « ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت قال نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة » .

وزاد الرسول معنى العمل وضرورة أن لا يأكل الانسان إلا من عمله إيضاحاً بقوله :

« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده . وفى رواية كان لا يأكل إلا من عمل يده » .

وحياة الرسول كلها حض على العمل فكان فى مقدمة أصحابه إقبالا على

العمل اليدوى . ولقد رأيناه فى صباه يعمل راعياً . وعمل بعد ذلك تاجراً . ولما اشتغل بالرسالة ودخل المدينة أشبه ما يكون بحاكم عليها وجاء دور بناء المسجد اشتغل بنفسه فى البناء فكان يرص الأحجار ويلصقها بالمونة .

وفى غزوة الخندق عندما احتاج الأمر إلى حفر الخندق كان فى مقدمة الذين أمسكوا بالمعول والكتل وراح يعمل كأشق ما يعمل أى واحد من المسلمين ، ولما اعترضت عملية الحفر صخرة كبيرة تولى هو تحطيمها .

وهكذا عاش الرسول طول حياته عاملا بيده ليكون قدوة لكل من ينتسب بعده للاسلام . وليعلم من لم يكن يعلم أن العمل هو شرف الانسان وأنه لا يستحق الحياة بغير عمل إلا أن يكون طفيلياً يعيش على مص دماء الآخرين واسترقاقهم .

هذا هو الاسلام وتلك هى عظمته ... دعوة ملحة للعلم والعمل والانتاج ... وتسوية بين الناس وعدل شامل فى هذه الدنيا قبل الآخرة . وحسبك أن تعلم أنه علم الناس أن يدعوا ربهم بقولهم « ربنا آتنا فى هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة » .

وهكذا جعل طلب الحسنى فى هذه الدنيا مقدماً على طلبها فى الآخرة . بل زاد على ذلك أن استحث الناس للتمتع بهذه الدنيا فقال وقوله الحق : « ولا تنس نصيبك من الدنيا » . فكل ما قلناه عن العمل ورسالته وكل ما أجمع عليه البشر من حقوق للعمال وطريق تسوية حسابهم هو من صميم الاسلام . وعلى هذا الأساس نستعرض هذا المبدأ الخاص بالعمل والعمال .

حق العمل

ما دام قد تقرر لدينا أن كل كائن حى لابد له من أن يعمل لكى يأكل وبالتالى لكى يعيش ، فالعمل إذن حق كل مواطن باعتباره ذا حق كامل فى الحياة . فالجماعة مسئولة ، والحالة هذه ، عن توفير العمل لكل أفرادها .

وقد طبق هذا المبدأ بصورتين مختلفتين فى المجتمعات التى تأخذ بالنظام الرأسمالى والتى تأخذ بالنظام الاشتراكى .

فأما الرأسماليون ، وهم من يقولون بتحكيم قانون العرض والطلب ويخضعون العمل — كأى سلعة أخرى — لهذا القانون ، فلم يستطيعوا مع ذلك أن يفروا من الالتزام الواقع على الجماعة من ضرورة توفير العمل لكل مواطن فابتدعوا نظام التأمين ضد البطالة وأصبح للعامل الحق فى أن يحصل على إعانة لا بأس بها إلى أن تتهيأ له أسباب العمل . وتصل هذه الاعانة أحياناً إلى ما يزيد عن نصف أجرة العامل ، ذلك أنه لا ذنب له ولا جريرة فى تعطله عن العمل .

أما المجتمعات الاشتراكية فهى لا تعرف أزمة البطالة أبداً لأن الانتاج فيها — كما سنشرحه فيما بعد — لا يترك للأهواء ولا لقانون العرض والطلب مما يترتب عليه نشوء الأزمات وتوقف الأعمال وبالتالى البطالة ، وإنما يتم الانتاج وفقاً للخطط الشاملة التى تضعها الدولة والتى تنظر فيها لحاجيات الأمة بقطع النظر عن الربح والخسارة فى إنتاج سلعة من السلع . وكلما تمت الأعمال فى مرحلة من المراحل وضعت الدولة مشروعات جديدة لتشغيل كل أفراد الأمة .

ولذلك رأينا حكومة الاشتراكيين الوطنيين فى سنة ١٩٣٣ تتولى الحكم وفى ألمانيا ثمانية ملايين من العمال العاطلين فلم ينقض عليها ثلاثة أعوام فى الحكم حتى أوجدت عملا لكل هؤلاء العاطلين ، وإيجاد عمل لثمانية ملايين عامل ليست بالأمر السهل ولكن تطبيق النظم الاشتراكية يجعله أمراً بديهياً ، فإن باستطاعة الدولة أن تخلق دائماً المشروعات التى تضاعف فى قدرة المجتمع على الانتاج ، وبالتالى تستوعب جميع الأيدى العاملة .

أما انجلترا فلأنها كانت قبل الحرب العالمية الثانية تأخذ بالنظم الرأسمالية البحتة فى الانتاج فقد كان فيها سبعة ملايين عاطل رغم امبراطوريتها الواسعة

المترامية الأطراف والتى لا تغيب عنها الشمس . وقد خرجت من الحرب العالمية الثانية محطمة الاقتصاد وانسلخت عنها الهند وبورما وتحولت إلى دولة مدينة بعد أن كانت دائنة ، وبالرغم من ذلك كله فإنها لاتشكو اليوم بطالة بل تشكو قلة فى اليد العاملة ، وما ذلك إلا لأنها أخضعت الاقتصاد القومى إلى النظم الاشتراكية إلى حد كبير فأممت المناجم كلها ، وهى ثروة انجلترا الرئيسية ، وأممت وسائل المواصلات وبنك انجلترا فكان لهذه الإجراءات أثرها الفعال فى تمكين الحكومة من الانتاج وفق خطط موضوعة فلم تعد هناك بطالة .

وهكذا نرى أن حق العمل مكفول ومصون فى ظل النظام الاشتراكى على عكس النظام الرأسمالى حيث توجد البطالة وقد تكثر، وإن كانوا عالجوا هذا الموضوع بإعطاء العمال العاطلين إعانة تكفل لهم الحياة اعترافاً من المجتمع بحق كل مواطن فى العمل ، وأن بطالته هى تقصير من الدولة يجب أن تكون مسئولة عنه .

واجب العمل

على أن النظرية الاشتراكية تذهب إلى أبعد من اعتبار العمل حقاً لكل مواطن بأن تجعله واجباً عليه ، وذلك وفقاً للقاعدة الأساسية التى شرحناها فيما قبل من أن « من لا يعمل لا يأكل » فكل فرد فى الدولة يجب أن يعمل من أجل المجموع ليستحق طعامه وشرابه ، ولا ينبغى لفرد أن يحصل على قوته ومقومات حياته بدون كد أو عمل .

وما دامت الفرصة مهيأة لكل مواطن أن يتعلم ويحصل على درجة عالية من الثقافة فليس لانسان عذر فى أن يمارس عملا من الأعمال العقلية أو البدنية ، ولذلك فإن البطالة تعتبر دائماً أبداً جريمة من أكبر الجرائم فى ظل المجتمع الاشتراكى .

فلا مجال فى المجتمع الاشتراكى لهؤلاء الأغنياء الكسالى الذين ورثوا أموالهم عن آبائهم ثم راحوا ينفقون العمر فى الحفلات والليالى الحمراء، ينامون النهار ويسهرون الليل وسط الخمور والنساء والشهوات الدنيئة وموائد القمار وتعاطى المخدرات .

ليس هناك مجال فى مجتمع اشتراكى لهؤلاء الذين يفنون حياتهم فى اقتناء الكلاب والقطط ويطعمونهم اللحوم ويسقونهم شراب الورد .

ليس هناك مجال لهؤلاء الذين يحيطون أنفسهم بحاشية من الخدم ليلبسوهم ملابسهم وليقفوا على خدمتهم حتى فى أحقر المواقف وأتفهها ... كل ذلك لا مجال له فالجميع يجب أن يعمل عملا منتجاً مفيداً لصالح المجموع .

الأجر

إن الحق والعدل المطلقين يقتضيان أن ينتفع كل إنسان بثمرة عمله ، فأجر العامل يجب أن يكون مقابلا حقيقيا لما ينتجه من المواد ، وذلك على خلاف المتبع فى ظل النظام الرأسمالى . فإن صاحب رأس المال يريد أن يزيد فى أرباحه ما استطاع إلى هذا سبيلا ، ولاسبيل لزيادة هذه الأرباح إلا باستقطاع أقصى ما يستطيع استقطاعه من أجر العامل الحقيق ، فلا يعطى العامل إلا بعض ما يساوى إنتاجه ويستولى هو على الجزء الباقى وهو ما يسمى بالفائض .

فالعامل الذى ينتج مائة حذاء فى اليوم يستحق مائة قرش ثمناً لما أنتج ولكن صاحب العمل لا يعطيه سوى خمسين قرشاً وما ذلك إلا لحاجة العامل واضطراره للخضوع لما يمليه عليه صاحب العمل فتذهب الخمسون قرشاً الثانية لصاحب العمل الذى لم يصنع شيئاً بحجة أنه صاحب رأس المال وصاحب الآلة . ولكن من الواضح أن هذه الآلة بنفسها لا يمكن أن تنتج شيئاً وأن المنتج الحقيق هو الانسان فإذا قيل : ولكن هذه الآلة

بدورها قد استنفدت جهداً وهي ثمرة العمل فتستحق نصيباً من الانتاج فنقول نعم هذا حق وصدق ولكن هذا النصيب يجب أن يذهب لصانعي الآلة من العمال أنفسهم في مصنع الآلات، وليس للرأسمالي الذي بدوره لم يصنع شيئاً.

إن الرأسمالي لا ينبغي أن يستحق شيئاً إلا ما يقابل إدارته المباشرة للعمل لأن الادارة في حد ذاتها عمل يستحق أجراً يتناسب مع أهميته، أما ملكية الآلات فانها جميعاً من حق الدولة أي للمجموع على ما سوف نشرحه في الفصول التالية.

ولا سبيل لأن يأخذ العامل أجره الحقيقي الذي يتناسب مع عمله وإنتاجه إلا إذا صفينا طائفة الرأسماليين وأصبحت أدوات الانتاج كلها مملوكة للدولة أو بالأحرى طبقنا النظام الاشتراكي. في هذه الحالة فقط ستزول هذه الطبقة الطفيلية التي تقاسم العاملين ثمرة جهدهم، ويصبح أجر العامل هو الأجر الحقيقي الذي تتحدد قيمة ما ينتجه وما يقوم به من عمل بالفعل.

تساوي الأجور عن العمل الواحد

وما دام الأجر يكون في مقابل الانتاج ومتناسباً معه فيجب أن تتساوى أجور جميع العمال الذين ينتجون نفس الكم. فقد جرت العادة في ظل النظام الرأسمالي أن تختلف الأجور بحسب نوع العامل ذكراً يكن أو أنثى فكانت العاملة لا تعطى نفس الأجر الذي يعطاه الرجل بل كانت تعطى أجراً أقل منه بحجة أنها امرأة، وقد كان الرجال من العمال يطربون لذلك بطبيعة الحال ويرون في هـذا الفارق ما يرضي كبرياءهم ومكانتهم الاجتماعية، ولكنهم سرعان ما وجدوا أن هذا الأمر قد انقلب خطراً عليهم فما دامت المرأة تعطى أجراً أقل من أجر الرجل مع أنها تنتج نفس الانتاج الذي ينتجه فما الذي يحمل أصحاب العمل على تفضيل الرجال. ولذلك بدأنا نرى عنصر النساء يطغى في المصانع لا لشيء إلا لأن أجورهم

أقل من أجور الرجال . فضج الرجال من ذلك وأصبحوا من أشد أنصار مساواة المرأة بالرجل فى الأجر متى تساوت معه فى الانتاج . وهكذا نرى دائماً أن أى خروج أو انحراف عن قواعد العدل والانصاف سرعان ما يؤدى إلى الضرر حتى بالذين يظنون أنهم ينتفعون من هذا الانحراف .

فالمرأة كالرجل سواء بسواء جديرة بأن تحصل على ثمرة عملها وجهدها ولا دخل للذكورة والأنوثة فى تقليل قيمة الجزاء على هذا العمل ، وما أروع القرآن وهو يقرر هذه القاعدة الأساسية :

« من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » .

فالأجر يجب أن يكون دائماً أبداً متساوياً ما دامت الأعمال واحدة .

حد أدنى

وينبغى أن يكون للأجور فى المجتمع حد أدنى لا تهبط عنه بأى حال من الأحوال . وهذا الحد الأدنى يجب أن يكون بحيث يحفظ للمواطن كرامته فيهيء له السبيل للسكن الصالح ، والذى هو فى العصر الحديث المسكن الصحى النظيف المزود بالماء والكهرباء والراديو .

وبحيث يمكنه الحصول على الطعام اللازم ليس فقط لحفظ حياته بل لحفظ صحته وحيويته . ويجب أن يكون أجر العامل ، بالاضافة إلى الخدمات الهامة التى تقدمها الدولة كمجانية العلاج ومجانية التعليم والاعانات الاجتماعية ، بحيث يهيء هذا المستوى الذى أشرنا إليه فيما سبق .

تفاوت الأجور

على أن الأجور يجب أن تتفاوت بعد ذلك الحد الأدنى بما يتناسب وكفاءة كل عامل وقدرته على الانتاج . وذلك التفاوت بما يتناسب

والكفاءة شرط أساسى لاستمرار الحضارة والعمران ، وهو سنة من سنن الحياة وقاعدة عادلة لا يمكن أن يمارى فيها العقل . فما دام أنه من حق كل إنسان أن ينتفع بثمرة عمله ، وما دمنا لا نرضى عن وجود طائفة ما فى المجتمع تعيش على عمل الآخرين فقد أصبح من الحق أن يحصل كل عامل على أجر يتناسب مع كمية ما ينتجه ، وأن لا يسمح لعامل خامل أن يعيش على جهد عامل آخر أشد نشاطاً وإنتاجاً .

فأجور العمال يجب أن تتفاوت بحسب الكفاءة والاقتدار ، ولقد أثبتت هذه القاعدة تفوقها فى تجارب روسيا السوفييتية فلقد نادت حكومة البلشفيك الأولى بالمبادىء الشيوعية البحتة التى توزع مواد الاستهلاك على الناس مهملة عنصر الكفاءة والتفاوت فيها فكانت النتيجة هى الفوضى والاضطراب وتوقف الأعمال وتضاؤل الانتاج فاضطرت روسيا إلى أن تأخذ بالقاعدة الاشتراكية العادلة وهى أن تأخذ من كل بحسب قدرته وإلى كل بحسب عمله وإنتاجه . وسرعان ما استقامت الأمور فى روسيا السوفييتية وأخذت بأسباب النجاح .

ولا تعارض هناك بين أن يعطى كل إنسان أجراً يتفق مع عمله وإنتاجه وكفاءته وبين أن ترعى الدولة فى ذات الوقت المحتاجين من الشيوخ والعجزة والمرضى والأطفال وهو ما أصبح يجرى الآن فى المجتمعات الاشتراكية كما رأينا .

فالتفاوت فى الأجر إذن شرط لازم لاطراد الانتاج ويجب أن يزيد الأجر دائماً بمقدار زيادة إنتاج العامل سواء من حيث الكمية أو الكيف .

ولقد أبدع عمر بن الخطاب وهو يضع هذه القواعد بصفة عامة فى عبارة خالدة تشمل كل هذا الذى قلناه من قبل حيث يقول :

« والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد ، وما أنا بأحق به من أحد ،

والله ما من أحد من المسلمين إلا وله فى هذا المال نصيب ، فالرجل وبلاؤه ، الرجل وخبرته ، الرجل وحاجته ، والله لئن بقيت ليأتين الراعى بجبل صنعاء حظه من هذا المـال وهو يرعى فى مكانه » .

فعمر يرى أن المال إذ يقسم على الجميع يجب أن يراعى فيه بلاء الرجل وخبرته وأن تراعى فيه حاجته كذلك . وهكذا جمع الفكرتين ولاءم بينهما ، وهو ما تسير عليه المجتمعات الاشتراكية فى الوقت الحاضر .

حق الراحة بأجر

تقول التوراة إن الله قد بنى الدنيا فى ستة أيام ثم استراح فى اليوم السابع ، ومن هنا كانت شريعة اليهود تحرم العمل فى يوم السبت الذى يعتبرونه اليوم الذى استراح فيه الرب . وغنى عن البيان أن هذه الفـكرة ساذجة بدائية تتناسب وعقلية البشر فى العصور القديمة التى صورت الخالق صورة بشرية بحتة ، فنسبت إليه التعب والاجهاد مع أن التعب نقص ، والنقص يتعارض مع الـكمال الذى يتصف به سبب الأسباب .

ولذلك عندما تحدث الاسلام عن هذه الناحية جاء مبرراً من هذه الشائبة .. شائبة نسبة التعب إلى الله فذكر القرآن أنه « هو الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش » وواضح أن القرآن يعنى بالستة الأيام ستة أطوار لمـا جاء فى بعض الآيات من أن اليوم فى حساب الله شيء يخالف كل المخالفة اليوم فى حساب البشر .

والذى يعنينا الآن أن التوراة — بغض النظر عن خلطها فيما يتعلق بذات الخالق — وهى أقدم الـكتب فى يد البشر وتحمل طابع المدنيـة والحضارة فى هذه العصور الغابرة ، قد اعتبرت حق الراحة شيئاً مقدساً حتى إنهـا اعتبرته نظاماً إلهياً ربانياً وجعلت احترامه فريضة على البشر لا يصح بحال من الأحوال أن يخرجوا عليه وإلا عرضوا أنفسهم لغضب

الخالق الذى جعل العمل فى ستة أيام فقط واختص اليوم السابع بالراحة .

هذه النظرة القديمة نظرة صادقة لأنها طبيعية فطرية ، وكل شيء يعتمد على الطبيعة والفطرة فهو أقرب النظم إلى الصدق والصواب .

فحياة الانسانية تتألف من جوع يتبعه شبع ، ومن تعب يتبعه راحة ، ومن هذين الضدين وغيرهما من الأضداد تتألف الحياة .

ويقوم التمتع بالحياة على الأخذ من هذين الضدين وغيرهما من الأضداد بطرف . فلو أن الحياة جوع كلها لما كانت ، ولو كانت شبعاً كلها لما كانت كذلك ولما تمتع بها الانسان . فلولا خوف الانسان من الجوع وشعوره به فعلا لما عمل وسعى وليست الحياة سوى هذا السعى والكدح . فالشبع إذن بدون انقطاع من شأنه أن يجعل الحياة سقيمة وهذا ما يجعل المترفين والأغنياء الذين يجدون الطعام حاضراً دائماً فى متناول أيديهم يسأمونه بل ويسأمون الحياة كلها إلا أن يصابوا بأمراض وعلل تحرمهم من الأكل حيناً فتردهم إلى الاستمتاع به وبالحياة كلها حيناً آخر .

فالجوع ضرورى للانسان ضرورة الشبع وقيام التوازن بين الاثنين مبعث البهجة والاستمتاع بالحياة والصحة .

وكذلك العمل ضرورى للانسان كما رأينا ولكن الحياة لو تحولت كلها إلى عمل بالليل والنهار لما كان لها أى معنى ولفقدت سحرها وجاذبيتها ، بل لما استطاع الكائن الحى أن يقوى على المضى فى هذا العمل إلى ما لا نهاية .

ومن هنا جعلت الطبيعة الراحة إجبارية لكل عامل بأن فرضت عليه سنة النوم الذى يتقاضى من كل إنسان حصة فى كل أربع وعشرين ساعة ، ويجب أن لا تقل هذه الحصة عن قدر معين من الساعات إذا أريد للانسان أن يمضى فى عمله بالقوة اللازمة للانتاج ، وإذا أريد أكثر من ذلك أن يستمتع بالعمل ولا يضيق به ذرعاً .

على أن مجرد الراحة الليلية لا تكفى ليسترد الانسان كل ما فقده من الحيوية والفاعلية ، ومن هنا كان هذا النظام الأزلى الخالد القديم وهو منح الانسان كل ستة أيام يوماً كاملا يكف فيه عن العمل إطلاقاً ليستطيع أن يحصل على حاجته الكاملة من الراحة التى تجعله يستأنف العمل فى نشاط ويصبح العمل متعة وبهجة لا عذاباً وجحيما .

وقد كانت هذه القواعد مفهومة ومتفقاً عليها قديماً فى سائر المجتمعات ، حتى إنها اعتبرت أوامر إلهية كما قدمنا ، ومن هنا كان يوم السبت لدى اليهود يوم عطلة مقدساً ويوم الأحد لدى النصارى ويوم الجمعة لدى المسلمين . إلا أن اختلال المجتمع وانقسامه إلى طبقتين : طبقة الأسياد والرقيق ، وطبقة الرأسماليين والعمال ، وجشع الأسياد والرأسماليين ورغبتهم فى استغلال ما يمكن استغلاله واستنفاد أقصى ما يستطاع استنفاده من جهد العبيد والعمال ، قد قضى على هذه القاعدة الأساسية فأصبح الأرقاء والعمال يعملون بالليل والنهار ويعملون سبعة أيام فى الأسبوع ، بل لو استطاعوا أن يجعلوهم يعملون ثمانية أيام فى السبعة لما تأخروا أو ترددوا .

وكان طبيعياً أن يضطرب العمل ويضعف الانتاج ما دام العمال مرهقين إلى هذا الحد ، فرؤى أن يتعطل العمال يوماً فى الأسبوع عن العمل ليستجموا فيه ويستريحوا . ولكنهم لم يكونوا يتقاضون أجراً عن هذا اليوم . ولما كان العمال فى حاجة إلى كل مليم يكسبونه من عرق جبينهم ليسدوا حاجتهم وحاجة أولادهم فقد كانوا يكرهون هذا اليوم ويمقتونه ويتمنون لو أن رب العمل جعلهم يعملون فيه بدل الراحة ليأخذوا أجرهم .

ولولا صدور قوانين العمال فى سائر المجتمعات التى تحدد العمل بساعات معلومة وتحدد أيام العمل ستة أيام فى الأسبوع لاستغل أصحاب العمل حاجة العمال وبؤسهم وجعلوهم يشتغلون اليوم السابع .

ومعنى هذا أن يتحول العمل إلى جحيم وسعير ، بدلا من أن يكون

مصدر متعة ولذة . وليس هناك سوى الراحة التى تحول العمل إلى لذة ومتعة . ولو رأيت قوة العمال فى الانتاج عند ما يبدءون الأسبوع بعد عطلتهم لرأيتهم يقبلون على العمل فى نشوة وابتهاج ثم تتناقص هذه النشوة على مر أيام الأسبوع حتى إذا جاء اليوم السادس كانت هذه النشوة فى أقل درجاتها فتنقذهم العطلة من السأم والملل وضيق العمل ، وهكذا دواليك .

ولذلك فقد بدأ العالم المتمدين يدرك اليوم على اختلاف مذاهبه — سواء من يأخذ بالنظام الاشتراكى أو الرأسمالى — أن الراحة جزء لا يتجزأ من نظام العمل ، وأن العامل لا يمكن أن يسعد براحته السعادة الكاملة إلا إذا تقاضى عنها أجراً . فأصبح العمال يعطون فى أغلب المجتمعات أجر يوم الراحة الأسبوعى بل وأجر الاجازة السنوية التى يستحقونها فى كل عام .

الانتفاع بالراحة

وعند ما نقول إن من حق كل إنسان أن يتمتع بالراحة فنحن لا نعنى بالراحة مجرد التوقف عن العمل والاخلاد للسكينة . بل إن حق الراحة معناه أن يستمتع العامل بمباهج الحياة التى يعمل طول الأسبوع على تهيئتها للآخرين . فالاستمتاع بمياه البحر والاستحمام فيها لاينبغى بحال من الأحوال أن يكون وقفاً على نفر من البشر دون نفر ، فمن حق العمال أن تهيأ لهم الفرصة للاستمتاع بهذه الناحية إذا شاءوا .

والاطلاع على الكتب والاستماع إلى المحاضرات العلمية من المتع الذهنية التى يجب أن يمكن العمال من الاستمتاع بها . ومزاولة الألعاب الرياضية متعة جسدية ونفسية لا يستغنى عنها كائن حى . فيجب أن تكون الطريق ممهدة أمام العمال والمواطنين جميعاً لمزاولتها .

والاختلاف إلى المسارح ، وسماع الموسيقى ، ومشاهدة السينما ، والقيام بالرحلات فى شتى الأغراض والميادين ، كل هذه يجب أن تكون فى متناول كل فرد من المواطنين العاملين .

وأخيراً وليس آخراً إن مجرد اختلاف العمال إلى النوادى الاجتماعية التى يقطعون فيها الوقت بالسمر والتسلية البريئة ضرورى لاستمتاع العامل بيوم راحته . كل هذا وغيره من وسائل الترفيه عن العاملين وتثقيفهم وتهيئة السبيل لهم للانتفاع الكامل بيوم راحتهم كل أسبوع وبأجازتهم السنوية من أكبر مسئوليات الدولة التى تسهر على راحة أبنائها .

وقد كان موسولينى صاحب الفضل الأكبر فى الاهتمام بهذه الناحية على صورة واسعة النطاق فابتدع مؤسسة « بعد العمل » والتى أخذت على عاتقها هذا الواجب السابق الذكر .

وقد تبعه فى ذلك هتلر عند ما ولى الحكم فى المانيا فأنشأ مؤسسة « القوة من خلال السرور » فسارت على نهج منظمة « بعد العمل » وقد بلغ الأمر بهاتين المنظمتين أنهما كانتا تعدان رحلات بحرية كبرى على شواطىء البحر الأبيض وإلى أماكن السياحة المشهورة لكى يتاح للعمال ، بأجر صغير فى متناول أيديهم ، زيارة كل شىء ورؤيته والاستمتاع بكل ما يستمتع به فى هذه الحياة .

ولقد خلبت هذه الفكرة الدول الرأسمالية لما رأته فيها من تحقيق لون من ألوان الاشتراكية بل والديمقراطية التى تعود على المواطنين جميعاً بالنفع ، فكانت دائماً أبداً تطرى هذه النظم فى الوقت الذى كانت تحمل فيه على إيطاليا وألمانيا وتصفهما بالديكتاتورية وإهدار الحريات ، ولكنها كانت تستثنى دائماً أبداً هذا النظام الذى حقق للعمال شيئاً كان ينقصهم فى البلاد الرأسمالية وهو فى ذات الوقت واجب وضرورى . ولذلك

فقد بدأت النقابات والاتحادات فى الدول الرأسمالية تأخذ بهذه النظم فتهيء للعمال فرصة الانتفاع براحتهم أعظم انتفاع وأمتعه .

وإذا كان هذا ما يحدث فى البلاد الرأسمالية فإن بوسعك أن تدرك ماذا يجرى فى البلاد الاشتراكية والشيوعية .

وهكذا أصبح حق الراحة بأجر شيئاً مقدساً كما تقضى الطبيعة وكما نصت الكتب السماوية القديمة ، وأصبحت الراحة لا تعنى مجرد الكسل أو القعود عن العمل ولكنها تعنى الاستمتاع بالحياة ونعمها وطيباتها وهو ما أمر به القرآن أمراً عندما قال « ولا تنس نصيبك من الدنيا » .

حول تكوين الاتحادات

عند ما كنت أشاهد فى رحلاتى وجولاتى قوة اتحادات العمال وازدهارها ، وبصفة خاصة فى أمريكا ، وعند ما كنت أراها تصدر قراراتها بالاضراب العام فلا يشذ عن هذا القرار عامل واحد ثم لا تلبث الاتحادات المختلفة أن تهب للتضامن مع هذا الاضراب . وعند ما كنت أرى الحكومة تقف مكتوفة اليدين فلا تتعرض لهذا الاضراب بالمقاومة فضلا عن البطش، كنت أظن أن مرجع ذلك هو مجرد الحرية الشخصية التى أصبحت مقدسة لدى القوم ولا يجوز المساس بها — وتأليف الاتحادات هو مظهر من مظاهر الحرية الشخصية والتوقف عن العمل هو مظهر من مظاهر هذه الحرية كذلك — ولكنى بعد أن تعمقت فى الموضوع قليلا ودرست أمر هذه الاتحادات سرعان ما تبين لى أن أمر الاتحادات والاضراب ينطوى على ما هو أكثر من فكرة الحرية الشخصية وأنه نظام لجأت إليه الديمقراطية لتعيد التوازن المفقود بين العمل ورأس المال ولتحد من طغيان الرأسمالية ولتطبق النظام الاشتراكى بصورة ديمقراطية واقعية . فقديماً عند ما كان العمل يدوياً كان كل عامل يحصل على ثمرة عمله كما قدمنا ،

وكانت قوة العامل ومهارته هما رأسماله الذى يحمله معـه أينما ذهب وحل وباستطاعته دائماً أن يعمل فى حرفته وأن يجد طعامه وقوته ، كان العامل يتمتع بحرية طبيعية ويكاد أن يكون رأسمالياً صغيراً ، فقد كان كل عامل بمثابة مصنع صغير متنقل .

فصانع الأحذية يستطيع أن يصنع الأحذية دائماً فى كل مكان وأدواته لصنع الأحذية يمكن أن يحملها معه دائماً . وصانع السيوف، وصانع الأوانى، وصانع القرب ، وصانع السروج ، وكل صنوف الصناعات الأخرى كانت كلها تعود إلى مهارة العامل ، وقدرته فى استعمال يديه . ولم يكن الانتاج فى حاجة إلى آلات ليس فى ميسور أى صانع أن يحصل عليها . ومن هنا كان الانتاج فردياً وكان العامل يتمتع إلى حد ما بحريته فى التصرف .

وفى أحلك عهود الرق والعبودية كان للصانع مكانة ممتازة وما ذلك إلا لحاجة الحكام والأسياد والأشراف إليه . ولـكن اختراع الآلات قد أفقد العمال والصناع هذه الميزة فقـد أصبح الانتاج آلياً بعد أن كان يدوياً ، ولم يعد باستطاعة أى عامل أو مجموعة من العمال الحصول على الآلة المنتجة التى أصبحت تكلف كثيراً من الأموال ، التى لا قبل للعمال بامتلاكها ، وهكذا فقد العمال والصناع حريتهم وأصبحوا خاضعين لهذه الآلة ومالكها .

انظر إلى السيارة وهى تمر أمامك ، إنه لا يوجد عامل يستطيع أن يقول إن هذه السيارة من صنعى كما كان الصانع فى القديم يشير إلى أى شىء مصنوع ويقول لقد صنعت هذا . إن السيارة من صنع الآلة التى يشرف على إدارتها عشرات الألوف من العمال الذين لا يفعلون شيئاً أكثر من أن يراقبوا الآلة وهى تقوم بعملها أو أن يتدخلوا من حين لآخر ليضغطوا على زر أو ليربطوا (صامولة) أو ليصلوا بين طرفين ليقدموا للآلة ما تحتاجه من مواد أولية .

فالعامل فى مصنع للسيارات لا يفهم شيئاً عن صنع السيارة كلها ، وهو

يمضى ثمانى ساعات فى اليوم يقوم يعمل رتيب فى ناحية واحدة ، ولو نظرت إلى هذا العمل لوجدته أتفه من التفاهة ولكنه يؤلف حلقة فى سير الانتاج .

وعلى ذلك فقد أصبح العمال لا يستطيعون شيئاً بعيداً عن الآلات المعينة التى اعتادوا الوقوف أمامها ، وهذا هو ما أوشك أن يحول العمال إلى رقيق مرة أخرى ويخضعهم خضوعاً تاماً لصاحب العمل الذى يملك الآلة .

وأصبح ما بين العامل وصاحب العمل كالفرق بين السماء والأرض ، فأى وجه للمقارنة بين أحمد عبود وبين أحد العمال الذين يشتغلون عنده فى شركة السكر أو أية شركة أخرى من عديد الشركات التى تتبعه ؟ !

وهكذا ضاع التوازن وأصبح ما يسمى بعقد العمل المبرم بين العامل وصاحب العمل هو عقد وهمى لا يمكن أن يكون أساسه الرضى ، فالعامل أضعف وأهون من أن يملى شروطه ويحدد أجره وساعات عمله كما كان يفعل فى القديم عندما كان هو رب عمله . لم يبق أمام العامل الذى يحتاج للحصول على قوته إلا أن يرضى بكل ما يفرضه عليه صاحب العمل من شروط وكل ما يقيده به من التزامات وإلا فليس أمامه إلا أن يهلك جوعاً .

وهذا ما جعل أصحاب الأعمال يستبدون بالعمال بصورة كان الرقيق فى الزمن القديم ينفرون منها ، فساعات العمل كثيراً ما تجاوزت اثنتى عشرة ساعة فى اليوم بل قد تصل إلى خمس عشرة .

وحالة العمال الصحية كأسوأ ما تكون ، وإصابات العمل لا يسأل عنها أصحاب العمل ، وكان الصبيان والأحداث يعملون فى أسوأ الظروف وأحقرها . وبدأ العمال يؤلفون طبقة من العبيد والأرقاء وبدأت الأرض تتزلزل فى المجتمعات المتمدينة ، واختل التوازن بين المواطنين واتضح أن الحرية الشخصية فى طريقها إلى الضياع وأن معالم الديمقراطية توشك أن تصبح أثراً بعد عين .

فكان أن نشأت فكرة تأليف النقابات للعاملين فى صناعة معينة ثم رؤى ضم النقابات التى تمثل صناعة واحدة فى اتحاد واحد ، واعتبرت هذه الاتحادات هى الطرف الثانى فى عقد العمل ، أى أن صاحب العمل عندما يؤجر عاملا فان هذا العامل لا يكون هو الطرف الثانى فى العقد ، بل هو اتحاد العمال بأكمله وهو ما أطلق عليه « عقد العمل المشترك » فاذا ما خالف رب العمل شروط هذا العقد جاز للطرف الثانى أن يفسخه وأن يتوقف عن العمل . والطرف الثانى هنا هو كل العمال فى المصنع بل كل عمال المهنة الذين قد يبلغون أحياناً بضعة مئات من الألوف أو يجاوزون المليون .

وبهذا عاد التوازن مرة أخرى بين العمال وأصحاب العمل فاذا كان هؤلاء الأخيرون أقوياء بأموالهم وبملكيتهم للمصانع وآلات الانتاج فان العمال مجتمعين هم سادة هذا الانتاج وأربابه ، ولا سبيل لصاحب العمل أن يمضى فى استغلال مصنعه إلا إذا أرضى العمال واتفق معهم من خلال نقاباتهم واتحاداتهم .

حق الاضراب

وغنى عن البيان أن العمال لا يملكون سلاحاً يدافعون به عن حقهم سوى الاضراب أو التوقف عن العمل ، ومن هنا كان الاضراب من حقوق العمال المشروعة بل والمقدسة فهى السبيل الوحيدة للحد من طغيان أصحاب العمل والحيلولة بينهم وبين استغلال العمال والعدوان على حقوقهم ، ولذلك فقد أصبح هذا الحق مما تضمنته دساتير البلاد الديمقراطية وتنص عليه كما تنص على باقى مظاهر حقوق الانسان .

أما فى الدول الاشتراكية البحتة كروسيا فقد حرم حق الاضراب وذلك لعدم وجود أصحاب أعمال أو رأسماليين فلم تعد هناك حاجة لوجوده ، لأن العمال فى روسيا وأمثالها من البلاد الاشتراكية البحتة يعملون لحساب المجموع أى لحساب أنفسهم باعتبارهم أفراداً فى هذا المجموع .

فتكتل العمال فى نقابات ثم فى اتحادات مهنية واتحادات عامة بعد ذلك هو السلاح القوى الذى يملكه العمال فى ظل النظام الرأسمالى الديمقراطى وهو ما يجعل المجتمعات الرأسمالية الراقية تتيه على المجتمعات الاشتراكية بأن لا سبيل لاستغلال العمال فى مجتمعاتهم ما دام العمال يتمتعون بهذين الحقين وهما مصونان بالدستور وبالقوانين وبإرادة المجتمع .

ولا جدال فى أن مساوىء الرأسمالية من حيث استغلالها للعمال تصل إلى أدنى حد بل قد تنعدم انعداماً فى كل مجتمع تسوده اتحادات للعمال قوية وغنية ومنظمة ، كما هو الشأن فى الولايات المتحدة ، ولولا أن مساوىء الرأسمالية لا تقف عند حد استغلال العمال — بل إنها تؤثر فى الانتاج ذاته ونوعه وكميته كما سنرى فى الفصل القادم — لكان تأليف الاتحادات وحق الاضراب من ناحية ، وفرض الضرائب التصاعدية من ناحية أخرى كفيلا بالقضاء على كل مساوىء الرأسمالية .

وهكذا يتبين أن العمال عندما يتكتلون فى اتحادات ويعلنون التوقف عن العمل فلا تتعرض لهم الحكومات الديمقراطية لا يرجع إلى مجرد احترام الحرية الشخصية للعمال وحقهم كمواطنين فى تأليف الجمعيات ، وانما هو حرص على التوازن بين طبقات المجتمع والحيلولة دون استبداد الأقوياء بالضعفاء أو أصحاب العمل بالعمال .

سوء الحالة فى مصر

فاذا أردت الآن أن تعرف سوء الحالة فى مصر وسبب هذه الفوضى فى المجتمع الذى يزعمون أنه مجتمع ديمقراطى يعيش فى ظل دستور على أحدث النظم العصرية فاعرف أن مرد ذلك كله إلى أن التطور الصناعى فى مصر وتحول الصناعة إلى صناعة آلية قد جعل العمال رقيقاً لأصحاب العمل الذين يمتلكون الآلات ، ولم يسمح للعمال إلا منذ وقت قريب جداً بتأليف النقابات ، أما الاتحادات فكان تأليفها جريمة بنص القانون . ولا عجب فى

ذلك فحكومة مصر ليست حكومة ديمقراطية ، ومصر لم تدخل بعد فى طور النظام الرأسمالى بل إنها تعيش فى ظل النظام الاقطاعى الرهيب الذى يجعل سواد الشعب — عمالا وغير عمال — عبيداً للحكام وطبقة الأغنياء .

فليس أمام الطبقات الكادحة إلا أن تناضل حتى تحصل على حقها الكامل فى تأليف الاتحادات العامة واحترام حق التوقف عن العمل كسبيل لاعادة التوازن بين العمال وأصحاب العمل . وليس هناك اختيار أمام الحاكمين والأغنياء وأصحاب الأعمال لكى يتفادوا الثورة العنيفة إلا بأن يعترفوا بهذين الحقين الكاملين للعمال : حق تأليف الاتحادات ، وحق الاضراب . وهذا ما يسعى الحزب الاشتراكى لتحقيقه للعمال فى مرحلة التطور من النظام الحالى إلى النظام الاشتراكى بمعناه الفنى .

قانون النقابات

ولقد أعد الحزب اقتراحاً بقانون لتعديل قانون النقابات الحالى بما يحقق كل الأهداف التى ذكرناها فيما سبق . وقد تقدم به الاستاذ ابراهيم شكرى ممثل الحزب الاشتراكى فى البرلمان وأحيل الى لجنة الاقتراحات لنظره .

وهذا هو نص القانون ومذكرته الايضاحية :

اقتراح

بمشروع قانون

بشـــــأن نقابات العمال

مقدم من ابراهيم شكرى « نائب شربين »

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

الباب الأول

إنشـــاء النقابات

مادة ١ — يجوز للعمال المشتغلين بمهنة أو صناعة واحـــدة أو بمهن أو صناعات متماثلة أو مرتبطة ببعضها أو تشترك فى إنتاج واحد أن يكونوا فيما بينهم نقابات ترعى مصالحهم وتدافع عن حقوقهم وتعمل على تحسين حالتهم المادية والاجتماعية .

مادة ٢ — يقصد بكلمة «عمال» جميع الأشخاص الذين يقومون بأداء عمل مادى أو عقلى مقابل أجر ويكونون خاضعين لأمر أو لإشراف صاحب عمل سواء أكان الشخص حقيقياً أو طبيعياً .

مادة ٣ — ولا يسرى هذا القانون على موظفى الحكومة الدائمين القائمين بالعمل فى المرافق المتصلة اتصالا مباشراً بسيادة الدولة .

مادة ٤ — استثناء من قاعدة جواز تعدد النقابات لا يجوز تكوين أكثر من نقابة واحدة لمنشأة واحدة فى بلد واحد .

مادة ٥ — تسير النقابة فى أعمالها طبقاً للائحة نظامها الأساسى التى تقرها الجمعية العامة .

ويجب أن تشتمل اللائحة على ما يأتى :

أ — اسم النقابة ومقرها .

ب — شروط قبول الأعضاء وانسحابهم وفصلهم .

حـ — الشروط اللازمة للحصول على المزايا المقررة للأعضاء إن وجدت والحالات التى يجوز فيها حرمانهم منها كلها أو بعضها .

ء — قيمة الاشتراكات والرسوم الأخرى التى يجوز تحصيلها من الأعضاء وحالات الإعفاء وشروطها .

هـ — مصادر أموال النقابة وكيفية استغلالها والتصرف فيها .

و — اختصاص الجمعية العامة والقواعد المتعلقة بسير أعمالها .

ز — تشكيل مجلس الإدارة واختصاصه والقواعد الخاصة بسير أعماله . وكذلك شروط العضوية فيه وكيفية انتخاب أعضائه . ويراعى عدم انتخاب القُصَّر أو المحجور عليهم أو العمال الأجانب أعضاء بمجلس الإدارة .

ح — القواعد المتعلقة بإمساك الحسابات والتصديق على الميزانية والحساب الختامى .

ط — اسم المصرف الذى تودع فيه أموال النقابة .

ى — الإجراءات الواجب اتخاذها لتعديل لائحة النظام الأساسى أو حل النقابة .

ك — الوجوه التى تنفق فيها أموال النقابة فى حالة حلها على أنه لا يجوز النص على توزيع هذه الأموال على الأعضاء .

مادة ٦ — يجب على مجلس إدارة النقابة — الذى تنتخبه الجمعية العامة طبقاً للائحة النظام الأساسى — أن يودع بمكتب العمل، الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة فى ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخابه — نسخة من هذه اللائحة موقعاً عليها من أعضاء مجلس الادارة بتوقيعات مصدق عليها ، وكشفاً بأسماء أعضاء مجلس الادارة وصناعاتهم ومحال سكنهم .

ولا يجوز للنقابة أن تباشر أعمالها إلا بعد إجراء هذا الايداع . كما يجب على مجلس الادارة إيداع كل تعديل فى لائحة نظام النقابة الأساسى بنفس الطريقة .

الباب الثانى

عضوية النقابة

مادة ٧ — يشترط فى عضو النقابة أن يكون حسن السمعة لم تصدر ضده أحكام ماسة بالشرف أو الأمانة أو فى جرائم خلقية .

مادة ٨ — لايجوز للعمال الأجانب أن ينضموا لنقابة إلا اذا كانوا مقيمين فى مصر بصفة دائمة وبشرط ألا يتجاوز عددهم ربع عدد أعضاء النقابة .

مادة ٩ — يجوز للعمال المنضمين لعضوية إحدى النقابات أن يستمروا فى عضويتها فى حالة تركهم المهنة اذا كانوا قد زاولوا هذه المهنة مدة ثلاث سنوات على الأقل .

مادة ١٠ — لا يجوز لصاحب عمل أن يقبل تشغيل عامل عنده مالم يكن منضما لإحدى النقابات المؤلفة تطبيقا لأحكام هذا القانون إلا اذا كان لايجوز قبوله عضواً بها بالتطبيق لأحكام المادتين السابعة والثامنة .

فاذا خالف ذلك يحكم عليه بغرامة لا تقل عن خمسة جنيهات ولا تزيد على عشرين جنيها . وتتعدد هذه الغرامة بقدر عدد العمال المتعاقد معهم خلافا للقانون وعدد أيام عملهم .

مادة ١١ — يجب على النقابة أن تعطى كل عضو من أعضائها شهادة تثبت عضويته .

مادة ١٢ — لكل عضو أن ينسحب من النقابة المنضم اليها فى أى وقت يشاء ولو نص على غير ذلك .

مادة ١٣ — تحدد لائحة النظام الأساسى للنقابة حقوق وواجبات عضو النقابة .

مادة ١٤ — لا يجوز فصل أحد الأعضاء إلا بعد إخطاره كتابة بما نسب إليه بخطاب موصى عليه فى محل إقامته وبعد سماع دفاعه . فاذا أخطر بالمحاكمة ولم يحضر جاز الحكم فى غيبته . ويجب إخطاره بقرار الفصل فى ظرف ثلاثة أيام من صدوره .

ويجوز للعامل فى جميع الأحوال الطعن فى قرار الفصل أمام المحكمة الجزئية الواقع فى دائرة اختصاصها مقر النقابة فى ظرف ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره بقرار الفصل . ويكون حكم المحكمة نهائياً .

ويعفى عضو النقابة من الرسوم القضائية عن هذه الدعاوى وعن جميع الدعاوى التى يرفعها تطبيقاً لأحكام هذا القانون .

مادة ١٥ — كل صاحب عمل يفصل أحد عماله أو يوقع عليه أية عقوبة لإرغامه على الانضمام أو عدم الانضمام الى نقابة معينة أو بسبب قيامه بعمل من أعمال النقابة أو تنفيذه قراراً من قراراتها أو يتدخل بصورة غير مشروعة لهدم نقابة من النقابات يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرين جنيها ولا تزيد على خمسمائة جنيه مع إلزامه بتعويض العامل فى الحالة الأولى ، والنقابة فى الحالة الثانية عن كافة الأضرار .

الباب الثالث

نشاط النقابة

مادة ١٦ — تتمتع نقابات العمال المؤلفة طبقا لأحكام هذا القانون بالشخصية المعنوية بما يترتب على ذلك من حقوق وآثار .

مادة ١٧ — للنقابة الحق فى التقاضى وبصفة خاصة الادعاء بالحقوق المدنية المترتبة على الأفعال التى تلحق ضرراً مباشراً أو غير مباشر بالمصلحة المشتركة للمهنة أو لأرباب المهنة التى تمثلها النقابة .

وتعفى النقابة من الرسوم القضائية عن جميع الدعاوى التى ترفعها دون حاجة إلى عرضها على لجنة المساعدة القضائية .

مادة ١٨ — للنقابة أيضاً أن تباشر جميع التصرفات القانونية اللازمة لأداء رسالتها وتحقيق أغراضها ولها بصفة خاصة أن تبرم عقود العمل المشتركة .

مادة ١٩ — وللنقابة أيضاً أن تتملك الأموال من عقارات ومنقولات بعوض أو بغير عوض .

مادة ٢٠ — على النقابة أن تخصص نسبة مئوية معينة من إيرادات النقابة السنوية لخدمة الأغراض الاجتماعية كإنشاء صناديق للادخار أوجمعيات تعاونية أومدارس لمكافحة الأمية وإتقان أصول المهنة أومكتبات للمطالعة أو مكاتب للتخديم أو أندية رياضية .

مادة ٢١ — يجوز للنقابة أن تقرر الإضراب عن العمل فى غير الأحوال المحرم فيها قانوناً .

مادة ٢٢ — يجب على الحكومة أن تشرك مندوبى النقابات المختصة فى اللجان الرسمية التى تؤلف لدراسة حالة مهنة أو صناعة معينة .

كما يجب أن تشرك مندوبى الاتحاد العام لنقابات العمال فى اللجان التى تبحث الموضوعات العمالية التى لا تخص فئة معينة منهم .

الباب الرابع

حل النقابات

مادة ٢٣ — تحل النقابة وتصفى أموالها بقرار يصدر من جمعيتها العامة طبقا للائحة نظامها الأساسى بموافقة ثلثى أعضائها على الأقل . ويجب إخطار مكتب العمل الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة بقرار الحل فى ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره .

مادة ٢٤ — لا يجوز حل النقابات بالطريق الإدارى وإنما لوزير

الشؤون الاجتماعية أن يطلب إلى المحكمة الكلية الواقع بدائرة اختصاصها مقر النقابة حل النقابة إذا لم تقم بإيداع الوثائق المنصوص عليها فى المادة السادسة فى الموعد المحدد ، أو إذا خالفت حكما جوهرياً من أحكام هذا القانون .

وفى حالة الحكم بالحل تعين المحكمة حارسا لتصفية أموال النقابة طبقا للائحة نظامها الأساسى .

الباب الخامس

اتحاد النقابات

مادة ٢٥ — يجوز لنقابات العمال المؤلفة طبقاً لأحكام هذا القانون أن تكوّن فيما بينها اتحادات لرعاية مصالحها المشتركة .

مادة ٢٦ — اتحادات النقابات إما أن تتألف على أساس اقليمى فتضم نقابات العمال الموجودة فى منطقة معينة على اختلاف مهن وصناعات العمال المنضمين إليها . وإما أن تتألف على أساس مهنى فتضم النقابات التى تتعلق بمهنة أو صناعة واحدة أو صناعات متماثلة أو مرتبطة أو تشترك فى إنتاج واحد .

مادة ٢٧ — للاتحادات الاقليمية أو المهنية للنقابات أن تتفق فيما بينها على تكوين اتحاد عام لنقابات العمال للاشراف على شؤون هذه الاتحادات وتوجيهها توجيها موحداً وللدفاع عن المصالح المشتركة لجميع عمال الدولة .

مادة ٢٨ — تسير الاتحادات فى أعمالها طبقاً للائحة نظامها الأساسى ويجب أن تبين اللائحة بنوع خاص القواعد التى تتبع فى تمثيل النقابات المنضمة للاتحاد ، أو الاتحادات المنضمة للاتحاد العام — فى مجلس الادارة والجمعية العامة ، كما تبين قيمة الاشتراكات السنوية التى تدفعها النقابات للاتحادات والتى تدفعها الاتحادات للاتحاد العام .

مادة ٢٩ — يكون إنشاء الاتحادات وحلها طبقاً للنصوص الواردة

بهذا القانون فيما يختص بإنشاء النقابات وحلها . ويكون لها ما للنقابات من حقوق وعليها ما عليها من واجبات .

مادة ٣٠ — يلغى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ بشأن نقابات العمال واللائحة التنفيذية الصادرة تطبيقاً له .

مادة ٣١ — على الوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مذكرة ايضاحية
لمشروع القانون الخاص بنقابات العمال

صدر فى ٦ سبتمبر سنة ١٩٤٢ القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ بشأن نقابات العمال مبيناً شروط تكوينها ومحدداً أغراضها وحقوق وواجبات أعضائها وكيفية حلها .

غير أن هذا القانون اشتمل على الكثير من القيود التى تعرقل ازدهار الحركة النقابية وأعطى السلطة الإدارية سلطة التدخل فى أعمال النقابات والإشراف عليها إشرافاً مودياً بحرياتها بل أباح لها حق حل النقابات بالطريق الإدارى .

كما حرم هذا القانون على نقابات العمال تكوين اتحاد عام يوحد كلمة العمال ويرعى مصالحهم المشتركة بينهم على اختلاف مهنهم .

ولما كانت نصوص هذا القانون أصبحت لاتتلاءم مع الوقت الحاضر الذى تنادى فيه هيئة العمل الدولية ومؤتمرات نقابات العمال بالحريات النقابية ولا تتفق مع ما وصل إليه عمال مصر من الوعى والإدراك فقد رؤى تعديل هذا القانون تعديلا يقضى على ما فيه من مثالب ويسد ما فيه من ثغرات .

فأباحت المادة الأولى من المشروع للعمال الذين يشتغلون بمهنة واحدة أو بمهن أو صناعات متماثلة أو مرتبطة أن يكوّنوا فيما بينهم نقابات . ولم يقصر المشروع هذا الحق على العمال الصناعيين والتجاريين — كما هو الحال فى القانون القائم — بل منحه لجميع المشتغلين بعمل مادى أو عقلى مقابل أجر تحت إشراف صاحب عمل . ولم يستثن من هذا الحق سوى موظفى الحكومة الدائمين القائمين بالعمل فى المرافق المتصلة اتصالا مباشراً بسيادة الدولة كموظفى السلك العسكرى والقضائى والدبلوماسى ورجال الأمن .

كما أخذ المشروع بمبدأ تعدد النقابات فى المهنة الواحدة أو فى البلد الواحد غير أنه خرج على هذا المبدأ فى المادة الرابعة منه إذ قرر عدم جواز تكوين أكثر من نقابة واحدة لمنشأة واحدة فى بلد واحد حتى يحفظ على عمال المنشأة الواحدة وحدتهم ولا تتصادم نقاباتهم فيستغل أصحاب الأعمال هذا الصدام . ولا محل للخوف من تسلط صاحب العمل على النقابة الواحدة إذ أن فى اشتراط اشتراك جميع العمال فى النقابات (مادة ١٠) ما يسمح بتغليب وجهة نظرهم كما أن فى العقوبات الواردة بالمادة (١٥) ما يحول بين أصحاب الأعمال وبين التدخل فى شؤون نقابات العمال .

وقد ألغى المشروع نظام تسجيل النقابات الذى يأخذ به القانون الحالى إذ أنه يشترط لنشأة النقابة وجوب تسجيلها فى وزارة الشؤون الاجتماعية ويسمح للوزارة برفض طلب التسجيل أو تأجيله مما يؤدى فى نهاية الأمر بالعمال إلى الالتجاء الى الإجراءات القضائية التى تستغرق زمناً ليس بالقصير . واكتفى المشروع باشتراط إيداع نسخة من لائحة النظام الأساسى للنقابة موقعاً عليها من أعضاء مجلس الإدارة بتوقيعات مصدق عليها وكشف بأسمائهم وصناعاتهم ومحال سكنهم بمكتب العمل الواقع بدائرة اختصاصه مقر النقابة فى ظرف خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخاب مجلس الإدارة .

وحرصاً على سمعة النقابات ورفعاً من شأن أعضائها رأى المشروع أن يشترط فى عضو النقابة أن يكون حسن السمعة ولم تصدر ضده أحكام ماسة بالشرف أو الأمانة أو فى أى جرائم خلقية . واشترط كالقانون الحالى لانضمام العمال الأجانب إلى النقابة أن يكونوا مقيمين بمصر بصفة دائمة وألا يتجاوز عددهم ربع أعضاء النقابة .

وأجاز المشروع فى المادة التاسعة منه للأعضاء الذين يتركون المهنة الحق فى الاستمرار فى عضوية النقابة اذا كانوا قد زاولوا هذه المهنة مدة

ثلاث سنوات على الأقل حتى لا تحرم النقابات من خبرة وحنكة الأعضاء القدامى .

وتدعيما للحركة النقابية ورغبة فى تقوية ساعدها وتمكينها من أداء رسالتها ألزم المشروع فى المادة العاشرة منه أرباب الأعمال ألا يقبلوا تشغيل عمال غير نقابيين حتى ينضم كل عامل إلى إحدى النقابات فتزداد النقابات قوة ونشاطا بما يعود على العامل نفسه بالفائدة والخير .

ولا يحول هذا الاشتراط دون حرية العامل فى الانسحاب من النقابة المنضم اليها اذا أراد لينضم إلى نقابة أخرى (مادة ١٢) .

وأبقت المادة ١٤ من المشروع على ما ينص عليه القانون الحالى فى المادة التاسعة منه من اجراءات خاصة بفصل عضو النقابة .

وللحيلولة دون محاربة أصحاب الأعمال لنقابات العمال نصت المادة ١٥ من المشروع على معاقبة صاحب العمل بغرامة لا تقل عن عشرين جنيها ولا تزيد على خمسمائة جنيه اذا فصل أحد عماله أو وقع عليه عقوبة لإرغامه على الانضمام أو عدم الانضمام إلى نقابة معينة أو بسبب قيامه بعمل من أعمال النقابة أو تنفيذه قراراً من قراراتها أو اذا تدخل بصورة غير مشروعة لهدم نقابة من النقابات . فضلا عن إلزامه بتعويض العامل فى الحالة الأولى والنقابة فى الحالة الثانية عن كافة الأضرار .

وتناولت المواد من ١٦ إلى ٢٢ من المشروع موضوع نشاط النقابة فنصت على تمتعها بالشخصية المعنوية بما يترتب على ذلك من حقها فى التقاضى وفى القيام بكافة التصرفات القانونية وتملك الأموال العقارية والمنقولة بعوض أو بغير عوض دون حاجة الى موافقة وزير الشؤون الاجتماعية (تقارن بالفقرة الثانية من المادة ١٦ من القانون الحالى) .

وحرص المشروع على النص على معافاة النقابة من الرسوم القضائية

عن جميع الدعاوى التى ترفعها دون حاجة إلى عرضها على لجنة المساعدة القضائية (مادة ١٧) .

وألزمت المادة ٢٠ النقابة بتخصيص نسبة مئوية معينة من إيرادات النقابة السنوية لخدمة الأغراض الاجتماعية كانشاء صناديق للادخار أو جمعيات تعاونية أو مدارس لمكافحة الأمية وإتقان أصول المهنة أو مكتبات أو مكاتب للتخديم أو أندية رياضية .

وقد عنى المشروع بتقرير حق النقابات فى تقرير الاضراب عن العمل ذلك الحق المعترف به لنقابات العمال فى الدول الديمقراطية والمنصوص عليه فى صلب الدستور الفرنسى الحالى والمقصود به تحقيق التوازن والتكافؤ بين قوى الرأسمالية وقوى الطبقة العاملة وقيد المشروع استعمال هذا الحق بمراعاة الأحوال التى تحرم فيها القوانين الاضراب (مادة ٢١) .

وقضت المادة ٢٢ بوجوب اشتراك مندوبى النقابات فى اللجان الرسمية التى تشكل لدراسة الشؤون المهنية أو العمالية .

وراعى المشروع عدم الإبقاء على المادة ٢٠ من القانون الحالى التى تلزم النقابات بإخطار الجهات المختصة عن اجتماعاتها نظراً لأن هذه الاجتماعات تعتبر اجتماعات خاصة يجب إبعادها عن كل تدخل بوليسى . كما راعى المشروع رفع الوصاية الادارية عن النقابات بإلغاء النصوص التى تبيح للحكومة مراجعة سجلات النقابات والاشراف على حساباتها .

أما عن حل النقابات فقد أعطى المشروع لثلثى أعضاء الجمعية العامة للنقابة حق حل النقابة (مادة ٢٣) كما هو الحال فى القانون القائم — وهو ما يعبر عنه بالحل الاختيارى .

أما الحل الاجبارى الذى تنص عليه المادة ٢٤ من القانون الحالى وفحواه أن لوزير الشؤون الاجتماعية حق حل النقابة اذا خالفت أحكام قانون النقابات أو ارتكبت بعض الجرائم المنصوص عليها فى قانون

العقوبات مع إعطاء الحق للنقابة فى التظلم أمام القضاء ، فقد رأى المشروع إلغاءه وتحريم حل النقابات بالطريق الادارى .

فاذا لم تقم النقابة بايداع الوثائق المنصوص عليها فى المادة السادسة من المشروع فى الموعد المحدد أو اذا خالفت حكماً جوهرياً من أحكام قانون النقابات جاز لوزير الشؤون الاجتماعية أن يطلب الى المحكمة الكلية الواقع بدائرة اختصاصها مقر النقابة حلها .

وبذلك جعلت سلطة الحل فى يد القضاء بدلا من وضعها فى يد السلطة التنفيذية وجنبت النقابات عناء التجائها هى للقضاء بعد أن تكون قد حلت حلا فعلياً بمقتضى قرار إدارى .

كما استبعد جواز حل النقابة اذا ارتكبت جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى القانون الحالى اكتفاء بجواز محاكمة المسؤولين عن ارتكابها من أعضائها ولا يبرر لتقويض النظام النقابى والعمل على إضعافه جنوح بعض أعضائه عن الطريق القويم .

وقد خصص المشروع الباب الأخير منه لاتحاد النقابات فأباح للنقابات أن تكوّن فيما بينها اتحادات لرعاية مصالحها المشتركة ولم يقصر حق تكوين اتحادات على الاتحادات التى تؤلف على أساس مهنى كما هو الحال فى القانون القائم أى اتحاد النقابات التى تتعلق بمهنة أو صناعة واحدة أو صناعات مرتبطة بل أجاز أيضاً تكوين اتحادات للنقابات على أساس إقليمى أى تضم النقابات الموجودة فى إقليم معين على اختلاف مهن وصناعات العمال المنضمين إليها .

كما نص المشروع فى المادة ٢٧ منه على جواز تكوين اتحاد عام تنضم إليه الاتحادات المهنية والاتحادات الاقليمية للنقابات حتى يكون له الاشراف الكامل على الجهاز النقابى وحتى يستطيع أن يوحد كلمة العمال فى المسائل التى تهمهم على اختلاف مهنهم وصناعاتهم .

قبل الختـــام

نظراً لرغبة الـكثيرين فى الحصول على ما تم طبعه من هذه المحاضرات ، فقد رأينا اعتباره جزءاً أول من كتابنا « الاشتراكية التى ندعو اليها » .

وسنتبع فى الجزء الثانى نفس النهج الذى سلـكناه ان شاء الله ، والذى يجرى طبعه الآن .

وقد رأينا — تحقيقاً للفائدة — أن نثبت هنـا نص مشروع قانون الاصلاح الزراعى ، الذى تقـدم به الحزب الاشتراكى الى البرلمـان ، عن طريق نائبه الاستاذ ابراهيم شكرى .

وهذا نص المشروع ومذكرته الإيضاحية :

اقتراح بقانون

بشأن الاصـــلاح الزراعى

مقدم من إبراهيم شكرى « نائب شربين »

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صـدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تنتقل إلى الدولة ملكية مازاد على خمســـين فداناً من الأراضى الزراعية التى يملكها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون فى سائر أنحاء المملكة المصرية من تاريخ العمل بهذا القانون مقابل الحصول على سندات على الخزينة العامة بقيمة هذه الأطيان وفقاً لأحكام هذا القانون .

مادة ٢ — تعتبر أراض زراعيـة الأراضى التى تزرع فعلا ، وكذلك الأراضى الصالحة للزراعة ولو لم تكن مزروعة فعلا إلا إذا كانت داخلة فى نطاق المدن المربوط على مبانيها عوائد أملاك وتعد فى حكم الأراضى المملوكة بالمعنى المقصود فى المادة السابقة الأراضى الموقوفة .

مادة ٣ — على كل مالك لأكثر من خمســـين فداناً من الأراضى الزراعية أن يقدم إلى لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بعاصمة المديرية التى تقع فى دائرة الأراضى المملوكة له أو الجزء الأكبر منهـا فى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العمل بهـــذا القانون إقراراً وفق النموذج الموضوع لهذا الغرض بمساحة الأراضى الزراعية التى يملكها فى سائر أنحاء القطر مبينـا مواقعها وحدودها وما عليها من رهون أو اختصاصات أو حقوق امتياز وموضحاً حدود الخمسين فداناً التى يرغب فى الاحتفاظ بها فى ملكه .

فإذا لم يقدم الإقرار المذكور فى الميعاد المحـدد جاز للجنة الإصـلاح

الزراعى المركزية أن تتولى تعيين حدود الخمسين فداناً التى تترك للمالك مع عدم الإخلال بما نصت عليه المادة ١٣ .

وتخطر مصلحة الشهر العقارى بالمساحة الباقية على ذمة كل من هؤلاء الملاك وما انتقل من أملاكهم إلى ملكية الدولة لإجراء التأشيرات اللازمة بدون مصاريف .

مادة ٤ — تؤول ملكية الأطيان الزائدة على هذه الخمسين فداناً من أملاك كل مالك إلى الدولة خالية من الرهون والاختصاصات وحقوق الامتياز وتقوم الدولة بالوفاء بحقوق الدائنين المقيدة على الأراضى الآيلة إليها بأن تسلم كلا منهم من السندات المستحقة للمالك ثمناً لأرضه ما يعادل قيمة ما له من حقوق .

مادة ٥ — تقدر قيمة الأراضى الزراعية بما يعادل عشرة أمثال القيمة الإيجارية التى اتخذت أساساً لربط الضريبة العقارية .

فإذا لم تكن للأطيان قيمة إيجارية ، تولت لجنة الإصلاح الزراعى القروية ، المؤلفة من مهندس زراعة المركز رئيساً ومندوب لمصلحة المساحة ومندوب لمصلحة الأموال المقررة عضوين ، تقدير ثمن هذه الأطيان مراعية فى ذلك على الأخص موقع هذه الأطيان وريعها وجودة تربتها وثمن الأطيان المماثلة التى لها قيمة إيجارية .

ويجوز لكل من الحكومة ومالك هذه الأطيان أن يطعن فى قرارات اللجنة المذكورة فى ظرف خمسة عشر يوما من تاريخ صدور القرار بالنسبة للحكومة ومن تاريخ وصول إخطار بهذا القرار الى المالك بكتاب موصى عليه مع علم وصول ، أمام لجنة الاصلاح الزراعى المركزية لعاصمة المديرية والتى تتألف من قاض ينتدبه رئيس المحكمة الابتدائية رئيساً وعضوية مفتش الزراعة بالمديرية ومفتش المساحة والمالية بها للفصل نهائياً فى هذا النزاع .

مادة ٦ — يتسلم ملاك الأراضى الزراعية التى آلت ملكيتها إلى الدولة سندات على الخزينة العامة قابلة للتداول بقيمة هذه الأراضى تستهلك على

خمس وعشرين سنة وتخول حاملها الحق فى فائدة سنوية ثابتة قدرها ٤ ٪ من قيمتها الاسمية . وتحدد القيمة الاسمية لهذه السندات ومواعيد وطرق استهلاكها بقرار يصدر من وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة .

مادة ٧ — تتولى الحكومة بيع الأراضى الزراعية التى آلت ملكيتها إليها بأسرع وقت للمصريين المشتغلين بالزراعة الذين لا يملكون أرضاً زراعية أو الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة بحيث لا يزيد ما يملكه كل منهم على خمسة أفدنة حسب الترتيب الآتى :

ا — القائمون فعلا بزراعة الأرض المعروضة للبيع .

ب — أصحاب الأراضى الملاصقة لها .

حـ — القاطنون بالقرية التى تقع الأرض المعروضة للبيع فى زمامها .

ء — القاطنون بالمديرية التى تقع فيها هذه الأراضى .

هـ — المشتغلون بالزراعة من أية ناحية كانوا .

وعند تنازل طالبى الشراء من نفس الفئة يقدم المتزوج على الأعزب ويفاضل بين المتزوجين على أساس عدد أفراد الأسرة .

وتشرف لجنة الإصلاح الزراعى المركزية على عملية بيع الأراضى الزراعية التى آلت ملكيتها للحكومة فى دائرة المديرية . ويحدد وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة مواعيد وشروط تقديم طلبات الشراء والإجراءات التى تتبعها اللجنة المذكورة وكافة مايتعلق بسير أعمالها .

مادة ٨ — تباع هذه الأراضى بنفس السعر الذى اشترت به الحكومة مضافاً إليه سعر فائدة السندات ويقسط هذا الثمن على عشرين سنة . ويضع وزير المالية بالاتفاق مع وزير الزراعة القواعد الخاصة بتحديد قيمة الأقساط ومواعيد استحقاقها وضمان سدادها فى مواعيدها .

مادة ٩ — يستمر زارعو الأراضى التى آلت ملكيتها للحكومة فى زراعتها بنفس شروط المالك على أن يقوموا بدفع الإيجار لحساب الحكومة حتى تمام إجراءات البيع .

فاذا كان زارع الأرض هو المالك نفسه فعليه أن يستمر فى استغلالها حتى يتم بيعها بمعرفة الحكومة على أن يقوم بدفع إيجار المثل لحساب الحكومة .

مادة ١٠ — يتولى بنك التسليف الزراعى والتعاونى تحصيل أقساط ثمن الأراضى الزراعية التى تبيعها الحكومة تنفيذاً لهذا القانون وإيجارات هذه الأراضى المشار إليها فى المادة السابقة كما يتولى دفع الفوائد الخاصة بالسندات وقيمة ما يستهلك منها وفق أحكام هذا القانون والقرارات واللوائح المنفذة له .

ويفرد البنك حسابا خاصاً لهذه العملية باسم مشروع الإصلاح الزراعى تحت إشراف وزارة المالية .

مادة ١١ — لا يجوز أن يتملك شخص — طبيعى أو اعتبارى — مستقبلا أكثر من خمسين فداناً من الأراضى الزراعية . وكل عقد يؤدى إلى ذلك يعتبر باطلا ولا يقبل تسجيله .

مادة ١٢ — تنشأ اتحادات تعاونية زراعية فى سائر الأراضى المصرية ينضم إلى كل منها جميع الملاك الزراعيين للأراضى الواقعة فى دائرتها . ويدفع كل منهم اشتراكا سنوياً فيها . وتقوم هذه الاتحادات بامداد هؤلاء الملاك بالآلات والأموال والفنيين اللازمين لجعل الإنتاج الزراعى يقوم على أساس علمى حديث وفقاً لخطط الدولة المرسومة للانتفاع بمزايا الإنتاج الكبير . وتشرف مصلحة التعاون على هذه الاتحادات وفق أحكام القانون الذى يصدر بتنظيم هذه الاتحادات وبيان أغراضها ونظام سير أعمالها .

مادة ١٣ — يعاقب بغرامة من مائة جنيه إلى ألف جنيه وبالحبس مدة لا تتجاوز سنة كل من تأخر أو امتنع عن تقديم الإقرار المنصوص عليه فى المادة الثالثة أو امتنع بغير عذر مقبول عن الاستمرار فى استغلال الأرض تنفيذاً للمادة التاسعة .

ويعاقب بنفس العقوبة سالفة الذكر كل من يخفى جزءا من أملاكه أو يتهرب من تطبيق أحكام هـذا القانون على أية صورة من الصور أو يشرع فى ارتكاب شيء من ذلك ويحكم فضـلا عن ذلك بمصادرة الأملاك المخفاة أو المهربة أو المشروع فى إخفائها أو تهريبها لحسـاب الدولة بغير مقابل .

مادة ١٤ — على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ولوزيرى المـالية والزراعة أن يصدرا لهذا الغرض ما يقتضيه تنفيذه من القرارات واللوائح .

ويعمل بهذا القانون من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

المذكرة الايضاحية
لمشروع قانون الاصلاح الزراعى

لا جدال فى أن ملكية الأراضى الزراعية فى مصر موزعة توزيعاً غير عادل يقترب بنا من العهد الإقطاعى . وهذا التوزيع السيء للثروة الزراعية هو مبعث الفقر الذى نشهد آثاره التعسة فى الريف فبينما بلغ عدد المشتغلين بالزراعة حسب تعداد ١٩٣٧ — ٤,٣٠٨,٢٠١ شخص فإن ملاك الأراضى الزراعية لم يتجاوزوا فى تلك السنة ٢,٤٣٩,١٧١ . وقد زادت هذه القضية بروزاً فى التعداد الأخير فلا بد أن يكون المشتغلون بالزراعة قد زادوا بنسبة زيادة السكان فأصبح عددهم يناهز ٥,١٦١,٩٥٤ فى الوقت الذى بلغت جملة الملاك الزراعيين فيه ٢,٦٦١,٨٠٠ أى أن نصف المشتغلين بالزراعة من أفراد الشعب المصرى لا يملكون سهماً واحداً من الأراضى الزراعية .

هذا إلى أن ملكية الأراضى الزراعية نفسها غير موزعة توزيعاً معقولا على هذا العدد المحصور من الملاك ، إذ أن ١,٩١٩,٠٩٢ مالكا منهم يملكون أقل من فدان و ٥٨٦,٥٢٣ يملك كل منهم من فدان إلى خمسة فى حين أن ١١,٨٢٣ — حسب إحصاء ١٩٤٧ — يملك كل منهم خمسين فداناً فأكثر ويبلغ مجموع ما يملكونه ٢,١٤٣,٠٦٢ من الأفدنة من مجموع الأراضى الزراعية المملوكة البالغ قدرها ٥,٩٢٢,٠٤٣ فداناً أى أن نصفاً فى المائة من الملاك يمتلكون ما يقرب من ٤٠ ٪ من الأراضى الزراعية . فيتبين مما تقدم أن عدداً ضخماً من المشتغلين بالزراعة محروم من الملكية الزراعية وأن غالبية الملاك الزراعيين الذين يقل ما يملكه كل منهم عن ثلاثة أفدنة لا يمكن أن يحيوا حياة تتفق مع الكرامة الإنسانية وأن نسبة ضئيلة من

الملاك هى عبارة عن ١١,٨٢٣ من ٥,١٦١,٩٥٤ شخصاً مشتغلا بالزراعة تحتكر المساحات الواسعة من الأراضى الزراعية .

وهذا التوزيع السيء للملكية الزراعية فى مصر يثير الكثير من وجوه التعليق والنقد سواء فى مصر أو فى الخارج ولم تعد الجهات الرسمية أقل شعوراً بعدم عدالة هذا التوزيع إذ ألقى رئيس الحكومة حضرة صاحب المقام الرفيع مصطفى النحاس باشا فى ٢٨ فبراير سنة ١٩٤٤ بياناً فى مجلس الشيوخ عما كشفت عنه نكبة الملاريا فى قنا وأسوان جاء فيه : (والعيب الكبير المؤدى لفقر أغلبية أولئك السكان هو فى نظرنا كثرة الملكيات الكبيرة إلى درجة منقطعة النظير فى جميع أنحاء القطر المصرى ، فإن عدد الشركات والأفراد الذين يملكون ٢٠٠ فدان فأكثر فى مديريتى قنا وأسوان حسب الإحصاءات الرسمية لسنة ١٩٤٢ هو : فى قنا عددهم ٧١ والمساحة المملوكة لهم ٤٤,٤٣٥ فدانا وهى بنسبة ١٣ ٪ من مجموع أراضى المديرية . وفى أسوان عددهم ١٣ والمساحة المملوكة لهم ٧٤,٣٧٠ فداناً وهى بنسبة ٥١ ٪ من مجموع الأراضى الزراعية .

وفى مايو سنة ١٩٤٥ ألقى وزير المالية بياناً عن مشروع ميزانية الدولة جاء فيه أن كبار الملاك الذين يملكون ٥٠ فدانا فأكثر ويبلغون حوالى ½ ٪ من عدد الزراعيين يمتلكون ٣٦,٩ ٪ من مجموع الملكية — أى أن ثلث الدخل من الأراضى الزراعية على كبار الملاك — والباقى يوزع على الباقى وهم ½ ٩٩ ٪ .

وانتقدت اللجنة المالية بمجلس النواب نظام الملكية فى تقريرها عن السياسة المالية لعام ١٩٤٨/١٩٤٩

وأصدر المجلس الاقتصادى التابع لهيئة الأمم المتحدة كتابا بعنوان : Economic Development in Countries دعا فيه إلى إعادة النظر فى توزيع الأراضى الزراعية فى بلاد الشرق الأوسط ومن بينها مصر .

فإجماع الجهات الرسمية وغير الرسمية معقود على أن الثروة الزراعية فى مصر موزعة توزيعاً سيئاً ضاراً بالسلام الاجتماعى فوجب التحلى بالشجاعة لتقرير العلاج الحاسم لهذه المشكلة .

ولا يمكن أن يعتبر توزيع بعض الأراضى الزراعية المملوكة للحكومة علاجاً لسوء توزيع الملكية الزراعية ، بل هو من قبيل المسكنات الوقتية التى قد تؤدى إلى عكس النتائج المقصودة منها .

وقد اقترحت وزارة الشئون الاجتماعية فى مذكرة بشأن نشر الملكية الصغيرة وتقييد الملكيات الكبيرة أن تنزع الحكومة ملكية جزء من زمام القرى التى يحتكر ملكيتها أصحاب الملكيات الواسعة لصالح أهل القرية . غير أن هذا الاقتراح لا يعتبر سوى حل جزئى يجب العمل على تعميمه إن أردنا الوصول إلى فائدة محققة . وذلك بأن تنزع ملكية جزء من مساحة كل ملكية كبيرة لصالح الأمة جمعاء — لا لصالح قرية معينة — على أن يعوض المالك تعويضاً عادلا عن ملكه . فنحقق بذلك العدالة فى توزيع الثروة الزراعية دون افتئات على أحد .

وهذا المبدأ أخذ به الدستور المصرى — شأنه فى ذلك شأن كافة الدساتير العصرية للشعوب المتمدينة — إذ أباح نزع الملكية للمنفعة العامة وليس هناك من منفعة عامة أنصع من تحقيق مبادىء العدل الاجتماعى والنهوض بحال بضعة ملايين من أبناء الشعب وحماية كيان الأمة من الانقلابات الهدامة . وقد عمدت الدول الزراعية الأوروبية التى كانت تعانى ما نعانيه من سوء توزيع الملكية الزراعية إلى الأخذ بهذه القاعدة فى الاصلاح الزراعى — على اختلاف فى التفصيلات — منذ أعقاب الحرب العالمية الأولى . فأعادت توزيع الثروة الزراعية طبقاً لمبادىء العدالة . فلا يجوز أن نقف جامدين والعالم يتقدم إلى الأمام ، ولا يليق أن نعيش فى عصر غير عصرنا .

ولما كان لايجوز أن نعتبر الأرض مجرد وسيلة لاستثمار رؤوس

الأموال إذ أنها المجال الحيوى لسكان الريف ومبعث نشاطهم ومنبع دخلهم وتقوم بدور هام فى التقدم الاجتماعى فى بلدنا المزدحم بالسكان ، وجب أن نسترشد فى تحديد الجزء الذى تنزع ملكيته للإصلاح الزراعى مقابل تعويض ، عملا بالمبدأ الحكيم الذى وضعه الاقتصادى الانجليزى جون ستيوارت ميل وهو أن الأرض للزارع .

ولما كان من المحقق أن يخرج عن حدود الطاقة البشرية أن يقوم الفرد الواحد فى مصر على زراعة أكثر من خمسين فدانا دون أن يعمل على استغلال عمل الغير على صورة ضارة تتنافى مع العدل الاجتماعى الذى ننشد تحقيقه بهذا القانون فقد نص مشروع القانون فى مادته الأولى على أن تنتقل إلى الدولة ملكية ما زاد عن خمسين فدانا من الأراضى التى يملكها الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون فى سائر أنحاء المملكة . وجعل تاريخ انتقال هذه الملكية هو تاريخ العمل بهذا القانون .

وعرفت المادة الثانية المقصود بالأراضى الزراعية فى حكم هذا القانون بأنها الأراضى التى تزرع فعلا وكذلك الأراضى الصالحة للزراعة ولو لم تكن مزروعة فعلا ، اللهم إلا إذا كانت داخلة فى نطاق المدن المربوط على مبانيها عوائد أملاك .

وقد سوت هذه المادة بين الأراضى المملوكة ملكا تاما وبين الأراضى الموقوفة فى تطبيق أحكام هذا القانون .

وقد حرص مشروع القانون على النص على تعويض الملاك تعويضاً عادلا عن ملكهم . فقرر فى مادته الخامسة تقدير قيمة الأملاك بما يعادل عشرة أمثال القيمة الايجارية التى اتخذت أساساً لربط الضريبة العقارية وهو نفس الأساس الذى أخذ به القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٤٤ الخاص بفرض رسم أيلولة على الشركات فى المادة ٢٦ منه لتقدير قيمة الأطيان الزراعية الداخلة ضمن أعيان الشركة .

فإذا لم تكن للأطيان قيمة إيجارية على النحو المذكور ، تولت لجنة الإصلاح الزراعى القروية المؤلفة من مهندس زراعة المركز رئيساً وعضوية مندوب لمصلحة المساحة ومندوب لمصلحة الأموال المقررة تقدير ثمن هذه الأطيان . وقرار هذه اللجنة قابل للاستئناف أمام لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بعاصمة المديرية التى يرأسها أحد القضاة .

ونظراً لعجز الفلاحين الذين ستباع لهم هذه الأطيان عن دفع ثمنها فوراً ونظراً لافتقار الدولة إلى المال اللازم لدفع التعويضات المترتبة على نزع الملكية — نص مشروع القانون فى مادته السادسة على إعطاء كل مالك سندات على الخزينة العامة بقيمة الأراضى التى آلت ملكيتها للدولة وهذه السندات تستهلك على دفعات خلال خمسة وعشرين عاما وتخول حاملها الحق فى فائدة سنوية ثابتة قدرها ٤ ٪ من قيمتها الاسمية .

ورغبة فى تمكين الملاك من الحصول على ثمن أراضيهم نقداً — إذا شاءوا — جعلت هذه السندات قابلة للتداول ، فمن شاء من الملاك احتفظ بما حصل عليه من سندات حتى يحل موعد استهلاكها ويحصل خلال هذه المدة على الفائدة المقررة ، ومن شاء أن يحصل على ثمنها نقداً لاستثمار قيمتها فى ميادين أخرى وجد الباب أمامه مفتوحاً لتحقيق مطلبه .

وأعطى الملاك أيضاً حق اختيار الخمسين فدانا التى يرغبون فى الاحتفاظ بها بأن يعينوا حدودها فى الإقرار الواجب تقديمه ببيان أملاكهم وما عليها من حقوق . ويفقد المالك الذى لا يقدم هذا الإقرار فى الميعاد المحدد حق اختيار ما يبقى فى ملكه فضلا عن جواز معاقبته طبقاً للمادة الثالثة عشرة .

ونصت المادة الرابعة على أن الأطيان التى تؤول إلى الدولة تتطهر مما عليها من الرهون والاختصاصات وحقوق الامتياز وتدفع الدولة إلى أصحاب هذه الحقوق حقوقهم سندات من السندات المستحقة للمالك ثمناً لأرضه

وتتولى لجنة الإصلاح الزراعى المركزية بيع الأطيان التى آلت إلى الدولة للمصريين المشتغلين بالزراعة الذين لا يملكون أرضاً زراعية أو الذين يملكون أقل من خمسة أفدنة بحيث لا يزيد ما يملكه كل منهم على خمسة أفدنة (مادة ٧) بنفس السعر الذى اشترت به الحكومة مضافاً إليه سعر فائدة السندات وروعى تقسيط هذا الثمن على عشرين سنة (مادة ٨) — وهذه المدة تقل عن المدة المقررة لاستهلاك السندات احتياطاً لكافة الطوارىء وبذلك تتكفل الأقساط التى تدفع ثمناً للأراضى المباعة سداد قيمة السندات وفوائدها فى مواعيدها المقررة دون أن تتحمل ميزانية الدولة أية نفقة فى سبيل تنفيذ هذا الإصلاح الزراعى .

ولذا رئى من الأصوب مالياً أن يعهد بالعملية المالية إلى بنك التسليف الزراعى والتعاونى تحت إشراف وزارة المالية حتى لا تندمج فى ميزانية الدولة (مادة ١٠) .

وقد حرص القانون على عدم وقف استغلال الأراضى الزراعية الخاضعة لأحكام هذا القانون فى الفترة ما بين انتقال ملكيتها إلى الدولة وبين تمام بيعها ، فألزم زارعيها بالاستمرار فى زراعتها بنفس شروط المالك على أن يقوموا بدفع الإيجار لحساب الحكومة فإذا كان زارع الأرض هو المالك نفسه كان عليه أن يستمر فى استغلالها حتى يتم بيعها بمعرفة الحكومة على أن يقوم بدفع إيجار المثل لحساب الحكومة (مادة ٩) .

ولما كان هذا الإصلاح ينهار من أساسه إذا ترك الباب مفتوحاً لتملك أكثر من خمسين فدانا ، قضت المادة ١١ من القانون عدم جواز تملك أكثر من خمسين فدانا من الأراضى الزراعية مستقبلا واعتبار كل عقد يؤدى إلى ذلك عقداً باطلا ولا يقبل تسجيله .

وتمكينا لصغار الملاك من استغلال أراضيهم طبقاً للأساليب العلمية الحديثة ، واستخدام الأدوات الزراعية الآلية — حتى تتضاعف غلة الأرض ويخف العمل الزراعى المرهق عن كاهل الفلاح وحيواناته

باعتبارها مصدراً من مصادر الإنتاج وتقل تكاليف الإنتاج مما يعود على الاقتصاد القومى بالخير العميم — رئى أن تنشأ اتحادات تعاونية زراعية بين الملاك تمدهم بالآلات الحديثة والأموال والفنيين — وترك أمر تنظيم هذه الاتحادات وبيان أغراضها ونظام سير أعمالها إلى قانون خاص بها يصدر فيما بعد . وحوت المادة ١٣ من مشروع القانون بيان العقوبات التى توقع على الذين يخالفون أحكامه أو يعطلون تنفيذ أغراضه فنصت على الحكم بغرامة من مائة جنيه إلى ألف جنيه وبالحبس مدة لا تتجاوز سنة على كل من تأخر أو امتنع عن تقديم الاقرار الخاص ببيان أملاكه أو امتنع لغير عذر مقبول عن الاستمرار فى استغلال الأرض تنفيذاً للمادة التاسعة .

وكل من يخفى جزءاً من أملاكه أو يتهرب من تطبيق أحكام القانون على أية صورة من الصور أو يشرع فى ارتكاب شىء من ذلك فضلا عن مصادرة الأملاك المخفاة أو المهربة أو المشروع فى إخفائها أو تهريبها لحساب الدولة بغير مقابل .

وقد راعى المشروع أن يترك تنظيم القواعد التفصيلية لتنفيذ هذا القانون للقرارات واللوائح التى يصدرها وزيرا المالية والزراعة .



فهـــــــرس